وزارة التـعليم العالي و البحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة
كلية العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير
قسم علوم التسيير

مـذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهـــادة المـــاستر
فرع علوم التسيير
تخصص: إدارة مالية

تحت عنوان

دور هيئات الدعم المالي في تشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة في الجزائر
دراسة تطبيقية بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر – وكالة سكيكدة -

من إعداد الطلبة :

- سليمة طمين
- فتيحة دبابة

تحت إشراف الأستاذة:

ليلى لراري

السنة الجامعية:2011-2012

اللغة العربية :

الكتابة تكون بخط: **simplified arabic**

الحجم : 14 (la Taille)

مابين الأسطر :cm 1. (Espacement)

الهوامش(cm:(les marges 2.5 سم من الأعلى و الأسفل (3 سم يمين، 2سم على يسار، أعلى)

فيما يتعلق بالتهميش:10 سم

اللغة الفرنسية:

الكتابة تكون بخط(police font): Time new roman

حجم (Taille):12

ما بين الأسطر(Espacement) 1. cm

الهوامش(Les marges) 2.5 cm (bras, droit, gauche, haut)

- **العنوانين سميكة (gras) بدون تسطير (pas soulignement)**

الترقيم:

1

1-1

1.1.1 ⟶ a.1⟶ 1.11.

ملاحظات هامة:

- تجنبوا الألوان
- العناوين سميكة (gras).

شكر وتقدير

نحمد الله و نشكره على أسمى نعمة وهبنا إياها ألا و هي العلم، و نحن نأتي بجهد من الله و فضل منه على إتمام هذا العمل الذي نختم به مشوار دراستنا الجامعية.

و في هذا المقام لا يسعنا إلا أن نتقدم بخالص الشكر و عظيم الامتنان والعرفان للأستاذة الفاضلة " ليلى لراري" التي أشرفت على هذا العمل بكل جدية و رافقتنا بنصائحها و إرشاداتها القيمة و نسال الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتها.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم علوم التسيير، و كل من لقينا منهم المساعدة و الدعم طوال فترة التربص بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة ونخص بالذكر السيد "دراوي" مدير الوكالة، و السيد" لعروم عبد الغاني" إطار بالوكالة و إلى كل من أعاننا على انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد.

فهرس المحتويات

قائمة الجداول
قائمة الأشكال
مقدمة عامة.....أ - ه
الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و واقعها في الجزائر
- تمهيد 1

I-1- ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....2
I-1-1- إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة..... 2
I-1-2- خصائص و مميزات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....5
I-1-3- التصنيفات المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....6

I-2- الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مراحل إنشائها.....11
I-2-1- الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....11
I-2-2- الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....13
I-2-3- المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة.....14

I-3- واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.....17
I-3-1- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قبل 1993..... 17
I-3-2- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعد 1993.....19
I-3-3- مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني.....21
خلاصة الفصل.....26

الفصل الثاني: دور هيئات الدعم المالي في تشجيع الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد..... 27

II -1- أسباب ظهور هيئات الدعم المالي.....28
II-1-1- مشكلة التمويل و الحصول على المواد الأولية.....28
II-1-2- المشاكل العقارية و الضريبية.....30
II-1- 3- غياب الفضاءات الوسيطة المنتجة للمعلومات الاقتصادية.....31

II-2- أهم هيئات الدعم المالي و آليات عملها.....33
II-2-1- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.....33
II-2-2- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.....37
II-2-3- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.....39
II-2-4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار..... 42

II-3- تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار هيئات الدعم.....46

II-3-1- حصيلة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 46
II-3-2- حصيلة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر..... 50
II -3- 3- حصيلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة 54
II-3-4- حصيلة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.....56

خلاصة الفصل.....60

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر- وكالة سكيكدة -
تمهيد.....61
III- 1- بطاقة تعريفية للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.....62
III-1-1- لمحة عن الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.....62
III-1-2- تنظيم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.....63
III -1-3- دور و أهداف الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.....65

III-2- أشكال التمويل و الدعم في إطار جهاز القرض المصغر بسكيكدة.....66
III-2-1- شروط الحصول على قرض مصغر و النشاطات المقترحة في إطاره.....66
III-2-2- صيغ التمويل و التسهيلات المقدمة لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة.....68
III-2-3- آليات التكوين و المرافقة على مستوى الوكالة.....70

III-3- تقييم نشاط الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.....72
III-3-1- مساهمة الوكالة الولائية لسكيكدة في تنويع النشاطات الاقتصادية 72
III-3-2- توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب الجنس.....74
III-3-3- عدد المشاريع الممولة حسب صيغة التمويل و عدد مناصب الشغل المستحدثة.....76
III-3-4 - نموذج لشخص مستفيد من قرض الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة....77
خلاصة الفصل.....80

الخاتمة.....81

قائمة المراجع

الملاحق

قائمة الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	43
02	حصيلة السلف الممنوحة من طرف ANGEM خلال الفترة 2005-2010	52
03	توزيع السلف الممنوحة من ANGEM حسب الغرض منها	53
04	حصيلة القروض الممنوحة من طرف البنوك خلال الفترة 2005-2010	54
05	تطور عدد مناصب الشغل في إطارANGEM خلال الفترة 2005-2010	55
06	الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة	65

مقدمة عامة

أصبح قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يحتل مكانة محورية في حركية النشاط الاقتصادي بالنظر إلى تزايد أهمية دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لأي بلد، و باعتبار الجزائر بلدا ناميا يهدف إلى بناء اقتصاده بما يتماشى و التحولات الاقتصادية التي يعيشها فقد عمدت إلى إحداث تغييرات هيكلية في القطاع المؤسساتي من خلال التحول من الاعتماد على القطاع العام والمؤسسات الكبيرة في دفع عجلة التنمية إلى فتح المجال أمام مبادرة القطاع الخاص و الذي تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الممثل الرئيسي له.

و قد ترجم هذا الاهتمام في إنشاء وزارة خاصة بهذا القطاع في مطلع التسعينيات تعمل على تسييره و تنظيم نشاطه، فالمشاريع الصغيرة هي النواة الأولى لبناء الاقتصاد و خلق الثروة و تنويع الصادرات خارج المحروقات كما أنها وسيلة فعالة لمعالجة مشكل البطالة خاصة لدى فئة الشباب التي تمثل النسبة الأكبر في المجتمع الجزائري .

و يرى المعنيون بالشأن التنموي أن دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في السنوات الأولى من حياتها و التي عادة ما تتسم بارتفاع درجة المخاطر سيكون له مردود ايجابي على بنية و نمو الاقتصاد الوطني ككل. ولهذا الغرض قامت الحكومة الجزائرية بسن مجموعة من القوانين الرامية إلى تحسين وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي تضمنت مجموعة من الإجراءات و التحفيزات التي تهدف إلى تنظيم و تشجيع الاستثمار في هذا القطاع أهمها قانون الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادرين سنة 2001.

- الإشكالية

بالرغم مما تضمنته القوانين المتعلقة بدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من نقاط ايجابية إلا أنها لم تلقى لها نظيرا على ارض الواقع وبقي الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يصطدم بالعديد من المشاكل.

و قد اعتبرت مشكلة التمويل وصعوبة الحصول على القروض البنكية أهم عائق يقف أمام انطلاق هذه المؤسسات، خاصة في ظل عدم قدرة البنوك الجزائرية على تأدية الدور المطلوب منها في دعم هذه المؤسسات و كثرة الإجراءات الإدارية المتعلقة بالحصول على القروض ، و عجز المؤسسات عن توفير الضمانات المطلوبة منها، علاوة على المشاكل المرتبطة بالعقار لتوطين المؤسسة وعدم ملاءمة النظام الضريبي لحجم و إمكانيات هذه المؤسسات . لذلك عمدت الحكومة الجزائرية إلى إنشاء عدة أجهزة وهيئات مالية تهدف إلى تذليل هذه الصعوبات و تمكين المستثمرين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من المزايا و التحفيزات الموجهة لها و الدفع بهذا القطاع إلى تأدية الدور التنموي المنوط به . و هذا ما يقودنا إلى طرح الإشكالية التالية:

كيف ساهمت هيئات الدعم المالي في تشجيع و دعم إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة ؟

و تتفرع هذه الإشكالية الرئيسية إلى مجموعة الإشكاليات الفرعية التالية :

- ما هو مفهوم المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ما واقعها في الجزائر؟
- ما هي الآليات التي اعتمدتها هيئات الدعم المالي في مجال دعم المستثمرين في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
- هل هناك انعكاس ايجابي للمؤسسات المنشاة في إطار هيئات الدعم المالي على الجانبين الاقتصادي و الاجتماعي؟

- هل هناك تنسيق و تعاون بين البنوك و هيئات الدعم المالي في مجال تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

- فرضيات البحث

بغرض الإجابة عن الإشكالية الرئيسية للبحث تم وضع الفرضيات التالية:

- لقد حققت هيئات الدعم المالي نتائج معتبرة في مجال إنشاء و دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- لم تساهم هيئات الدعم المالي في تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القروض البنكية .
- إن هيئات الدعم المالي لم تخصص حيزا كافيا لمشكلة العقار ضمن أشكال الدعم والمساعدات التي تقدمها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- أهمية البحث

تكمن أهمية البحث في كونه يتطرق إلى احد أهم الوسائل التي وضعتها الحكومة الجزائرية للنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثلة في هيئات الدعم المالي، التي كان وجودها ضرورة فرضتها الظروف الصعبة التي يعيشها القطاع، خاصة مع تزايد دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و ضرورة الوقوف على ما تم تحقيقه من طرف هذه الهيئات لاكتشاف النقائص و البحث عن حلول.

- أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية :

- إبراز أهمية و مكانة قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني.
- التعرف على أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- تسليط الضوء على أهم هيئات المرافقة و الدعم المالي المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- التعرف على النتائج المحققة من طرف هيئات الدعم المالي فيما يخص إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة و مساهمة هذه الأخيرة في التخفيض من نسبة البطالة .

- أسباب اختيار موضوع البحث

تكمن أسباب اختيارنا لموضوع الدراسة في النقاط التالية:

- تزايد اهتمام الحكومة الجزائرية بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- إيماننا بان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعد من أهم الركائز التي تقوم عليها الاقتصاديات الحديثة لذا فان دعمها خاصة في السنوات الأولى من نشاطها يعد مهمة أساسية للنهوض بها.
- قناعتنا بحاجة الاقتصاد الجزائري لهذا النوع من المؤسسات لسد العجز الذي يعانيه اثر اعتماده بالدرجة الأولى على صادرات المحروقات و ضرورة تنويع الصادرات خارج هذا القطاع.
- تمثل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنفذ الأساسي للشباب لإثبات مواهبهم و تحقيق طموحاتهم لذا لا بد من تحسيسهم بأهمية الاستثمار الخاص و توجيههم للاستفادة من دعم الهيئات المالية.
- الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- صعوبات البحث

تمثلت أهم الصعوبات التي واجهتنا في إعداد هذا البحث فيما يلي:

- قلة المراجع التي تتناول موضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر مما دفعنا إلى الاعتماد على الملتقيات و الأيام الدراسية والمجلات التي ناقشت الموضوع، بالإضافة إلى شبكة الانترنت.
- عدم وجود مراجع تتحدث عن هيئات الدعم المالي و آليات عملها باستثناء المعلومات القليلة المنشورة على مواقعها الالكترونية.
- وجود صعوبة في الحصول على إحصائيات حديثة تتعلق بتعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ونسب مساهمتها في الاقتصاد الوطني.

- عدم انتظام نشر هيئات الدعم المالي للإحصائيات المتعلقة بتطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطارها.

- منهج البحث

قصد الإجابة عن الإشكالية الرئيسية للبحث و الإشكاليات الفرعية المنبثقة عنها و اختبار مدى صحة الفرضيات، اعتمدنا في دراستنا النظرية على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم و طبيعة الموضوع، حيث قمنا بجمع مختلف المعلومات المتعلقة بموضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وواقعها في الجزائر و أهم هيئات الدعم المالي و النتائج المحققة من قبلها في مجال تشجيع الاستثمار في هذا النوع من المؤسسات ثم عرض هذه المعلومات و تحليلها .

في حين قمنا بالاعتماد في الجزء التطبيقي على منهج دراسة الحالة من اجل التعرف على دور نموذج من هيئات الدعم المالي المتمثل في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية سكيكدة، و قد انحصرت الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة ما بين 4 و 26 افريل 2012.

- أدوات البحث

لقد تم الاعتماد في جمع البيانات و المعلومات المستعملة في الجانب النظري على عدة أدوات أهمها الاستعانة بالبحث المكتبي المتمثل في عدة مراجع والتي تباينت بين الكتب، المجلات، الدراسات السابقة، الجريدة الرسمية ....الخ، كما تم الاعتماد على المواقع الالكترونية الرسمية للحصول على الإحصائيات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما فيما يخص الجانب التطبيقي فقد تم الاعتماد على :

1- الملاحظة: استعملت هذه الأداة لمعرفة مدى إقبال الشباب على الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة و رغبتهم في إنشاء مؤسسات مصغرة .

2- المقابلات الشخصية : و ذلك مع موظفي و إطارات الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة للحصول على شرح مفصل لطبيعة عملها و النتائج التي حققتها في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الولاية، من خلال تزويدنا بمجموعة من الوثائق ذات الصلة بموضوع الدراسة و تدعيمها بنموذج واقعي لشخص مستفيد من دعم الوكالة .

- هيكلة البحث

سعيا منا للإجابة على إشكالية البحث و تأكيد صحة الفرضيات من عدمها تمت صياغة الموضوع ضمن ثلاث فصول رئيسية من اجل الإلمام بمختلف جوانبه، و قد كان ذلك كالأتي:

الفصل الأول: حاولنا فيه الإلمام بمختلف المفاهيم الأساسية المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الجدل القائم حول تعريفها مع إبراز مختلف خصائصها و أنواعها، و كذا دورها على المستويين الاقتصادي و الاجتماعي، بالإضافة إلى التعرض إلى واقع هذه المؤسسات في الجزائر و مدى تزايد اهتمامها بهذا النوع من المؤسسات و أهم الأطر القانونية التي وضعتها الحكومة لدعم هذا القطاع.

الفصل الثاني: جاء ليبرز دور أهم هيئات الدعم المالي في تشجيع الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث تم افتتاحه بالحديث عن المشاكل المالية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي فرضت وجود هذه الهيئات، لننتقل إلى التعريف بها وبآليات عملها لنعرض في الأخير جملة من الإحصائيات تعكس مدى مساهمة هذه الهيئات في تطور قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالاعتماد على عدة معايير أهمها تطور عدد هذه المؤسسات من سنة لأخرى و توزعها على القطاعات الاقتصادية المختلفة و كذا مساهمتها في التشغيل و التقليل من البطالة.

الفصل الثالث: كان عبارة عن دراسة تطبيقية بواحدة من هيئات الدعم المالي و المتمثلة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر- وكالة بسكيكدة - حيث استهلينا الفصل بلمحة عن هذه الوكالة ودورها و أهدافها على مستوى الولاية ، لننتقل إلى التعريف بمختلف أشكال الدعم التي تقدمها للشباب الراغب في

إنشاء مؤسسات مصغرة لنختم الفصل بعرض إحصائيات تعكس مساهمة هذه الوكالة في تشجيع الاستثمار بهذا النوع من المؤسسات و توفير مناصب الشغل لشباب الولاية، مع تدعيم ذلك بنموذج واقعي لشخص استفاد من دعم الوكالة لإقامة مؤسسة مصغرة .

و قد تم إنهاء البحث بخاتمة طرحت فيها أهم النتائج المتوصل إليها مع تقديم مجموعة من التوصيات و المقترحات.

تمهيد:

ظهر مصطلح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في العالم ليعبر عن نوع معين من المؤسسات والذي لم يتفق إلى حد الآن على مفهوم واحد له، و هذا راجع لاختلاف التوجهات السياسية والمستوى الاقتصادي و الاجتماعي من بلد لآخر. و رغم أن اسمها يشير إلى صغر حجمها إلا أن هذه المؤسسات استطاعت أن تحتل مكانة مرموقة في المجال الاقتصادي و الاجتماعي لما تتميز به من مرونة في التكيف مع مختلف المتغيرات و قلة متطلبات إنشائها.

لقد مر هذا القطاع في الجزائر بمحطات عديدة كان أهمها إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ذلك تماشيا مع التحولات الاقتصادية التي شهدتها البلاد، ليحقق نتائج معتبرة لا يمكن إغفالها على مستويات عديدة، خاصة بعد إعادة النظر في الأطر القانونية التي تدعم و تنظم نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

I-1- ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تحمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مضمونها مفهوم الحجم. لذلك يمكن التفرقة بين مؤسسة صغيرة و متوسطة و أخرى كبيرة من خلال معايير كمية تمكن من الحصول إلى نتائج محددة بسهولة و كذا معايير نوعية تسمح بإبراز خصائص هذه المؤسسات.

و يعكس هذا التنوع في المعايير تعدد الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الأمر الذي أدى إلى اختلاف تعريفها من دولة إلى أخرى، لذلك سنحاول تحديد مختلف المعايير الكمية و النوعية التي يعتمد عليها في وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الخصائص التي تتميز بها مع إبراز مختلف أنواعها .

I-1-1- إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عرف تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جدلا كبيرا في الفكر الاقتصادي نظرا لوجود مجموعة من الصعوبات التي تحكم وضع تعريف موحد و التي يمكن حصرها فيما يلي:

الصعوبات الاقتصادية: تتمثل في اختلاف مستويات النمو بين الدول المتقدمة و النامية وكذا تنوع الأنشطة الاقتصادية فالمؤسسات الصناعية مثلا تحتاج إلى رأس مال كبير مقارنة بالمؤسسات التجارية.[1]

الصعوبات التقنية : يظهر العامل التقني من خلال مستوى قابلية التكامل بين المؤسسات فإذا كانت المؤسسة تقوم لوحدها بكل العمليات الإنتاجية فهي تتجه إلى الكبر، أما إذا كان العكس فان ذلك سيؤدي إلى ظهور عدد كبير من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة [2].

الصعوبات السياسية: كل دولة لها رؤية خاصة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبالتالي طريقة خاصة في التعامل معه.[3]

I-1-1-1- المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا للصعوبات السابقة فان إعطاء تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة اعتمد على جملة من المعايير الكمية و النوعية التي استخدمت أحيانا بصورة منفصلة و أحيانا أخرى كتوليفة من النوعين والجدول رقم (01) يبين ذلك:

جدول رقم01: المعايير الكمية و النوعية لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

المعايير الكمية	المعايير النوعية
عدد العمال : يعتبر الأكثر استخداما حيث يتم الفصل بين أنواع المؤسسات على أساس حجم العمال.	**التنظيم :** يشترط الجمع بين الملكية و الإدارة، قلة مالكي رأس مال، ضيق نطاق الإنتاج حتى تعتبر المؤسسة صغيرة أو متوسطة.
رقم الأعمال : يتم تحديد قيمة معينة لرقم الأعمال يتحدد من خلالها ما إذا كانت المؤسسة صغيرة، متوسطة أو كبيرة، ولكنه يواجه مشكل التضخم.	**الاستقلالية** : تعتبر المؤسسة صغيرة أو متوسطة إذا لم تمتلك أي مؤسسات خارجية حصة في رأس مالها بنسبة معينة.
رأس المال المستثمر: يتوقف حجم المؤسسة على قيمة رأس مالها المستثمر، ولكنه يواجه مشكلة	**حصة السوق :** يتم تحديد حجم المؤسسة بناء على حصتها السوقية.

[1] عبد المطلب عبد الحميد، "اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة " الدار الجامعية للنشر و التوزيع، مصر، 2009، ص17.

[2] دمدوم كمال، "دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج "، مجلة دراسات اقتصادية، صادرة عن مركز البحوث و الدراسات، البصيرة ،ع 02، 2000،ص 185.

[3] رابح خوني،" ترقية أساليب و صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري "، رسالة ماجستير،تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر ، باتنة، 2003، ص20.

اختلاق قيمة العملات من بلد لأخر.	

المصدر : فتحي السيد عبدو و آخرون،2005، ص ص 38-39.

I-1-1-2- مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا إلى الصعوبات المختلفة و المعايير المعتمدة التي تحكم عملية إعطاء تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فان كل دولة انفردت بتعريف خاص بها. فالولايات المتحدة الأمريكية مثلا تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أنها " المؤسسات التي يتم امتلاكها و إدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط فيه " [1]. في حين، تمثل بالنسبة لليابان " تلك المؤسسات التي ينحصر فيها عدد العمال ما بين 4 و 299 عامل "[2].

و تجدر الإشارة إلى أن بعض الدول النامية لم تقدم لحد الآن تعريفا رسميا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واكتفت بالاعتماد على التعاريف التي تقدمها الهيئات والمنظمات العالمية كالتعريف الذي قدمته UNIDO*و الذي ينص على أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي " تلك المشروعات التي :

- يديرها مالك واحد؛
- يتكفل بكامل التزامات المؤسسة بأبعادها طويلة الأجل وقصيرة الأجل ؛
- يتراوح عدد العاملين فيها ما بين 10 و 50 عاملا "[3].

أما الجزائر، فقد قامت بعدة محاولات لتعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ولكنها اعتبرت تعاريف غير رسمية . يمكن اعتبار أول محاولة تلك التي قامت بها وزارة الصناعة و الطاقة من خلال التقرير الخاص ببرنامج التنمية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة (1977-1974) و الذي ينص على " تسمى مؤسسة صغيرة و متوسطة كل وحدة إنتاجية مستقلة قانونا ،تشغل اقل من 500 شخص، تحقق رقم أعمال سنوي اقل من 15 مليون دج و يتطلب الإنشاء استثمارات بها اقل من 10 مليون دج

أما المحاولة الثانية، فقامت بها المؤسسة الوطنية لتنمية الصناعات الخفيفة بمناسبة الملتقى الوطني الأول حول الصناعات الصغيرة و المتوسطة سنة 1983، حيث عرفت المؤسسة الصغيرة و المتوسطة على أنها «التي تشغل اقل من 200 عامل و تحقق رقم أعمال يقل عن 10 مليون دج ».

و قد عرف المفهوم تطورا آخرا اثر الملتقى الوطني حول تنمية المناطق الجبلية سنة 1988، والذي نص على أن " المؤسسة الصغيرة و المتوسطة هي كل وحدة إنتاج أو وحدة خدمات أو الاثنين معا ذات حجم صغير أو متوسط و تتمتع بالتسيير المستقل و التي تأخذ شكل مؤسسة خاصة أو عمومية ".[4]

---

[1] رابح خوني و رقية حساني ،"المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومشكلات تمويلها ":ابتراك للطباعة و النشر،مصر،2008، ص25.

[2] نفس المرجع، ص29.

[3] إسماعيل شعباني،" ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في العالم "، ملتقى حول "تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها و دورها في الاقتصاديات المغاربية "، جامعة سطيف، 25-28 ماي، 2003،ص.04 .

[4] حاكمي بوحفص ،" المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الواقع و الآفاق "، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، المركز الجامعي مولاي الطاهر، سعيدة، يومي 14-15 ديسمبر 2004 ، ص 13.

*المنظمة العالمية للتنمية الصناعية.

و أخيرا ، و في إطار التغيرات التي عرفها الاقتصاد الجزائري، قامت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعطاء تعريف رسمي من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادر في12ديسمبر2001 بعد توقيع الجزائر على ميثاق بولوني سنة 2000[1] و الذي اقر بان:
"المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية هي مؤسسة إنتاج السلع والخدمات التي :

- تشغل من 1 إلى 250 شخص؛
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار؛
- لا تتجاوز حصيلتها السنوية 500 مليون دج ؛
- تستوفي معايير الاستقلالية، أي لا يمتلك رأس مالها بنسبة 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة أخرى" .[2]

لقد استمد المشرع الجزائري تعريفه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من التعريف الأوروبي والقائم على معيار عدد العمال، رقم الأعمال و الاستقلالية. يعتبر هذا المفهوم هو التعريف المعتمد لدى الأطراف ذات الصلة بالقطاع في تعاملاتها المختلفة مع هذه المؤسسات في الجزائر و هو التعريف المتبنى في البحث على اعتباران إطار دراستنا هو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية .

I-1-2- خصائص و مميزات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

عادة ما نميز بين الأشياء على أساس خصائصها فهي التي تعكس جوهرها الحقيقي و تفصل بينها وبين ما يشبهها و في هذا الإطار تمتلك المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جملة من الخصائص التي تميزها عن المؤسسات الكبيرة، و التي يمكن إجمالها فيما يلي :

- **سهولة التأسيس و الإدارة**

تستمد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هذه الخاصية من انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها وكذا بساطة هيكلها التنظيمي و قلة عدد العمال فيها، وهو ما يساعدها على التكيف مع مختلف المتغيرات بسهولة و سرعة [3]، ولكن هذا الانخفاض في رأس المال يجعلها تفتقر إلى عنصر التخطيط الاستراتيجي ويحد من قدراتها على استعمال التكنولوجيا العالية و هذا ما يجعلها ضعيفة في وجه المنافسة .[4]

- **المعرفة التفصيلية بالعملاء و السوق [5]**

تتميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بقدرتها على التعرف على احتياجات زبائنها و سرعة الاستجابة لأي تغير في هذه الاحتياجات و يعود ذلك لمحدودية أسواقها ، على عكس المؤسسات الكبيرة التي تقوم ببحوث تسويق مكثفة و مكلفة نظرا لاتساع أسواقها .

- **القدرة على الابتكار و التجديد[6]**

تسعى هذه المؤسسات إلى ضمان بقائها من خلال التجديد المستمر في منتجاتها أو خدماتها، حيث تشير الدراسات إلى أن أغلبية براءات الاختراع تنسب إلى المؤسسات الفردية ،لان نشاطها يختص في منتج واحدا أو خدمة واحدة ، و هذا ما يجعل عملية التطوير سهلة .

---

[1] بوهزة محمد و آخرون، "تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر – حالة المشروعات المحلية سطيف - "،الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف 28،25ماي،2003، ص8.

[2] الجريدة الرسمية، قانون رقم 08/1 المؤرخ 2001/12/12 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ع 77،ص26.

[3] علي السلمي، " المفاهيم العصرية لإدارة المنشآت الصغيرة"، دار غريب للنشر، القاهرة، مصر، 1999، ص16.

[4] منصور الغالبي و آخرون ،"إدارة و إستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة و المتوسطة" ، دار وائل للنشر و التوزيع ، الأردن 2009،ص27.

[5] رابح خوني ورقية حساني، مرجع سابق، ص 42.

[6] عبد الغفور عبد السلام و آخرون "، إدارة المشروعات الصغيرة "، دار الصفاء للنشر، الأردن، ط1،2001، ص48.

- **عالية المخاطر**[1]

تمتاز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمعدلات فشل عالية و ذلك ما يؤدي إلى توقف نشاطها أو تصفيتها خاصة في السنوات الأولى للتأسيس، و يعود ذلك إلى المشاكل التمويلية من جهة، والى قلة خبرة صاحب المشروع وعدم قدرته على اتخاذ قرارات سليمة من جهة ثانية .

إن سهولة إنشاء وإدارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و محدودية أسواقها تكسبها صفة المرونة في التعامل مع مختلف المتغيرات . لكن قلة إمكانياتها المالية و التكنولوجية تجعلها ضعيفة في وجه المنافسة على المدى البعيد.

I-1-3- التصنيفات المختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بما انه لا يمكن وضع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ضمن حافظة واحدة حاول الاقتصاديون تصنيفها كل حسب وجهة نظره و بالاعتماد على المعيار الذي يراه مناسبا، فتعددت معايير تصنيفها وتنوعت أشكالها وسنتناول أهم هذه التصنيفات حسب: الحجم، الشكل القانوني، طبيعة النشاط وكذلك حجم الإمكانيات الإنتاجية.

I-1-3-1- حسب الحجم

يعتبر معيار الحجم من أكثر المعايير استخداما في تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا لسهولة جمع البيانات حول عدد العمال و رقم الأعمال وقد استخدم المشرع الجزائري هذا المعيار كما يلي :

جدول رقم 02: تصنيف الجزائر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الحجم.

نوع المؤسسة	الخصائص المميزة لها
مصغرة	- تشغل ما بين 1 و 9 عمال؛ - رقم أعمالها اقل من 20 مليون دج ؛ - لا تتجاوز حصيلتها السنوية 10 مليون دج ؛ - تتميز ببساطة أنشطتها وعادة ما تتصل بمنتج واحد أو خدمة واحدة.
صغيرة	- تشغل من 10 إلى 49 عاملا؛ - لا يتعدى رقم أعمالها 200مليون دج أو لا تتجاوز حصيلتها السنوية 100 مليون دج.
متوسطة	- تشغل من 50الى 250 عامل ؛ - يتراوح رقم أعمالها بين 200 مليون ومليارى دج ؛ - في اغلب الأحيان تعمل على خطوط إنتاج عديدة؛ - تحتاج إلى بنية محاسبية متطورة.

[1] ماجد العطية، " إدارة المشروعات الصغيرة "، دار الميسرة للنشر و التوزيع، الأردن، ط1، 2002، ص 19.

المصدر : بتكييف من الطلبة بالاعتماد على: بلحاج فراجي،2007 ، ص12.

I-1-3-2- حسب المعيار القانوني

يعتبر اختيار الشكل القانوني للمؤسسة مرحلة هامة من مراحل إنشائها، باعتباره يحدد حقوقها والتزاماتها اتجاه الغير. حسب المشرع الجزائري تأخذ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أشكالا قانونية عديدة يمكن إدراجها تحت مجموعتين رئيسيتين هما:

المجموعة الأولى: المؤسسات العمومية

هناك مؤسسات عمومية تابعة للجماعات المحلية أي ملك للبلدية أو الولاية وتكون ذات أحجام صغيرة أو متوسطة و عادة ما تنشط في مجال النقل و البناء، ومؤسسات نصف عمومية و تكون مشتركة بين الدولة و القطاع الخاص.[1]

المجموعة الثانية: المؤسسات الخاصة

يتميز هذا النوع من المؤسسات بالملكية الخاصة لوسائل الإنتاج و حق التصرف المطلق في المال عكس المؤسسات العمومية و تنقسم المؤسسات الخاصة إلى مؤسسات فردية و مؤسسات الشركات وسنبين خصائص كل منهما فيما يلي :

أولا- المؤسسات الفردية [2]: وهي مؤسسة يملكها شخص واحد و يتمتع بكافة حقوق الملكية المتصلة بموجوداتها كما انه المسؤول عن كافة ديونها و التزاماتها تجاه الغير بالإضافة إلى انه متخذ القرار والمستفيد الوحيد من الأرباح.

ثانيا- مؤسسات الشركات :الشركة عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بان يساهم كل منهم في مشروع يستهدف الربح بتقديم حصة من مال أو عمل لاقتسام ما قد ينشأ عن المشروع من ربح أو خسارة. وتنقسم مؤسسات الشركات إلى نوعين مختلفين هما:

1- شركات الأشخاص[3]

سميت بشركات الأشخاص لأنها تعتمد بالدرجة الأولى عند تأسيسها على الأشخاص المكونين لها بقصد تعاطي عمل مشترك و اقتسام ما يترتب عنه من ربح أو خسارة شرط أن لا يتجاوز عددهم 20 شخصا. و هي تشمل ما يلي :

- **شركات التضامن:** تضم هذه الشركة شركاء متضامنين مسؤولين عن إدارتها و جميع التزاماتها في أموالهم الخاصة ، تعمل تحت عنوان معين لها يضم أسماء جميع الشركاء أو اسم شريك واحد فقط على أن يضاف لهذا الاسم عبارة (و شركاؤه).

- **شركات التوصية البسيطة:** تضم شركاء متضامنين و شركاء موصين، حيث تنطبق على الشركاء المتضامنين الشروط السابقة، بينما يلتزم الشركاء الموصون في حدود حصصهم المقدمة في رأس مال الشركة في حالة الإفلاس أو الخسارة، ولا يحق لهم الاشتراك في الإدارة.

2- شركات الأموال

سميت بشركات الأموال لأنها تقوم على تجميع رؤوس الأموال من عدد كبير من الأشخاص وتوظيف الخبرات اللازمة دون تدخل شخصي من قبل المساهمين ، وهي تضم : [4]

---

[1] نادية فضيل، " شركات الأموال في القانون الجزائري"، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، ط3،2008، ص 141.

[2] يحي حداد و آخرون ،"مؤسسات الأعمال الوظائف و الأشكال" ، دار زهران للنشر، عمان ، الأردن ط1،1996، ص12 .

[3] كليفورد بومباك ، ترجمة رائد سمرة ،"أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة "، مركز الكتب الأردني،1989، ص534.

[4] كاسر نصر المنصور و آخرون ،"إدارة المشروعات الصغيرة"، دار الحامد للنشر ،الأردن، ط1،2000، ص32 .

- **شركة التوصية بالأسهم :** تشبه شركات التوصية البسيطة من حيث أنها تضم شركاء متضامنين و موصين، إلا أن الفرق يكمن في أن الشركاء الموصين يمتلكون أسهما بقيمة مساهماتهم و يحق لهم التنازل عنها أو بيعها دون الرجوع إلى الشركاء المتضامنين.
- **شركات المساهمة العامة :** هي الأكثر انتشارا و مساهمة في النشاط الاقتصادي، حيث يقسم رأسمالها إلى عدد من الأسهم التي تعرض للبيع مع تحديد الحد الأعلى لعدد الأسهم للشخص الواحد لضمان عدم السيطرة على الإدارة، و تقتصر مسؤولية المستثمر في حدود حصصه .
- **الشركات ذات المسؤولية المحدودة [1]:** في هذا النوع لا يتجاوز عدد الشركاء 50 شخصا و يوزع رأس المال بينهم على شكل حصص، بحيث لا يمكن انتقال هذه الحصص إلى غير الشركاء إلا بشروط متفق عليها .

I-1-3-3- التصنيف حسب طبيعة النشاط

يسعى النشاط الاقتصادي إلى إشباع حاجات الأفراد من خلال إنتاج السلع و تقديم الخدمات التي تتماشى و السلوك الاستهلاكي لهؤلاء الأفراد، و على هذا الأساس تم اعتماد النشاط الاقتصادي كمعيار لتصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما يلي :[2]

1- المؤسسات الصناعية

تعتبر المؤسسة صناعية إذا كانت أعمالها الرئيسية هي استلام المواد و تحويلها وتقديمها بشكل جديد كمصنعي المنتجات الزراعية و الحرفيين، ويعلق بعض المراقبين بالقول أن المؤسسات الكبيرة هي في الأساس مراكز تجميع لما تنتجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2- المؤسسات التجارية

هي المؤسسات التي تهتم بالنشاط التجاري البحت و تقوم بشراء السلع بغرض إعادة بيعها كالمراكز التجارية، تجارة الجملة و التجزئة، السماسرة و الوكلاء، وكذا نقل السلع و توزيعها من أماكن التصنيع إلى أماكن الاستهلاك.

3- المؤسسات الخدماتية

هي المؤسسات التي تعمل على تقديم خدمات للزبائن مقابل اجر، حيث تقوم نيابة عنهم بتقديم خدمة كانوا سيقومون بها بأنفسهم آو لا يستطيعون القيام بها كالمؤسسات المختصة في النقل أو السياحة.

4- المؤسسات الفلاحية

هي المؤسسات التي تنشط في المجال الفلاحي و تهتم بزيادة إنتاجية الأرض أو استصلاحها و تقدم منتجات نباتية أو حيوانية، و تشكل هذه المؤسسات مع المؤسسات الصناعية و التجارية الصغيرة قطاعا اقتصاديا متكاملا .

I-1-3-4- التصنيف حسب الإمكانيات الإنتاجية

إن أهم ما يميز عناصر الإنتاج هو عدم توفرها بالشكل الكافي لإنتاج جميع السلع و الخدمات المطلوبة، فحجم الإمكانيات المتوفرة هو ما يدفعنا إلى الاختيار بين البدائل المختلفة وهذا ما أدى إلى تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب إمكانياتها الإنتاجية إلى الأشكال التالية: [3]

1- المؤسسات المنزلية

---

[1] L'ourence piganeau,''la micro entreprise de A à Z ''2eme edition ,APCE ، PÄRIS ,2004 ,P:100.

[2] عمر صخري، "اقتصاد المؤسسة "، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 5،2007، ص30.

[3] محمد بالقاسم حسن بهلول "الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي "، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990،ص . 355

*التركيب العضوي لراس المال يعني نسبة قيمة راس المال الثابت إلى قيمة المتغير أي نسبة كتلة وسائل الإنتاج إلى كمية العمل الحي الذي يسيرها.

تتميز هذه المؤسسات بتكوينها العائلي، يكون مكان إقامتها المنزل و تعتمد على الأيدي العاملة العائلية، حيث تنتج منتوجات تقليدية للسوق بكميات محدودة باستخدام آلات و تجهيزات ضعيفة التطور.

2- المؤسسات الحرفية

تقترب المؤسسات الحرفية من النوع الأول في كونها تستخدم العمل العائلي و عمل الأطفال بالإضافة إلى حجم الإنتاج الموجه للسوق، حيث تقوم بإنتاج متوجات أو قطع تقليدية لفائدة مصنع في شكل علاقة تعاقدية تجارية، وما يميزها على الصناعات المنزلية هو كون مكان إقامتها و مزاولة نشاطها عبارة عن محل صناعي مستقل عن المنزل و استعانتها بعامل الأجير الخارج عن تركيبة العائلة .

3- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتطورة و الشبه متطورة

تتميز هذه المؤسسات باستخدامها لفنون إنتاج متطورة سواء من ناحية استخدام راس المال الثابت أو من ناحية التكنولوجية المستعملة أو تنظيم العمل أو من ناحية المنتوج الذي يتم تصنيعه بالاعتماد على طرق عصرية منظمة، و تختلف درجة التكنولوجيا المستعملة بين كل من الصناعات الصغيرة والمتوسطة المتطورة و الشبه المتطورة.

إن مختلف التصنيفات السابقة تعبر عن مدى قدرة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على اتخاذ أشكال قانونية عديدة و ممارسة نشاطات اقتصادية مختلفة تتلاءم مع حجمها و إمكانياتها .

I-2- الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مراحل إنشائها

بدأ الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يتزايد شيئا فشيئا مع نهاية السبعينيات وبداية الثمانينات باعتبارها النواة الأساسية لبناء الاقتصاد ، و ذلك للأسباب التالية :[1]

- فشل الكثير من البرامج التنموية التي اعتمدت على إنشاء المؤسسات الكبيرة وعدم القدرة على الاحتفاظ بها نظرا لارتفاع تكاليف تسييرها مما أدى إلى تقسيمها إلى وحدات صغيرة.
- ازدياد الفقر وارتفاع نسبة البطالة خاصة في الوسط الشباني .
- سهولة إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المناطق الحضرية و الريفية على حد سواء وفي نشاطات اقتصادية متنوعة.
- إدراك الجزائر لأهمية هذه المؤسسات في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

I-2-1- الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

رغم صغر حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و قلة إمكانياتها إلا أن الخبراء يتفقون على أنها تؤدي دورا اقتصاديا هاما فهي وسيلة تساهم في ترقية الاقتصاد المحلي وتحسين الميزان التجاري عن طريق زيادة الصادرات ، ويمكن إبراز هذه الأهمية في النقاط التالية :

- **الارتقاء بالاقتصاد الوطني[2]**

تعتبر المؤسسات الصغيرة رافدا من روافد الارتقاء بالاقتصاد الوطني من خلال مساهمتها الفعالة في خلق القيمة المضافة و الرفع من قيمة الناتج المحلي الإجمالي، إضافة إلى مساهمتها في بناء قاعدة صناعية متينة و التقليص من الواردات، فهي تعمل غلى توفير السلع و المنتجات اللازمة للاستهلاك المحلي، و التي عادة ما تعزف المؤسسات الكبيرة على تلبيتها ، و زيادة حجم القاعدة التصديرية وتنويعها خاصة في الدول النفطية التي تعتمد صادراتها بشكل كبير على قطاع المحروقات مما يؤثر إيجابا على ميزان المدفوعات.

[1] لخلف عثمان، "واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسبل دعمها و تنميتها "، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر،2004، ص56.

[2] بن عنتر عبد الرحمان و بلوناس عبد الله،" مشكلات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أساليب تطوير قدرتها التنافسية "، الدورة التدريبية حول "تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية "، جامعة سطيف، يومي 25 و 28ماي،2003.ص4.

- **تعبئة الموارد المحلية** [1]

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وحدات إنتاجية و مراكز استثمارية تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الاقتصاد الوطني، فهي تمتص فوائض الأموال العاطلة والمدخرات لدى صغار المدخرين من الأصدقاء والعائلة وتوظيفها في استثمارات إنتاجية و خدماتية وتعمل على تنميتها و المشاركة في أرباحها بدل توجيهها نحو الاستهلاك الفردي الغير منتج أوالاكتناز.

- **تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي** [2]

تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التوازن الاجتماعي و الاقتصادي على المستوى الإقليمي كما هو الحال على المستوى الكلي و ذلك نتيجة انتشارها في البلدان النامية على أطراف القرى و في المدن الصغيرة والكبيرة على حد سواء، على عكس الصناعات الكبيرة التي ترتكز في بعض المدن الكبيرة.

- **المساهمة في تحقيق التكامل الاقتصادي مع الصناعات الكبرى**

تقوم بعض الصناعات الصغيرة و المتوسطة بإنتاج بعض الاحتياجات و مستلزمات الإنتاج للصناعات الكبرى(أي تعتبر صناعات مغذية)[3] . كما تعمل على الاستفادة من مخلفات الصناعات الكبيرة عن طريق تحويلها إلى منتجات ذات قيمة مضافة ، كمصانع الأخشاب ذات الإنتاج الكبير التي ينتج عنها مخلفات خشبية يمكن أن تستخدم في تصنيع ألعاب الأطفال و هو ما تقوم به الصناعات الصغيرة الحجم ، وهو نفس المبدأ في صناعة الغزل والنسيج حيث يمكن استخدام المخلفات في تصنيع السجاد [4].

مما سبق يمكن القول أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي وسيلة لاستغلال الموارد المحلية في تلبية احتياجات الأسواق الداخلية و تغذية احتياجات المؤسسات الكبيرة و هو ما يؤدي إلى تقليل الواردات و تنويع الصادرات .

I-2-2- الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بعد عجز المؤسسات الكبيرة في استيعاب طلبات التشغيل المتزايدة خاصة مع النزوح الريفي نحو المدن و تزايد الفقر، ظهرت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كآلية جديدة لمعالجة هذه المشاكل من خلال إعادة بعث الصناعات الصغيرة الحرفية و الريفية و توطينها و هو ما أدى إلى بروز الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي نتناولها في النقاط التالية :

- **امتصاص البطالة** [5]

تعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إحدى الوسائل الفعالة في امتصاص البطالة في معظم اقتصاديات الدول النامية و المتقدمة ، و ذلك أنها تقوم على تقنيات كثافة العمل و إحلال العمالة المتوافرة محل رأس المال عالي التكلفة و نمط اجتماعي يقوم تشغيل الأقارب و الأصدقاء دون الالتزام بمؤهلات دراسية أو شهادات، و وفقا لتقدير منظمة العمل الدولية تستوعب هذه المؤسسات نحو 30 مليون عامل بأمريكا

---

[1]. المرجع نفسه، ص 5

[2] عبد الرحمان احمد الدوسري،"تنمية الصناعات الصغيرة و مشكلات تمويلها "، الدار الجامعية ، الإسكندرية 1996، ص23.

[3] عبد العزيز مخيمر وآخرون، "دور الصناعات الصغيرة و المتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر 2000،ص 33.

[4] فريد راغب النجار،" الصناعات و المشروعات الصغيرة و المتوسطة الحجم، مدخل رواد الأعمال"، الدار الجامعية، الإسكندرية 2006، ص11.

[5] غياط الشريف و بوقموم محمد ،"واقع الابتكار و انتشاره في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حالة الجزائر "، الملتقى العلمي الدولي حول "المؤسسة الاقتصادية و الابتكار في ظل الألفية الثالثة "، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 16-17نوفمبر 2008،ص21.

اللاتينية ، و ما يقارب 60% من قوة العمل خارج القطاع الأولي بإفريقيا ومن 40-66% في آسيا و يستوعب القطاع الغير رسمي في البلدان النامية ما يقارب 300مليون عامل.

- **تنمية الإبداع و الابتكار**

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أهم مصادر الإبداع و الابتكار لدرجة التفوق على المؤسسات الكبيرة من حيث عدد الابتكارات المحققة والمدى الزمني لطرحها تجاريا في الأسواق،إذ تصل إلى سنتان بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مقابل ثلاث سنوات بالنسبة للكبيرة، و في سنة 2000 أثبتت الدراسات أن نسبة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المبتكرة تتراوح ما بين30 و60% من مجموع المؤسسات التي تنشط في الدول المنتمية لمنظمة التعاون و التنمية (OCDE)[1]. كما أنها تمكن صاحبها من إثبات الذات و المساهمة في تحقيق التقدم والنمو لمجتمعه إلى جانب انه يضمن له و لأسرته الحصول على دخل ذاتي. [2]

- **التأثير على الاستهلاك [3]**

تؤثر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على استهلاك المجتمع كما و نوعا ، فزيادة المبيعات وتنويعها تؤدي إلى المنافسة و بالتالي انخفاض الأسعار مع التنوع في السلع المعروضة ، و هذا ما يفيد الطبقة العاملة في زيادة إمكانية استغلالها و رفاهيتها.

- **رفع مشاركة الإناث في النشاط الاقتصادي[4]**

إن تدعيم دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات الريفية التي يتم ممارستها في القرى و الأقاليم المختلفة يساعد على رفع نسبة مشاركة الإناث في الأنشطة المختلفة التي تتطلب عمالة نسائية مثل الطرز و النسيج، و من ثم تحقيق الاستغلال الأمثل للقوى العاملة من النساء، و تشير الدراسات إلى أن مساهمة المرأة في القطاع تعد فعالة جدا .

يظهر أن الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط بل يتعداه إلى الجانب الاجتماعي من خلال استغلال الطاقات الشبانية المعطلة القادرة على خلق الأفكار الإبداعية و كذا فسح المجال للعنصر النسوي للمشاركة في النشاطات الاقتصادية .

I-2-3- المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة

إن إنشاء مؤسسة لا يتحقق بعملية فورية و إنما عبر مسار منظم ، فالمقاول مدعو إلى اتخاذ قرارات مصيرية و تجاوز مختلف الصعوبات المتمثلة في تباطؤ الإجراءات الإدارية و عراقيل البحث عن العقار و التمويل، و يمكن إجمال المراحل الأساسية لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة فيما يلي :

المرحلة الأولى: تكوين المالك أو المسير[5]

يشترط إنشاء المؤسسة وجود مالك أو مسير، و الذي يجب أن يستوفي بعض الشروط المتمثلة في الاستعداد النفسي، المعنوي و كذلك المادي. و قد ربط la flame مصادر النجاح أو الفشل للمشروع المراد تحقيقه من خلال المميزات و الخصائص التي يجب أن تتوفر في صاحب المشروع و المتمثلة في:

- القدرة على التنبؤ و رفع التحديات .
- القدرة التصويرية، قدرات تحليلية، تحديد الأهداف،التنسيق و دراسة المعلومات .
- القدرة على خلق مناخ للعلاقات الجماعية و الإنصات لأفراد المؤسسة و منحهم الثقة.

---

[1] سعاد نائف البرنوطي ،"إدارة الأعمال الصغيرة ،أبعاد الريادة "، دار وائل للنشر ،الأردن، 2005،ص58.

[2] نبيل جواد، " إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة "، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر، لبنان،2007،ص75

[3] علي السلمي، مرجع سابق ،ص13.

[4] شبوطي حكيم ،"الدور الاقتصادي و الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة "، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية ، مجلة علمية سداسية ، تصدر عن جامعة محمد خيضر، بسكرة ،ع 3 ، جوان 2008،ص219.

[5] فريد راغب النجار، مرجع سابق، ص20.

- تنظيم جد مدروس للعمل و قبول المناقشة.
- القدرات التقنية، معرفة نشاط المؤسسة و المنتجات الملائمة.

المرحلة الثانية: الحصول على فكرة لإنشاء المؤسسة و كيفية تطويرها[1]

تبدأ معظم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحجم بإمعان الفكر الاستراتيجي و التخطيط الدقيق وذلك يكون بإيجاد الفكرة لإنشاء مؤسسة صغيرة و متوسطة، لان صاحب المشروع يمر أولا و قبل كل شيء بمرحلة حاسمة و المتمثلة في وضع الأسس الأولى المسطرة، ولذلك يجب الإجابة عن الأسئلة التالية :

- هل الوسائل موجودة لتحقيق ذلك ؟
- كيف يمكن أن تتحقق المشاريع ؟
- ما هي الإمكانية للنجاح في ظروف اقتصادية متقلبة و متغيرة ؟

و بعد تحديد الفكرة بدقة يتم تجسيدها من خلال قيام المدير أو المالك بجمع المعلومات و المعطيات الضرورية الخاصة بالنشاط المعهود للمؤسسة المراد إنشاؤها، وكذلك خصوصيات المحيط المباشر لهذه المؤسسة.و حتى يتمكن المالك أو المسير من الابتعاد عن التطور العشوائي لعملية الإنشاء يجب عليه الإجابة عن الأسئلة المطروحة التالية :

ماذا سيفعل؟ لمن ؟ مع من ؟ و كيف ؟

و بالتالي فعلى المسير أو المالك أن يراعي جميع هذه الخطوات عند توجهه لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة و تختلف هذه الإجراءات حسب تعقد المشروع .

المرحلة الثالثة: التمويل

يعرف تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " على انه إمداد هذه المؤسسات بالأموال اللازمة لإنشائها و انطلاق نشاطها الاقتصادي"[2] و تعد هذه المرحلة الأكثر صعوبة بالنسبة لصاحب المؤسسة نظرا لصعوبة الحصول على القروض لان معظم البنوك و المؤسسات المالية لا تظهر الرغبة في تمويل المشاريع الصغيرة سواء عند إنشائها أو توسعها أو حتى خلال نشاطها الإنتاجي بسبب محدودية الضمانات المقدمة من طرفها و ارتفاع احتمال فشلها . و يمكن تلخيص مقتضيات الحصول على القروض في الجدول التالي :

جدول رقم 03: مقتضيات الحصول على قرض بنكي لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة.

مرتكزات الشخص للحصول على القرض	مرتكزات البنك لمنح القرض

[1] احمد سعد عبد اللطيف، "إدارة المشروعات الإنشائية "، المركز الجامعي للتعليم المفتوح، القاهرة، ط1،1999، ص 26.

[2] احمد بوراس،" تمويل المنشات الاقتصادية "، دار العلوم للنشر و التوزيع ، عنابة ، 2008، ص 24.

- تقديم ملف طلب القرض - توضيح طبيعة الاستثمار، نوع المنتوج، عدد مناصب الشغل. - تقديم صورة ايجابية للبنك عن المؤسسة المراد إنشاؤها . - تقديم الضمانات المطلوبة.	- دراسة شاملة عن الشخص المقترض و حجم الضمانات التي يمكن تقديمها. - دراسة جدوى المشروع(حجم السوق، المبيعات، الأرباح المتوقعة) - اتخاذ قرار منح القرض من عدمه بالاعتماد على المعلومات السابقة.

المصدر: بتكييف من الطلبة بالاعتماد على احمد سعد عبد اللطيف، مرجع سابق، ص 26.

المرحلة الرابعة : الإجراءات القانونية [1]

لا يبدأ أي نشاط اقتصادي للمؤسسة إلا بعد وضع الإطار و المسار القانوني لها. و المقصود بالإطار القانوني الشكل التي تأخذه المؤسسة بعد الحصول على ترخيص لإقامتها و هو الذي يحدد حقوق كل من المالكين و العمال و العلاقة بينهما و حتى يتخذ المسار القانوني مجراه العادي يجب المرور ببعض الخطوات المهمة و التي تتمثل في اللجوء إلى موثق لتحرير و إمضاء العقد و كذلك عملية القيد في السجل التجاري .

المرحلة الخامسة: انطلاق النشاط الاقتصادي للمؤسسة[2]

بعد الانتهاء من المراحل السابقة تأتي المرحلة الخاصة بالتنفيذ الفعلي للمشروع والمتمثلة في انطلاق النشاط الاقتصادي للمؤسسة.و يجسد هذا الانطلاق بعلاقة خارجية بين المؤسسة وعناصر محيطها الخارجي وعلاقة داخلية تظهر من خلال تنظيم وتوزيع المهام بين أفراد المؤسسة.

المرحلة السادسة: تأمين المؤسسة [3]

عند القيام بأي نشاط يجب أن يكون هناك تامين ضد الأخطار والذي يكون في بعض الحالات إجباريا بمقتضى القانون، فهو يحمي العلاقات المهنية و يريح أيضا المؤسسة تجاه العملاء.

باستيفاء المراحل السابقة و المتمثلة في تكوين المالك أو المسير، إيجاد فكرة لإنشاء مؤسسة وتطويرها، البحث عن مصدر التمويل المناسب، تحديد الشكل القانوني للمؤسسة و إجراءات عملها. تصبح المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة كيانا قانونيا قادرا على تحمل التزاماته مع الأطراف الاقتصادية الأخرى و جاهزا لممارسة نشاطه.

I-3- واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

إن الإصلاحات التي خاضتها الجزائر منذ الاستقلال و التي أدت بها إلى التغيير التدريجي للسياسة الاقتصادية سمحت بإعادة الاعتبار للمؤسسات الخاصة، و هو ما أدى إلى بروز قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كقاطرة حقيقية للنمو الاقتصادي و الاجتماعي والذي تدعم بإنشاء وزارة خاصة به تعمل على تنظيم نشاطه و العمل على ترقيته، و سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم التطورات التي شهدها قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر قبل سنة 1993 و بعدها باعتبارها السنة التي شهدت إنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مع إبراز مكانة هذا النوع من المؤسسات في الاقتصاد الوطني .

I-3-1-المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قبل 1993[4]

---

[1] Simon Philipe, « le financement des entreprises », 2em ed : paris Dalloz ,1967, p :25.

[2] فريد راغب النجار، مرجع سابق، ص 21.

[3] المرجع نفسه ، ص 21.

[4] عثمان لخلف، مرجع سابق، ص ص72-78.

اعتمدت الجزائر بعد الاستقلال وحتى الثمانينات سياسة اقتصادية ركزت أكثر على إنشاء مؤسسات كبيرة، وبالموازاة مع ذلك وضعت سياسات و برامج تتعلق بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و لكن بتصور مختلف للدور الذي تلعبه هذه الأخيرة في الاقتصاد الوطني وسنعرض فيما يلي أهم المحطات التي مر بها هذا القطاع في الجزائر.

بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية، فقد انتهجت بشأنها سياسة اللامركزية و كانت تنظر إليها على أساس أنها أداة لتدعيم عملية التصنيع الشاملة، و قد عملت على تطويرها خاصة خلال المخطط الرباعي الثاني (1977-1974)، كما وضعت برنامجين استثماريين لتنميتها خلال الفترة (1967-1979) هما :

البرنامج ا :المتعلق بالفترة (1973-1967) الذي كان من المنتظر أن يتم خلاله إنشاء 150 مؤسسة واستفاد من غلاف مالي قدره 3886 مليون دج.

البرنامج ب :المتعلق بالفترة (1979-1974) وقد استفاد من غلاف مالي قدره 3 ملايير دج لإنجاز 744 مؤسسة صغيرة و متوسطة .

غير انه في عام 1978 تم تسجيل انجاز 130مؤسسة فقط . و ترجع وزارة الداخلية سبب الإخفاق في عدم انجاز العدد المحدد في البرنامج إلى :

- الثقل المسجل على مستوى البنوك فيما يخص إجراءات التمويل.
- ضعف دراسات الجدوى للمشروعات بسبب ندرة مكاتب الدراسات .

بينما المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة لم تحظى باهتمام كبير نظرا للمكانة الثانوية المسندة للقطاع الخاص آنذاك في التنمية الاقتصادية إلا أن هذا لا ينفي وجود بعض المجهودات من طرف الدولة لإصلاح هذا القطاع و المتمثلة في:

- إصدار قانون الاستثمار و إنشاء اللجنة الوطنية للاستثمار سنة 1966 بهدف الموافقة على إنشاء المؤسسات الخاصة و دمجها في الحركة التنموية الوطنية.
- إصدار قانون جديد يتعلق بالاستثمار الخاص الوطني في 1982/02/21، والذي أعطى للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة حق ملكية التجهيزات و الآلات و كذلك المواد الأولية، ومنح التراخيص لبعض المؤسسات للاستيراد.
- إنشاء الديوان الوطني لترقية الاستثمار الخاص و متابعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة.
- ترقية الصناعات الصغيرة و المتوسطة، والاعتماد عليها في امتصاص حالات العجز المسجلة في العشريتين السابقتين من خلال المخطط الخماسي (1980- 1984).

إلا أن هذه القوانين لم تكن كافية لتوسيع و تنشيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة واصطدمت بالعديد من العراقيل أهمها ضعف مساهمة البنوك في تمويل هذه المؤسسات إذ كانت نسبتها لا تتعدى 30% من قيمة المشروع. و بصفة عامة لم يكن هناك أي سياسة واضحة اتجاه هذا القطاع طيلة هذه الفترة، فقد تم تهميش المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التركيز على بناء قاعدة صناعية ضخمة تتدخل الدولة مباشرة في تسييرها، مما أدى إلى نتائج سلبية كلفت خزينة الدولة أموالا باهضة.

و لكن إصدار قانون النقد و القرض سنة 1990 أعطى أهمية كبيرة للقطاع الخاص و فتح المجال أمام إنشاء مؤسسات خاصة في مختلف الميادين، وبذلك أصبح للقطاع الخاص دور رئيسي في الاقتصاد الوطني.

I-3-2- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعد 1993

سعت الحكومة إلى تثبيت قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ضمن الخارطة الاقتصادية وتمكينه من الارتقاء إلى المكانة التي تليق به ، فقامت سنة 1993 بإنشاء وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية التي تعتبر خطوة مهمة واتجاه جديد في تسيير الاقتصاد الجزائري و دليل على اتجاه الدولة نحو التركيز على إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها.

وقد تلت هذه الخطوة إصدار قانون ترقية الاستثمار في 1993/10/05 الذي يعتبر حجر الزاوية لانفتاح الجزائر على الاقتصاد العالمي، و الذي فتح المجال أمام المستثمرين الخواص سواء الجزائريين أو الأجانب ، و حد من تدخل السلطات الوطنية في توجيه الاستثمارات.[1]

لكن تطبيق هذا القانون اصطدم بجمود المحيط العام، إذ أن التباطؤ البيروقراطي و المشاكل العقارية، قد أدت تقريبا إلى عدم فعالية هذا القانون . ولتقديم التصحيحات الضرورية و إعطاء نفس جديد أصدرت السلطات العمومية سنة 2001 الأمر الخاص بتطوير الاستثمار رقم 01-03 الصادر في 20 أوت 2001 ، و الذي جاء كمراجعة عميقة لقانون الاستثمار الصادر عام 1993، وكمل بذلك النقائص التي كانت تعتريه.[2]

و الهدف من هذا القانون (قانون 2001) هو إعادة تشكيل شبكة الاستثمار و تحسين المحيط الإداري و القانوني. وهذا بغرض استحداث نشاطات جديدة و توسيع القدرات الإنتاجية أو إعادة هيكلة رأس المال للمؤسسات العمومية و المساهمة فيه، كما شمل المفهوم الجديد الخصخصة الكلية و الجزئية والاستثمارات المدرجة في منح الامتيازات أو الرخصة ، و الجديد في هذا القانون ما يلي :[3]

- المساواة بين المستثمرين المحليين و الأجانب.
- إلغاء التمييز بين القطاع العام و الخاص .
- توسيع مفهوم الاستثمار ليشمل أيضا الاستثمارات المنجزة عن طريق الامتياز أو براءة الاختراع.
- إلغاء المزايا المرتبطة بمرحلة الإنتاج مثلا الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للسلع والخدمات المحلية و المستوردة و الإعفاء الضريبي على أرباح الشركات. و الإبقاء على المزايا المرتبطة بمرحلة الاستغلال.
- تشجيع الاستثمارات التي تستعين بالتكنولوجيات الغير ملوثة كما تتضمن نظاما استثنائيا و هو تشجيع الاستثمار في المناطق التي ينبغي ترقيتها وفق ما حدده المجلس الوطني للاستثمار وكذا الاستثمارات التي تكتسي أهمية خاصة للاقتصاد الوطني .

و تم إنشاء المجلس الوطني للاستثمار الذي يخضع لوصاية رئيس الحكومة و مهمته :

- اقتراح إستراتيجية و أولويات تطوير الاستثمار .
- اقتراح التكيف مع الإجراءات التحفيزية الجديدة .
- إبداء الرأي حول الاتفاقيات و المصادقة عليها .
- إبداء الرأي حول المناطق المؤهلة للنظام الاستثنائي .
- اقتراح إنشاء مؤسسات وهيئات مالية تتلاءم مع تمويل الاستثمار.

كما شهدت سنة 2001 إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01/18 المؤرخ في 27 رمضان 1422 الموافق لـ12 ديسمبر 2001، و الذي اعتبر منعرجا حاسما في تاريخ هذا القطاع حيث تحدد من خلاله الإطار القانوني و التنظيمي الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة

---

[1] تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي،" الدورة العامة العشرون حول سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"، الجزائر، جوان 2002 ، ص16.

[2] منصوري الزين ،"واقع وأفاق سياسة الاستثمار في الجزائر "، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ع 2،الجزائر، ص132.

[3] الجريدة الرسمية، الأمر رقم 01/03 المتعلق بتطوير الاستثمار، ع 77، 2001.

والمتوسطة.[1] ويهدف هذا القانون إلى تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحديد تدابير مساعدتها و دعمها من خلال:[2]

- ترقية تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إنعاش النمو الاقتصادي.
- إدراج تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ضمن حركية التطور و التكيف التكنولوجي.
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة و توسيع ميدان نشاطها.
- ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي و التجاري و المهني و التكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تشجيع كل الأعمال الرامية إلى مضاعفة عدد مواقع الاستقبال المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تحسين أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- الحث على وضع أنظمة جبائية قارة و مكيفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ترقية إطار تشريعي و تنظيمي ملائم لتكريس روح المقاولة.
- تبني سياسات تكوين و تسيير موارد بشرية تفضل وتشجع الإبداع و التجديد.
- تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الأدوات و الخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها.
- تحسين الأداء البنكي في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- الشراكة بين القطاعين العام و الخاص، كما تسهر على توسيع مجال منح الامتياز عن الخدمات العمومية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

و قد برز تزايد اهتمام الحكومة الجزائرية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال تنظيم أول طبعة للجائزة الوطنية للابتكار لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة2009 و التحول سنة 2010 من وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية إلى وزارة الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار. و حسب إحصائيات وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فان عدد هذه المؤسسات قدر بـ 103925 مؤسسة سنة 1992[3]، لينتقل سنة 2000 إلى حوالي 320000 مؤسسة[4]، و وصل عددها سنة 2011 إلى450000 مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

I-3-3- مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني

تحتل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمختلف أشكالها مكانة هامة في سياسة الإنعاش الاقتصادي التي انطلقت فيها الجزائر منذ مطلع التسعينات نظرا لسهولة إنشائها ومرونتها التي تجعلها تتميز بقدرة هائلة على الجمع بين التنمية الاقتصادية و توفير مناصب الشغل و خلق الثروة عن طريق تشجيع الاستثمار و التصدير، ولمعرفة مدى أهميتها ومساهمتها في تنمية الاقتصاد الجزائري نعرض مجموعة من الإحصائيات في مختلف مجالات و مكونات الاقتصاد الوطني :

I-3-3-1- مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشغيل

كما سبق الذكر فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر وسيلة هامة من وسائل امتصاص البطالة، و للتعرف على حجم المساهمة التي تقدمها في مجال توفير و إحداث مناصب الشغل في الجزائر نستعرض الجدول التالي:

---

[1] المادة 1 من القانون رقم 18/1 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مرجع سابق، ص05.

[2] المرجع نفسه، المادة 2. ص5.

[3] نقلا عن الموقع www.pmeart.dz.

[4] تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، "الظرف الاقتصادي و الاجتماعي للسداسي الثاني من سنة 2000 "، ص100.

السنوات / المؤسسة	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	السداسي الأول 2009
مؤسسة خاصة	538055	550386	592758	888829	978002	1064983	123307	1274465
مؤسسة عمومية	121504	74764	71826	76283	61661	57146	52786	51149
صناعات تقليدية	71523	79850	173920	192744	213044	233270	254350	324170
المجموع	731082	705000	838504	1157856	1252707	1355399	1540209	1649784

الجدول رقم04: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشغيل خلال الفترة 2002-2009

المصدر : نشرية المعلومات الاقتصادية، تصدر عن وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، رقم15، 2009، ص10.

من الجدول نلاحظ تطور مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمختلف أشكالها في عالم الشغل، حيث ساهمت في السداسي الأول من 2009 في تشغيل أكثر من ضعف ما تم توظيفه في عام 2002، وذلك بمقدار تطور قيمته 918702 منصب شغل خلال 7 سنوات ونصف و نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة هي الأكثر مساهمة في تحقيقها و إنشائها، تليها مساهمة الصناعات التقليدية وأخيرا مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية .

I-3-3-2- مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الناتج الداخلي و القيمة المضافة

تشكل القيمة المضافة المحققة من طرف كل مؤسسة معيار قياس فعلي لحجم المؤسسة و مدى مساهمتها في الناتج الداخلي و للوقوف على مساهمة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ذلك نورد الجدولين التاليين :

الجدول **رقم 05 : مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات خلال الفترة (2007-2003).**

الوحدة (مليار دج)

السنوات / المؤسسة	2003		2004		2005		2006		2007	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
القطاع العام	1016,2	26,5	1502,2	25,6	1170,06	24.9	12718,8	24,1	1398,9	23,2
القطاع الخاص	2824,7	37,5	3211,0	74,4	3531,96	75.1	4014,4	75,9	4626,1	76,8
المجموع	3840,9	100	4314,2	100	4702,02	100	5286,2	100	6025,0	100

المصدر: نشرية المعلومات الاقتصادية ، صادرة عن وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،2007 **ص**35.

يتضح من الجدول أن المؤسسات العمومية عرفت مساهمتها في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات تراجعا وصل إلى 23,2% سنة 2007 بعدما كانت بنسبة 26,5% سنة 2003 ، في حين أن القطاع الخاص أصبح يساهم بنسبة عالية في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حيث وصلت مساهمته سنة 2007 إلى 4626,1 مليار دج، ما يعادل 76,8% من إجمالي الناتج الداخلي الخام، بعد أن كانت تقدر النسبة ب 37,5% ، ويعود هذا التطور إلى التحسن و الارتفاع في تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة .

الجدول رقم 06 : مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق القيمة المضافة خارج قطاع المحروقات خلال الفترة (2007-2003)

الوحدة (مليار دج)

السنوات / المؤسسة	2003		2004		2005		2006		2007	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
القطاع العام	536,03	22.2	596,8	21,6	647,9	21,2	704,05	20,4	749,9	19,2
القطاع الخاص	1887,19	77.8	2169,8	78,4	2414,3	78,8	2740,06	79,6	3153,7	80,8
المجموع	2423,22	100	2466,6	100	3062,2	100	3444,11	100	390,6	100

المصدر: نشرية المعلومات الاقتصادية، 2007، **ص**54.

يلاحظ أن القطاع الخاص قد تمكن من المساهمة بصورة محسوسة و بنسبة متزايدة في إنتاج القيمة المضافة ،حيث انتقلت مساهمته من 1887,19مليار دج سنة 2003 إلى 3153,7 مليار دج سنة 2007 و بالمقابل فان مساهمة المؤسسات التابعة للقطاع العام سجلت تراجعا من سنة إلى أخرى.

I-3-3-3- مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التجارة الخارجية

تبين التجارة الخارجية حركة تطور كل من الصادرات و الواردات، إذ تعد الصادرات مؤشر لتحديد الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني، و تبين الواردات درجة اعتماد الاقتصاد الوطني على الخارج ولمعرفة مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في المبادلات الخارجية سنقوم بعرض بعض الإحصائيات و تحليلها.

أولا- المساهمة في الصادرات

يعد التصدير احد الوسائل الهامة لضبط ميزان مدفوعات الدول وتوفير النقد الأجنبي، وقد أثبتت التجارب الدولية في هذا المجال نجاعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقدرتها الكبيرة على المساهمة في تنمية و زيادة حجم الصادرات الغير نفطية، وتسيطر المحروقات على الصادرات الجزائرية بنسبة تفوق في كل مراحل الاقتصاد الجزائري 95%، لذلك فقد قامت السلطات العمومية بتشجيع الصادرات خارج قطاع المحروقات ، وذلك من خلال إتباع سياسة تدعم فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تقوم بتصدير منتوجاتها .[1] و للتعرف على تطور الصادرات الجزائرية النفطية وغير النفطية نستعرض الجدول التالي :

جدول رقم 07 : تطور هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة (2005- 2009).

الوحدة (مليار دج)

السنوات / الصادرات	2005		2006		2007		2008		سداسي الأول ل2009	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
الصادرات النفطية	43488	97,96	53429	97,83	58216	97,81	76340	97,58	20130	97,17
الصادرات الغير نفطية	907	2,04	1184	2,16	1312	2,19	1893	2,41	585	2,82
إجمالي الصادرات	44395	100	54613	100	59528	100	78233	100	20715	100

المصدر : نشرية المعلومات الاقتصادية، السداسي الأول لسنة 2009، ص 43.

يتبين من الجدول انه لا تزال صادرات البلاد مكونة في مجملها من المحرقات حيث كانت و لا تزال تسيطر بما يفوق97% من إجمالي الصادرات الوطنية ،أما نسبة مساهمة الصادرات خارج المحروقات فهي ضعيفة بمعدل يقل عن 3% من مجموع الصادرات الوطنية ، وهذا ما يعني عدم قدرة المؤسسات الوطنية على إيصال منتجاتها للأسواق الدولية بالرغم من كل التحفيزات التي قدمتها الدولة وخاصة الجمركية منها .

ثانيا- المساهمة في الواردات

[1] كتوش عاشور، طرشي محمد"، تنمية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر" ، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول" متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية" ،كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر،17-18 افريل 2006، ص102.

على عكس وضعية الصادرات، فان مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عمليات الاستيراد تبقى مرتفعة، و الجدول التالي يظهر تطور الواردات خلال الفترة (2005-2009):

الجدول رقم 08: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الواردات خلال الفترة 2005- 2009

السنوات / القطاع	2005		2006		2007		2008		السداسي الأول من 2009	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
القطاع الخاص	15298	76,3	16221	77,2	20390	74,3	28580	72,99	14312	72,63
القطاع العام	4764	23,7	4784	22,8	7049	25,7	10576	27	5392	27,36
المجموع	20044	100	21005	100	27439	100	39156	100	19704	100

المصدر : نشرية المعلومات الاقتصادية ،السداسي الأول لـ 2009 ص43.

من خلال الأرقام الموضحة في الجدول نلاحظ أن الواردات الجزائرية عرفت ارتفاعا خلال المدة 2005 إلى 2008 ، كما نلاحظ هيمنة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة طول الفترة المدروسة على عملية الاستيراد مقارنة بمؤسسات القطاع العام ، وهذا يدل على أن الاقتصاد الجزائري لا زال يعتمد بصورة كبيرة على الواردات التي تزداد كل سنة .

نظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني، ولما تمتاز به من فرص استثمارية كبيرة خاصة بعد الفشل الكبير في إنشاء مؤسسات ضخمة، عملت الجزائر على تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال وضع الأطر القانونية و التشريعية التي تقنن و تنظم مجالات دعمها و ترقيتها.

خلاصة الفصل :

بالرغم من اختلاف وجهات النظر فيما يخص مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أن هناك اتفاقا على أهمية دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية خاصة في الدول النامية. وقد تبين تزايد اهتمام الجزائر بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إيجاد وزارة خاصة بهذا القطاع تهتم بتسيير شؤونه وإصدار مجموعة قوانين تهدف إلى تشجيع الاستثمار و تقديم تسهيلات لهذه المؤسسات كان أهمها قانون الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي تضمن تعريفا رسميا لها سنة 2001 .

و قد برز دور هذا النوع من المؤسسات في تنمية الاقتصاد الجزائري في مختلف المجالات حيث ساهمت في توفير مناصب الشغل و تطورت مساهمتها في الناتج الداخلي الخام و القيمة المضافة لكن دورها بقي قاصرا في مجال التصدير.

تمهيد:

جهدت مختلف البرامج الحكومية منذ بداية تطبيق الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر إلى الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تفعيل دوره في سياسة الإصلاح و الإنعاش الاقتصادي من خلال توفير الظروف المناسبة له. و لقد تجسد هذا الاهتمام على الميدان بإنشاء مجموعة من الوكالات والهيئات المالية التي أخذت على عاتقها مسؤولية تدعيم و متابعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتمكينها من تجاوز مختلف العراقيل التي تواجهها خاصة في مجال الحصول على التمويل و صعوبة توفير الضمانات المرتبطة به ، و ذلك بغرض وضع هذه المؤسسات في محيط ملائم يساعدها على أداء دورها الحيوي على أحسن وجه.

و سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى أهم هذه الهيئات و مختلف المساعدات التي تمنحها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما سنقوم بعرض إحصائيات مختلفة تعكس حصيلة نشاط كل هيئة.

II-1- أسباب ظهور هيئات الدعم المالي

رغم أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، إلا أن بيئة الاستثمار في الجزائر لا تساعد على إنشاء هذا النوع من المؤسسات أو تطويره بالنظر إلى العراقيل والمشاكل التي تواجهه و بالأخص المشاكل المالية. و يعتبر التعرف على هذه

المشكلات أمرا ضروريا حتى يمكن رسم سياسات و وضع برامج كفيلة بتطويرها و تنميتها حتى تلعب الدور التنموي المنوط بها.

II-1-1- مشكلة التمويل و الحصول على المواد الأولية

تعتبر مشكلة التمويل بوجه عام من ابرز المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وبالأخص في مرحلة الانطلاق فكثيرا ما تعتمد على التمويل الذاتي عن طريق الأموال الخاصة بالمؤسسين أو على القروض العائلية و عموما يمكن إجمال الصعوبات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر في النقاط التالية :[1]

- طريقة التنظيم البنكي الذي يتميز بمركزية قرار منح القروض، و هذا ما يشكل عائقا كبيرا بالنسبة للمتعاملين المتواجدين في مختلف أنحاء الوطن لان ذلك يؤدي إلى تأخيرات مرتبطة ببطء التنفيذ و إرسال الملفات نحو العاصمة .
- عدم تكييف النظام المالي مع التحولات الاقتصادية التي تعيشها الجزائر.
- التمييز بين القطاع العام و الخاص في مجال منح القروض و هو ما يتناقض تماما مع النصوص التشريعية ، فالمؤسسات العمومية و خاصة الكبيرة منها ما زالت تحظى بامتيازات خاصة لدى البنوك .
- غياب بنوك متخصصة في الاستثمار .
- نقص في التمويل طويل الأجل .
- كثرة الشروط و الإجراءات الإدارية المطلوبة للحصول على قرض لدى المؤسسات البنكية وتفشي البيروقراطية في الجهاز المصرفي الجزائري .
- محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في عملية منح القروض بسبب عدم الاستقلالية النسبية .
- مشاكل تتعلق بالضمانات الكبيرة التي تطلبها البنوك و الجهات المانحة للائتمان في الوقت الذي يعجز فيه هذه المؤسسات عن توفير الضمانات المطلوبة.
- ثقل عبء الفوائد التي لا تمثل تكلفة فقط ، بل هي مشكل مرتبط بالعقيدة الإسلامية مما دفع بالكثير من المستثمرين إلى البحث عن جهات تمويلية غير البنوك .

و يرجع عدم تعاون البنوك الجزائرية مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى الخصائص المتعلقة بهذه المؤسسات بحد ذاتها و التي دفعت البنوك إلى تقديم جملة من المبررات فيما يخص امتناعها عن منح قروض لهذه المؤسسات وتتمثل فيما يلي:[2]

- محدودية رأسمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و عدم قدرتها على تقديم الضمانات خاصة العينية منها.
- افتقار أصحاب المشاريع الصغيرة و المتوسطة إلى الكثير من الخبرة التنظيمية ، الإدارية والكفاءة في التعامل مع الجهاز المصرفي مما يؤدي إلى زيادة احتمالات الفشل .
- اعتماد نسبة كبيرة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تعاملاتها على القطاع غير الرسمي و اغلبها لا يملك سجلات رسمية مما يرفع نسبة المخاطرة في التعامل معها.

---

[1] M.Boudehane, le nouveaux fondements et cadres de l'investissement en algerie , edition el Malakia , alger , 2000 , p :10.

[2] بريبش السعيد و بلغرسة عبد اللطيف،"إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول " ، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، 17-18 افريل 2006 ، ص 324.

و قد خلقت مشكلة التمويل صعوبة في الحصول على آلات و معدات جديدة أو تجديد الآلات القديمة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، إضافة إلى عدم توفرها على نظام دوري للصيانة نتيجة ضعف الوعي بضرورة أعمال الصيانة و لقصور الموارد المالية، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع التكاليف و عدم انتظام الإنتاج و انخفاض الجودة و هذا ما يؤثر سلبا على قدرتها التنافسية.

و فيما يتعلق بالمواد الأولية و مستلزمات التشغيل ، فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تواجه صعوبة في استيرادها إذا لم تكن متوفرة في الأسواق المحلية، و لذلك لعدم دراية أصحاب هذه المؤسسات بقواعد الاستيراد و عدم معرفتهم للشركات العالمية المنتجة لها، بالإضافة إلى مشكلة تدبير النقد الأجنبي اللازم للاستيراد، و في حالة الاعتماد على الأسواق المحلية قد تواجه صعوبة في إيجادها بالكميات و الجودة و الأسعار المناسبة .[1]

و عليه يمكن القول أن البنوك العمومية تضع شروطا وتطلب ضمانات تعجز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن توفيرها، مما جرد البنوك من دور الشريك الفعال خاصة في ظل قلة البنوك الخاصة الأمر الذي زاد من أزمة الاستثمار في هذا النوع من المؤسسات بالجزائر.

II-1-2- المشاكل العقارية و الضريبية

فضلا عن مشكل التمويل النقدي تعاني المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من مشكل التمويل العقاري الذي يحول دون إقامة العديد من المشاريع ، بالإضافة إلى ثقل الأعباء الضريبية والجمركية التي لا تتلاءم مع حجم و إمكانيات هذه المؤسسات .

II-1-2-1- المشكل العقاري

يعاني أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجديدة من مشكلات مرتبطة بالعقار المخصص لتوطين مؤسساتهم فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أساسيا من اجل الحصول على التراخيص الأخرى المكملة، و يمكن حصراهم هذه المشاكل فيما يلي:[2]

أولا- الأراضي: توجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة صعوبة في الحصول على ارض لممارسة نشاطها ويتعلق مشكل الأراضي ب:

- القيود البيروقراطية التي لا زالت تفرض نفسها على مستوى الجماعات المحلية و الهيئات المشرفة على التسيير العقاري.
- طول مدة منح الأراضي فالمدة المتوسطة تقارب السنتين، مما يفوت على المستثمرين العديد من الفرص الاستثمارية.
- الكثير من الأراضي المتواجدة في المناطق الصناعية تتسم بالغموض على مستوى وضعيتها القانونية ، فاغلب شاغليها لا يملكون عقد الملكية رغم طول فترة تواجدهم فيها .
- الأراضي عموما لا تتبع جهة إدارية واحدة لذا فان مسالة العقار تخضع أحيانا لأكثر من وزارة.

ثانيا- المنافع : تعاني المناطق الصناعية عبر الوطن من غياب سياسة خاصة بها، إذ دخلت في حالة تدهور في الهيئة التسييرية و تحولت بعض المناطق إلى تجمعات عمرانية ، فأصبحت تشكل خطرا بيئيا بالإضافة إلى أن بعض المؤسسات القائمة على أطراف القرى تفتقد إلى الخدمات العامة الضرورية كالمياه الصالحة و الطاقة الكهربائية اللازمة لممارسة النشاط .

II-1-2-2- ثقل العبء الضريبي

[1] صالحي عبد القادر، " تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، واقع و آفاق" ، أطروحة دكتوراه ، تخصص نقود و تمويل ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة باجي مختار، عنابة، 2008،ص22.

[2] تقرير المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي في إطار الدورة العامة العشرون حول سياية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق، ص 35.

إن الأعباء الضريبية و الجبائية التي تتحملها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا تساعدها بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي، بل تؤدي إلى تعدد و تنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي و زيادة على ذلك هناك عوامل أخرى تضغط على النشاط الإنتاجي من بينها:[1]

- ارتفاع سعر تكلفة المنتوجات المصنعة الناتج عن إعادة تقييم الأموال الثابتة و المواد الأولية المستوردة الناجمة عن انخفاض قيمة العملة .
- كساد الإنتاج المصنع محليا الراجع إلى انخفاض القدرة الشرائية و المنافسة غير المشروعة في الكثير من الأحيان للإنتاج المستورد.

كما أن النظام الجمركي يشكل احد العقبات التي تخلق مشاكل و صعوبات عديدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك نتيجة الإجراءات المتخذة من قبل إدارة الجمارك التي تسير وفق تشريع لا يسهل نشاط هذا القطاع و كذلك لبعده عن التطبيقات و الأعراف الدولية التي تتماشى و تكييف القوانين و الآليات الجمركية حيث أن قطاع الجمارك كثيرا ما يتميز بالبيروقراطية و تعدد قنوات الرشوة .

II-1- 3- غياب الفضاءات الوسيطة المنتجة للمعلومات الاقتصادية

تعيش المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في بيئة معلوماتية ضعيفة جدا و لا تساعد بأي حال من الأحوال هذه الوضعية على تنميتها ، فهناك شح في المعلومات المالية و الاقتصادية التي تحصل عليها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتي تمكنها من اتخاذ قرارات استثمارية على أسس اقتصادية رشيدة ، و يرجع ذلك إلى غياب الفضاءات الوسيطة المنتجة لهذه المعلومات ، و يمكن تسجيل هذا الغياب على المستويات التالية :[2]

II-1-3-1- البورصة

إن البورصة تشكل إحدى الأدوات المهمة لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باعتبارها فضاء إعلامي وتنشيطي و تشاوري هام، فوجودها من شانه العمل على إحصاء القدرات التقنية لهذه المؤسسات من اجل تحسين استعمال الطاقة الإنتاجية و نسج علاقات بينها و بين المؤسسات الكبيرة.

أما في الجزائر فنلاحظ غياب هذا الدور، و يرجع السبب الرئيسي في ذلك إلى عدم فعالية هذه البورصة بسبب المشاكل التي يعيشها الاقتصاد الوطني بصفة عامة و مشاكل تتعلق بسيرورة البورصة بصفة خاصة .

II-1-3-2-غرف التجارة

إن غرف التجارة و الصناعة موجودة إداريا و لكن عملها محدود بحيث لا تؤدي دورها كما يجب كما أنها لا تقدم إحصائيات دورية و مفصلة عن حركية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

II-1-3-3- التظاهرات المحلية و الدولية

تعتبر التظاهرات الاقتصادية المحلية و الدولية أسواقا لتقييم المنتجات و فضاء لتبادل المعلومات الاقتصادية و المالية ، لكن الملاحظ أن التركيز على هذه النقطة ضعيف جدا في الجزائر ، ذلك أن مكان

[1] كتوش عاشور و لطرش محمد، مرجع سابق، ص 1038.

[2] سعدان شبايكي، معوقات تنمية و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، دورية علمية تصدر عن جامعة محمد خيضر ، بسكرة، ع 11، 2007،ص ص 188-192.

المؤسسة الجزائرية عموما و الصغيرة خصوصا في التظاهرات الاقتصادية يبقى رمزيا و أما التظاهرات المحلية فليست دورية و غير منتظمة .

II-1-3-4- مؤسسات البحث العلمي

لا خلاف أن هناك عدم انسجام بين ما يجري في الجامعة ، مؤسسات البحث العلمي و الواقع الاقتصادي ، فكم من تصورات و أبحاث جادة في الاقتصاد ونتائج هامة خرجت بها الملتقيات المنعقدة في إطار مناقشة مواضيع تخص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (الابتكار، التأهيل، التميز...) لا تزال حبيسة الرفوف و كان بالإمكان الاستفادة منها في حل المشاكل التي تواجه الاقتصاد الوطني بصفة عامة و مشاكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة.

إن المشاكل السابقة أدت إلى توقف العديد من المؤسسات عن الإنتاج ، فقدان بعض مناصب العمل وتحول بعض رؤوس الأموال من دائرة الإنتاج إلى دائرة التجارة خاصة في مجال الاستيراد و السوق السوداء .

II-2- أهم هيئات الدعم المالي و آليات عملها

إن المشاكل و الصعوبات السابقة الذكر كانت بحاجة إلى حلول ملموسة تتماشى و خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، وفي هذا السياق برزت عدة أجهزة و هيئات تهدف إلى إنعاش الاستثمار والتقليل من هذه المشاكل ، وذلك بتزويد أصحاب المشاريع بالدعم المالي اللازم و مرافقتهم في تحقيق مؤسساتهم على ارض الواقع .

II-2-1- الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب Ansej*

جاءت هذه الوكالة خلفا لجهاز إدماج و ترقية الشباب(**DIPJ**) و ذلك لمساعدة فئة الشباب خاصة خريجي الجامعات و حاملي الشهادات على إنشاء مؤسسات صغيرة، و من ثم تخفيض معدلات البطالة وذلك بتقديم مجموعة من المساعدات المالية والتكوينية و التسهيلات الإدارية.

II- 2-1-1- تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

هي هيئة وطنية ذات طابع خاص ، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتعمد إلى المساهمة في الاقتصاد من خلال إنشاء و / أو توسيع مؤسسات صغيرة لإنتاج السلع و الخدمات ، وقد أنشأت سنة 1996 و كان الانطلاق الفعلي للوكالة خلال السداسي الثاني لسنة 1997، وضعت تحت وصاية رئيس الحكومة في بادئ الأمر ثم كلف وزير العمل و التشغيل سنة 2006 بالمتابعة العملية لمختلف أنشطتها[1].
تتضمن الوكالة شبكة تحوي 53 فرعا موزعا على كافة التراب الوطني، الأمر الذي أمدها بوجود قوي وعمل جواري سمح لها بالتقرب أكثر من الشباب المستثمر.

II- 2-1-2- أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

لقد تم إنشاء فروع للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مختلف ولايات الوطن لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة في مختلف هذه الولايات و تحقيق الأهداف التي جاءت من اجلها الوكالة والمتمثلة في:[2]

[1] الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب، "مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب"، جانفي2004، ص29.

[2] Abdelghani Mbarek, "La micro entreprise vecteur d'une developpement local une nouvelle dynamic" séminaire de walis sur le nouveau dispositif Anseje et l'emploi de jeunes , 2003 p:01.

- إنشاء مناصب شغل للشباب البطال أو المسرحين نتيجة الخوصصة و إعادة الهيكلة .
- إعادة الاعتبار لبعض الأنشطة المهمشة كالحرف و الصناعات التقليدية .
- إدماج الشرائح التي تنشط في القطاع الغير رسمي و الماكثين في المنازل ذوي المؤهلات بالسماح لهم بإقامة نشاط خاص.
- تحرير المبادرة الخاصة و زرع ثقافة العمل المستقل و تحمل المسؤولية .
- إحداث نوع من التوازن الجهوي بين المناطق ،بمنح امتيازات خاصة للمناطق النائية .
- العمل على إنتاج السلع و الخدمات ، و بالتالي إعادة الاعتبار للمنتوج الوطني و طرحه للمنافسة محليا و دوليا .

II-1-2-3- مهام الوكالة

إن تحقيق الأهداف السابقة استلزم من القائمين على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وضع إطار واضح لمجموعة المهام التي يجب أن تقوم بها و المتمثلة فيما يلي :[1]

- تشجيع كل الأشغال و التدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال برامج التكوين والتشغيل و التوظيف.
- تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب و منها الإعانات و التخفيضات في نسب الفوائد.
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط.
- إتاحة المعلومات الاقتصادية و التقنية و التشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطهم .
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع و المتعلقة بالتسيير المالي و تعبئة القروض .
- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع و انجازها و استغلالها.
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى و القوائم النموذجية للتجهيزات، و تنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع و تكوينهم و تجديد معارفهم في مجال التسيير و التنظيم.

II- 1-2-4 - التنظيم الداخلي للوكالة

طبقا لأحكام المواد 06 - 16 - 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96 .196 المؤرخ في 08 سبتمبر1998، و باقتراح من المدير العام، يصادق المجلس التوجيهي لوكالة دعم تشغيل الشباب على التنظيم التالي:

- **المديرية العامة**: تكمن مهامها في تحضير و إعداد ملخصات الملفات الخاصة و تكوين خلية الإعلام والاتصال متصلة مباشرة بالمدير العام.
- **مديرية إدارة الوسائل:** تتكفل هذه المديرية ب اقتراح و تطبيق سياسة الوكالة في إدارة الموارد البشرية و تحضير و متابعة تطبيق برامج التجهيز و تنفيذ سير الميزانية.
- **مديرية الدراسات الخاصة بالمشاريع :** هذه المديرية مكلفة بتطبيق إجراءات الدعم لاستحداث المؤسسات الصغيرة في إطار عملية تشغيل الشباب ، و هي تحتوي على مديرية متابعة المشاريع المكلفة بانجاز و استغلال مشاريع المؤسسات في إطار تطبيق عملية دعم تشغيل الشباب، تامين الدعم الضروري للشباب الممولين عند الحاجة ، و كذا تامين متابعة للمشاريع على الصعيد التنظيمي . بالإضافة إلى مديرية العمليات المالية التي تتكفل بمتابعة الالتزامات وتسيير الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب .

*Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996.

- **مديرية الإدماج المهني:** تكلف هذه المديرية بتحضير و متابعة تطبيق برامج الإدماج المهني و كذا تنظيم و متابعة نشاطات تكوين خاصة بالتشغيل و تزويد الشباب الممولين بكل المعلومات و النصائح الضرورية.
- **الملحقات الولائية :** من اجل قيام الوكالة بمهامها و طبقا لأحكام المرسوم رقم 96. 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ، تتوفر الوكالة على ملحقات جهوية و محلية ، تعمل على تامين متابعة و مساعدة الشباب الممولين في علاقاتهم مع المؤسسات المصرفية والمالية وتزويدهم بكل المعلومات الاقتصادية ، التقنية ، القانونية و المالية الخاصة بنشاطاتهم .

II-2-1-5- أشكال الدعم المالي و الإعانات التي تقدمها الوكالة

تقدم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مساعدات هامة للمؤسسات الصغيرة سواء في مجال التمويل أو في ميدان الإعانات الجبائية و الشبه جبائية المستمرة خلال فترة إنشاء المشروع و في مرحلة الاستغلال.

أولا- التمويل

تقترح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب صيغتين للتمويل هما التمويل الثنائي **(**صاحب المشروع + قروض الوكالة بدون فائدة **)** و التمويل الثلاثي (المساهمة الشخصية لصاحب المشروع + قرض بدون فوائد من الوكالة + قرض بنكي بفوائد مخفضة). و يمكن توضيح التركيبة المالية لهذين الصيغتين حسب تعديلات سنة2011 في الجدولين التاليين:

جدول رقم 09: التركيبة المالية للقرض في حالة التمويل الثنائي

قيمة المشروع	المساهمة الشخصية	قرض الوكالة
اقل من 500 مليون سنتيم	%71	%29
اكبر 500 مليون سنتيم	%72	%28

المصدر: مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**.**

جدول رقم 10: التركيبة المالية للقرض في حالة التمويل الثلاثي

قيمة المشروع	المساهمة الشخصية	قرض l'Ansej	قرض بنكي
اقل من 500 مليون سنتيم	%1	%29	%70
أكثر من 500 مليون سنتيم	%2	%28	%70

المصدر: مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

مع الإشارة إلى أن نسبة الفوائد البنكية تتغير حسب طبيعة المشروع و مواطنه حيث تكون منخفضة بالنسبة للمشاريع المتواجدة في المناطق الخاصة .

ثانيا- الإعانات الجبائية و الشبه جبائية

يستفيد الشباب الذين يرغبون في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة من إعانات جبائية و شبه جبائية تستعمل لتحسين الوضعية المالية للمؤسسة و تسمح لها بتسديد قروضها في اقصر الآجال و ذلك خلال مرحلة إنشاء المؤسسة و مرحلة ممارسة النشاط . ويمكن إجمال هذه الإعانات فيما يلي:[1]

1- خلال مرحلة إنشاء المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة : في بداية إنشاء المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فإنها تستفيد من :

- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بنسبة 8% للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار نشاط مؤسسة صناعية .
- الإعفاء من الضريبة الخاصة بالتسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- الإعفاء من رسم الضريبة العقارية على الممتلكات المبنية و البنايات الإضافية ل فترة تتراوح مدتها ما بين 3 و 6 سنوات بالنسبة للمناطق الواجب ترقيتها.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات الموجهة لتحقيق عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة غير مصنوعة في الجزائر.
- استعمال نسبة مخفضة تقدر ب 3% فيما يخص الرسم الجمركي للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في انجاز الاستثمارات .

2- خلال مرحلة ممارسة النشاط: بدءا من انطلاق نشاط المؤسسة و لفترة تتراوح مدتها بين 3 و 6 سنوات تستفيد المؤسسة الصغيرة و المتوسطة من:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات.
- الإعفاء من الدفع الجزافي.
- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي.
- الاستفادة من دعم اشتراك أرباب العمل بنسبة **7%** بالنسبة للأجور المدفوعة للعمال المستخدمين بالمؤسسة الصغيرة و المتوسطة عوضا عن النسبة المحددة بالقوانين التشريعية المتعلقة بالضمان الاجتماعي.

كما استحدثت الوكالة سنة 2011 إعانة تقدر ب 500.000 دج بدون فائدة لكراء محل لإيواء النشاطات المستقرة ، كما تقوم بتوزيع ورشات متنقلة في سيارات نفعية للنشاطات غير المستقرة وتأتي هذه الإجراءات كحل لمشكل العقار. و بالنسبة للمشاريع ذات الميزة التكنولوجية فالوكالة تقدم لها علاوة قد تصل إلى 10% من تكلفة المشروع و يتغير مبلغها حسب أهميته و محتواه التكنولوجي وكذا أثره في الاقتصاد المحلي و الوطني.

II-2- 2- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM*

يعتبر القرض المصغر جزءا لا يتجزأ من السياسات العمومية للدولة ، فهو يمثل أداة فعالة لمعالجة البطالة و بروز نشاطات اقتصادية (تشغيل ذاتي ، نشاطات حرفية و خدماتية)، حيث يوفر خدمات مالية متماشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة من القرض البنكي ، و في هذا الإطار تم استحداث الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر .

II-2-2-1- تعريف الوكالة و أهدافها[2]

تمثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ، أنشأت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04 - 14 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 22 يناير سنة 2004 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي .و قد قامت لتحقيق الأهداف التالية :

[1] مجلة شباب مئة بالمئة ، تصدر عن المجلس الأعلى للشباب ، ع 02 ، جوان 1999، ص 08.

[2] منشورات الوكالة على الموقع www.angem.dz

* Agence Nationale pour la Gestion du Microcrédit.

- محاربة البطالة في المناطق الحضرية و الريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى الصناعات التقليدية و الحرف الخاصة لدى النسوة.
- استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية منتجة للسلع والخدمات المدرة للمداخيل .
- تنمية روح المقاولة لدى الأفراد .

II-2-2-2- مهام الوكالة [1]

تعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تحقيق الأهداف السابقة من خلال القيام بجملة من المهام التي تهدف في مجملها تقديم كل التسهيلات اللازمة للمستثمرين في مجال المؤسسات المصغرة والمتمثلة في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع و القانون المعمول بهما.
- دعم، نصح و مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم.
- منح سلف بدون فوائد.
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- تشكيل قاعدة المعطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز .
- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها .
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية و تحسيسية.

II-2-2-3- تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

من اجل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه ، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لا مركزي وذلك بإنشاء 10 فروع جهوية مرتبطة ب 49 تنسيقية ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر، و تتمثل مهمة الفروع الجهوية في الربط بين المديرية المركزية و الفروع المحلية (تنسيقات محلية) ، بغرض التنسيق، التعزيز و متابعة الأنشطة . وتملك الوكالة هيئة تحت اسم "صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة " يقوم بضمان القروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة فيه لفائدة المقاولين الذين تلقوا إشعار بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرة.[2]
و سنتعرض إلى كل ما يتعلق بهذا الجهاز لاحقا على اعتبار انه سيكون نموذج تطبيقي.

II-2-3- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة FGAR*

تمثل الضمانات التي تطلبها البنوك إحدى الصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لقلة مواردها المالية و بغرض تسهيل حصول هذه المؤسسات على القروض البنكية تم إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي يتقاسم مخاطر تمويلها من خلال الضمانات المالية المقدمة.

II-2-3-1- تعريف الصندوق

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373-02 المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق ل 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتضمن القانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و لقد عرف هذا القانون و لا سيما في المادتين الأولى و الثانية منه الصندوق بأنه"

[1] رسالة الوكالة، مجلة دورية تصدر عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ع 04، 2008، ص 03 .
[2] منشورات الوكالة ، مرجع سابق.

مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات التقليدية ، يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية "، و قد انطلق في النشاط بصفة رسمية في 14 مارس 2004.[1]

و يتميز صندوق ضمان القروض بمجموعة من الخصائص التي تعكس طبيعة التسهيلات المقدمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مجال الحصول على القروض البنكية ويمكن حصر هذه الخصائص في النقاط التالية :[2]

- تقدم الضمانات من طرف(**Fgar**) للنشاطات الاستثمارية و التي حصرها المرسوم رقم 02/373 السابق الذكر في العمليات التي تخص إنشاء المؤسسات، عمليات التوسيع، تجديد التجهيزات أو اخذ مساهمات.
- يمكن للصندوق أن يضمن حاجيات رأس المال العامل المترتب عن الاستثمار الممول.
- يجب أن تكون المؤسسات المستفيدة من ضمان الصندوق قد استوفت معايير الأهلية للقروض البنكية لكن لا تملك ضمانات عينية ، أو لديها ضمانات غير كافية لتغطية القرض المطلوب .
- إن نسبة ضمان القرض يمكن أن تصل إلى 70% و يتم تحديدها من طرف مجلس الإدارة للصندوق علما أن القاعدة المعمول بها تمنح نسبة ضمان أعلى للمؤسسة التي تقدم ضمانا عن المؤسسة التي لا تقدم أي من الضمانات التقليدية.
- بالنسبة لنوع القرض يمكن أن يضمن هذا الصندوق قروض الاستثمار أو حتى قروض التسيير وانه يقدم فقط للمؤسسات المنخرطة في الصندوق و التي تدفع علاوة سنوية أقصاها 2%.
- من حيث تكاليف تسيير الصندوق ستكون منخفضة نظرا للعدد المحدود من المستخدمين و هيكله التنظيمي.

II-2-3-2- أهداف و مهام الصندوق

يتمثل الهدف الأساسي لصندوق ضمان القروض في تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية ، و ذلك من خلال مساعدة المؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك . و حسب الفصل الثاني من القانون 373-02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء الصندوق فان هذا الأخير يتولى المهام الآتية :[3]

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنجز استثمارات في مجالات إنشاء المؤسسات، تجديد التجهيزات، توسيع المؤسسة و اخذ مساهمات.
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع و التنظيم المعمول به .
- إقرار أهلية المشاريع و الضمانات المطلوبة.
- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازع عليها .
- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق.
- تلقي معلومات عن التزامات البنوك و المؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بالضمانات بصفة دورية .
- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات ص و م المستفيدة من ضمان الصندوق.

---

[1] www.fgar.dz

[2] العشاب يوسف ، ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة فضاءات، ع 02، الجزائر، مارس،2003 ، ص15

*Fonds de Garantie des crédits aux petites et moyennes entreprise..

[3] المرسوم التنفيذي رقم 373 – 02 المؤرخ في 11نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، ع 74 ص 13.

- القيام بكل مشروع شراكة مع المؤسسات التي تنشط في إطار ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطويرها.

II-2-3-3- هيكلة صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

إن قيام الصندوق بالمهام المسندة إليه وتحقيق الأهداف المنشودة من وراء إنشائه، استدعى تحديد وتوزيع المسؤوليات والصلاحيات وفق الهيكل التنظيمي التالي:

الشكل رقم01: الهيكل التنظيمي لـ Fgar

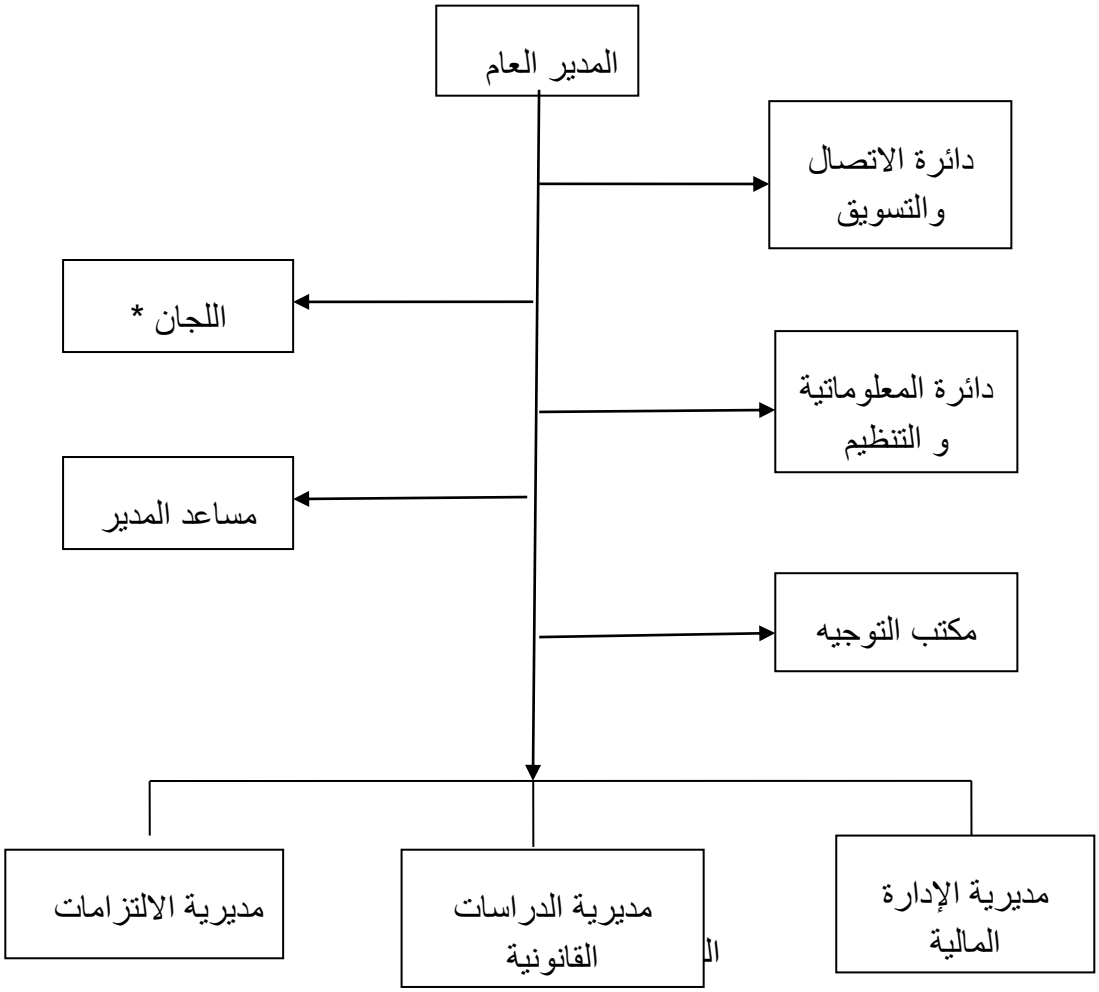

*لجنة التنسيق، لجنة الالتزامات، لجنة المصادقة و التعويضات.

في ظل غياب مؤسسات متخصصة تلبي الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فان هذا الصندوق قد مثل حلا لمشكلة الضمانات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و خلق نوعا من الثقة بين البنوك و هذه المؤسسات .

II -2-4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi

لقد أقدمت وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على وضع إستراتيجية هدفها تطوير الاستثمار وذلك بإنشاء هيئة حكومية جديدة تعرف بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، خلفا للوكالة الوطنية لمتابعة و ترقية الاستثمار(**Apsi**) التي تم حلها سنة 2002 بمقتضى الأمر الرئاسي 03-01 المؤرخ في أوت 2001.

II-2-4-1- تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و تقوم بخدمة المستثمرين الوطنيين و الأجانب، إذ تعتبر الأداة الأساسية للتعريف بفرص الاستثمار القائمة في الجزائر و استقطاب الأموال الأجنبية. و ترتبط هذه الوكالة إداريا بصفة مباشرة برئاسة الحكومة .[1]

II-2-4-2- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

في سبيل تحقيق الغرض الذي انشات من اجله الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار فإنها تقوم بالعديد من المهام و التي يمكن حصرها فيما يلي :[2]

- ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها بحيث يقع عبء الضمان على الوكالة دون غيرها من المؤسسات.
- استقبال المستثمرين المقيمين و غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم، و هذه المهمة تحل مشكلة الاتصال الذي عانت منه الوكالة الوطنية لترقية و متابعة الاستثمار(**Apsi**)، بحيث أصبحت الوكالة الجديدة ملزمة قانونا بهذه المهمة في المجالات المتصلة بمشاريعهم الاستثمارية.
- تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات و تجسيد المشاريع بواسطة الشباك الوحيد اللامركزي .
- منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيبات المعمول بها .
- تسيير صندوق ضمان الاستثمار المنشأ بموجب المادة 28 من الأمر رقم 03-01 و المكلف بتمويل مساهمات الدولة في كلفة المزايا للاستثمار و لا سيما النفقات بعنوان الأشغال الأساسية لانجاز الاستثمار
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء و قد جاء هذا التدبير بعد أن لاحظت السلطات عدم وفاء بعض المستثمرين بالتزاماتهم رغم استفادتهم من الإعفاءات المقررة لصالحهم .
- تسيير الشباك الوحيد الذي يعمل على توفير الخدمات الإدارية الضرورية للمستثمرين .

II-2-4-3- تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

طبقا لأحكام المواد 18،19،20،23 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار الصادر سنة 2001، يصادق المجلس الوطني للاستثمار للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على التنظيم التالي :[3]

- المديرية العامة : تضم هذه المديرية مجموعة مدراء يقومون بإعداد ملفات كاملة ملخصة للحالات الخاصة بالاستثمارات .

- مديرية الترقية: هدف هذه المديرية هو إعلامي، حيث تقوم بالإعلام و الاتصال و تنظيم المؤتمرات والندوات و إصدار الكتب و المجلات التي تتعلق بنشاط الوكالة.

- الشباك الموحد : يقوم هذا الشباك بالتأكد من تحقق إجراءات تأسيس مؤسسة صغيرة و متوسطة وذلك عن طريق الاتصال بالإدارات و الهيئات المعنية . و يتمثل دوره الأساسي في اختصار عبء تنقل

[1] الأمر رقم 03 – 01 المؤرخ في 2001-08-20، مرجع سابق.

[2] المرجع نفسه.

*Agence Nationale de Développement de l’investissement.

** Agence de Promotion et Subvention d’investissement.

[3] موقع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار www.andi .dz

المستثمرين من هيئة لأخرى ، باعتباره يضم ممثلي الهيئات المعنية التي لها علاقة بالإجراءات القانونية و الإدارية الخاصة بإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة .

- **مديرية التقييم:** تقوم بدراسة ملفات المشاريع و تقييمها و تحدد الملفات التي تمنحها المزايا والإعانات.
- **مديرية متابعة المشاريع**: نكلف بانجاز و استغلال المشاريع في إطار تطوير و ترقية الاستثمار

ومن مهامها متابعة المشاريع المستفيدة من المزايا الممنوحة خلال فترة الإعفاء والاتصال بالإدارات والهيئات المكلفة بالسهر على احترام الالتزامات.

كما استحدثت الوكالة ما يعرف ببورصة الشراكة و التي تعتبر قاعدة للمعطيات مخصصة لجمع طلبات مشاريع الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تبحث عن شريك أجنبي في الجزائر وهي متوفرة على مستوى نظام الإعلام للوكالة ، والهدف منها تسهيل عملية الاتصال بين المستثمرين المحليين و الأجانب و توفير كل المعلومات الاقتصادية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للراغبين في الاستثمار في هذا المجال.

II-2-4-4- أشكال الدعم المالي المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi

تعمل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على تقديم الدعم المالي للمستثمرين و ذلك عن طريق:[1]

أولا- التمويل

تقترح الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار كغيرها من الأجهزة الموجهة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر صيغتين للتمويل تماشيا مع الاحتياجات المالية و هما :

1- **التمويل الثنائي :** في هذه الحالة تكون التركيبة المالية بمساهمة صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة و تتغير نسبة هذه المساهمة حسب قيمة الاستثمار، بالإضافة إلى قرض بدون فائدة تقدمه الوكالة يمول من طرف الصندوق الوطني لدعم الاستثمار. و الجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم 11: مستوى و نسب المساهمة في التمويل الثنائي.

قيمة الاستثمار	نسبة المساهمة الشخصية	نسبة القرض بدون فائدة
اقل من 1000000دج	%25	%75
من 1000001الى 2000000 دج	%20	%80
من 2000001 إلى 4000000 دج	%15	%85

المصدر: مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، فرع قالمة.

2- **التمويل الثلاثي:** يضم هذا التمويل مساهمة شخصية من طرف صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة عن طريق صندوق دعم الاستثمار و قرض بنكي يكمل مبلغ الاستثمار يكون بنسب فائدة منخفضة و تتغير نسبة هذه المساهمات حسب طبيعة الاستثمار و مواطنه كما هو موضح في الجدول التالي:

[1] المرجع نفسه .

الجدول رقم 12: مستويات و نسب المساهمة في التمويل الثلاثي.

قيمة الاستثمار	قروض الوكالة بدون فوائد	المساهمة الشخصية		قرض بنكي	
		المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
1000000دج	%25	%5	%5	%70	%70
من 1000001 إلى 2000000دج	%20	%8	%10	%72	%70
من 2000001 إلى 4000000دج	%15	%14	%20	%71	%65

المصدر: مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

ثانيا- الإعانات

يستفيد مؤسسي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار من نوعين من الإعانات هما:

1 - الإعانات الجبائية و شبه جبائية: وفقا لنص المادة 09 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001 م، تستفيد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنشاة في إطار الوكالة من إعانات جبائية و شبه جبائية تمنح لتشجيع المستثمرين و تحسين الوضعية المالية للمؤسسات ، ويستفيد من هذه الإعانات كل شخص طبيعي أو معنوي مقيم أو غير مقيم يرغب في إنشاء مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري، وتقدم هذه الإعانات خلال مرحلتي التأسيس و ممارسة النشاط وهي تتمثل في :

- الإعفاء من ضريبة الرسم على القيمة المضافة فيما يخص التجهيزات، السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الامتياز.
- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات ، الدخل الإجمالي و الدفع الجزافي وذلك لفترة تتراوح من 3 إلى 10 سنوات.

2- الإعانات الممنوحة للمناطق الخاصة : إضافة إلى الإعانات الجبائية و شبه الجبائية فان المناطق الخاصة تستفيد من مزايا خاصة كما نصت المادة 11 من الأمر المتعلق بالاستثمار و ذلك خلال مرحلتي الانجاز و الاستغلال :

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تدخل مباشرة في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق ثابت في مجال تسجيل العقود التأسيسية و الزيادة في راس المال و هذه النسبة تقدر ب 0,2 % .

- تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمصاريف الأشغال المتعلقة بالمنشات الأساسية الضرورية لانجاز الاستثمار و ذلك بعد تقييمها من طرف الوكالة .
- الإعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات **IBS**،الضريبة على الدخل الإجمالي **IRG** ، و الإعفاء من الدفع الجزافي **VF** .
- الإعفاء لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

و يمكن القول أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي جهاز يجمع بين مهام الوكالة الوطنية لمتابعة و ترقية الاستثمار (Apsi) التي تم حلها و مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (Ansej) بالإضافة إلى أنها تمثل مصدرا هاما للمعلومات التي يعتمد عليها المستثمرون و الأجانب في اتخاذ القرارات الاستثمارية.

II-3- تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار هيئات الدعم المال

بعد التعرف على أهم الهيئات الموجهة لإنشاء و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مختلف مهامها وآليات عملها، سنحاول تقديم حصيلة تعكس مساهمة هذه الأجهزة في مجال دعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالاعتماد على الإحصائيات التي تقوم بنشرها بشكل دوري.

II-3-1- حصيلة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب Ansej

إذا نظرنا إلى عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الممولة من طرف الوكالة بداية بالتوزيع الإجمالي لهذه المؤسسات حسب مختلف الأنشطة و بالصيغتين الثنائية و الثلاثية ، فهناك أنشطة تجلب الشباب المستثمر و يفضل إنشاء مؤسسة صغيرة فيها ، و هناك أنشطة أخرى تشهد إقبالا قليلا حيث لا يتوجه الشباب المستثمر لإقامة مشاريعهم فيها بالرغم من أهمية مساهمتها في الاقتصاد .

II-3-1-1- توزيع المؤسسات الممولة من Ansej حسب قطاع النشاط

يمكن للمؤسسة الصغيرة المنشاة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أن تمارس كل نشاط يهدف إلى إيجاد الثروة وزيادتها ، على أن لا يكون تجاريا ، و في ما يلي جدول يبين توزيع المؤسسات الصغيرة الممولة من طرف الوكالة على مختلف النشاطات الاقتصادية:

جدول رقم 13: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الممولة حسب قطاع النشاط من1996(تاريخ الإنشاء)إلى غاية 2009/06/30

قطاعات النشاط	عدد المؤسسات الممولة	مبلغ الاستثمار 10^3 دج
الخدمات	33.289	685.909.84
نقل المسافرين	12.684	236.818.51
الصناعة التقليدية	16.716	349.832.62
نقل البضائع	13.758	320.947.45
الزراعة	11.429	247.251.06
الصناعة	6.025	196.827.46

البناء و الأشغال العمومية	5.350	154.575.25
الأعمال الحرة	2.898	385.529.3
الصيانة	2.266	380.844.8
الصيد	537	308.787.8
الري	348	202.129.2
المجموع	105.300	231.989.135

المصدر: نشريه المعلومات الاقتصادية، رقم15، السداسي الأول 2009.

يظهر الجدول أن العدد الإجمالي للمشاريع الممولة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بلغ نهاية جوان 2009 ما يقارب 105.300 مؤسسة صغيرة موزعة على مختلف القطاعات بحجم استثمار إجمالي قيمته 231.989.135 دج ، لكن الملاحظ أن قطاع الخدمات والنقل بنوعية يحظى باهتمام اكبر من طرف الشباب المستثمر مقارنة بباقي القطاعات ، حيث يمثلان ما مجموعه 59.731 مشروع من إجمالي المشاريع الممولة ، و قد يرجع ذلك إلى سهولة إنشاء المؤسسات في هذين القطاعين و عدم تطلب مستوى تأهيل عال ، بالإضافة إلى أنها قطاعات مربحة تستجيب لتزايد عدد السكان ، في حين نلاحظ أن القطاعات الأخرى مثل الصناعة ، الزراعة ، الري و الصيد البحري هي قطاعات ذات أهمية اقتصادية كبيرة إلا أنها لم تحظى باهتمام الشباب المستثمر، و يرجع ذلك إلى حجم الإمكانيات الكبيرة التي تتطلبها هذه النشاطات،و نقص التوعية بضرورة التوجه نحو الاستثمار في هذه القطاعات.

II-3-1-2- مساهمة المؤسسات الصغيرة المنشاة في إطار الوكالة في عملية التشغيل

إن تخفيض نسبة البطالة في أوساط الشباب عن طريق مساعدتهم على إنشاء مؤسساتهم الصغيرة كان و ما زال من بين الأهداف الرئيسية للوكالة و النتائج التالية تبين ما تم تحقيقه في هذا الإطار من تاريخ إنشاء الوكالة إلى غاية السداسي الأول من 2009.

جدول رقم 14: عدد مناصب الشغل المنشاة في إطار المؤسسات الصغيرة الممولة من ANSEJ خلال الفترة(1996- 2009/06/30)

قطاعات النشاط	عدد المشاريع الممولة	عدد مناصب الشغل المنشاة
الخدمات	33.289	91.693
نقل المسافرين	12.684	31.720
الصناعة التقليدية	16.716	57.200
نقل البضائع	13.758	28.171

الزراعة	11.429	29.729
الصناعة	6.025	21.524
البناء و الأشغال العمومية	5.350	20.445
الأعمال الحرة	2.898	7.166
الصيانة	2.266	6.300
الصيد	537	2.765
الري	348	1.475
المجموع	105.300	298.188

المصدر: نشرية المعلومات الاقتصادية ،رقم 15، السداسي الأول لسنة 2009 .

يظهر الجدول مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة المنشاة في إطار الوكالة في خلق عدد معتبر من مناصب الشغل خاصة في مجال الخدمات و النقل و الصناعات التقليدية، و يرجع ذلك إلى ارتفاع عدد المشاريع الممولة في هذه المجالات و كذا حاجتها إلى اليد العاملة بشكل كبير.

مع الإشارة إلى انه مقارنة مع السنوات الماضية هناك تزايد كبير في عدد المؤسسات الصغيرة المستحدثة بعد أن كان المعدل السنوي لا يتجاوز 8500 مؤسسة ، فاق حد الـ 20000 مؤسسة في سنتي 2009 – 2010 ، كما أسفرت عمليات معالجة الملفات المودعة على مستوى الوكالة إلى غاية 2011/08/31 على تقديم 165258 مشروع إلى اللجان المحلية لاعتمادها و تمويلها ، و المصادقة على 129056 مشروع منها .[1]

كما سجلت الوكالة في نفس الفترة تمويل 18611 مؤسسة صغيرة في مختلف مجالات النشاط مكنت من استحداث 42729 منصب شغل.

و تعود هذه النتائج إلى مجموعة التسهيلات و التدابير التشجيعية التي عرفها الجهاز في الآونة الأخيرة و التي أدرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 22 فيفري 2011 لتعزيز هذه الآلية التي تهدف إلى تشجيع روح الاستثمار لدى الشباب البطال.

II-3-2- حصيلة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

لم ينطلق نشاط الوكالة فعليا على أرض الواقع إلا في منتصف سنة 2005، ومنذ ذلك الوقت قدمت الوكالة قروض مصغرة بأنواعها المختلفة عبر كامل التراب الوطني، وفيما يلي مجموعة أرقام تعكس نشاط الوكالة إلى غاية نهاية سنة 2010.

[1] مجلة المرافق، تصدر عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، نوفمبر 2011، ص 40.

II-3-2-1- حصيلة السلف الممنوحة: كان العدد الإجمالي للسلف بدون فوائد الممنوحة خلال الفترة 2005-2010 يقدر ب: 197.060 سلفة موزعة كما يلي:

الشكل رقم (02) حصيلة السلف الممنوحة خلال الفترة 2005 – 2010 على شكل دائرة نسبية

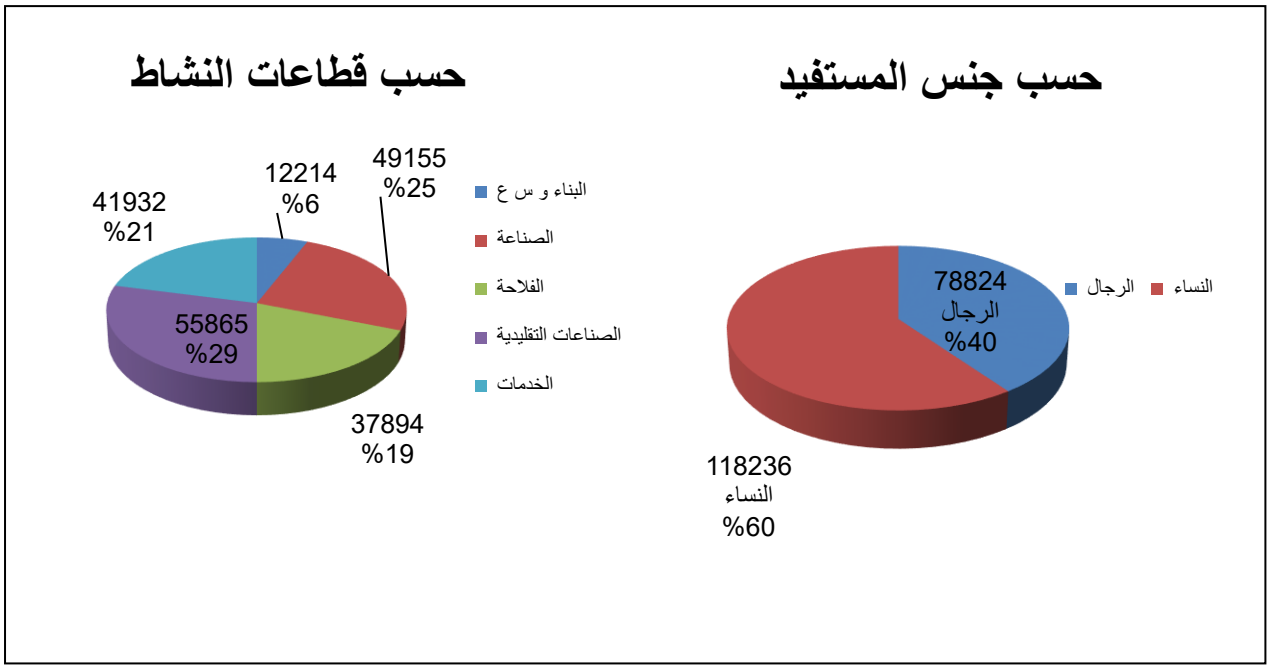

المصدر: www.angem.Dz

كما يمكن توزيع السلف الممنوحة بدون فوائد حسب الغرض الذي منحت من أجله كما يلي:

- عدد السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية قدر ب 178876 سلفة.
- عدد السلف بدون فوائد لإنشاء مشروع قدر ب 18184 سلفة.

وهو ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (03):توزيع حصيلة السلف الممنوحة حسب الغرض منها " إنشاء مشروع أو شراء مواد أولية"

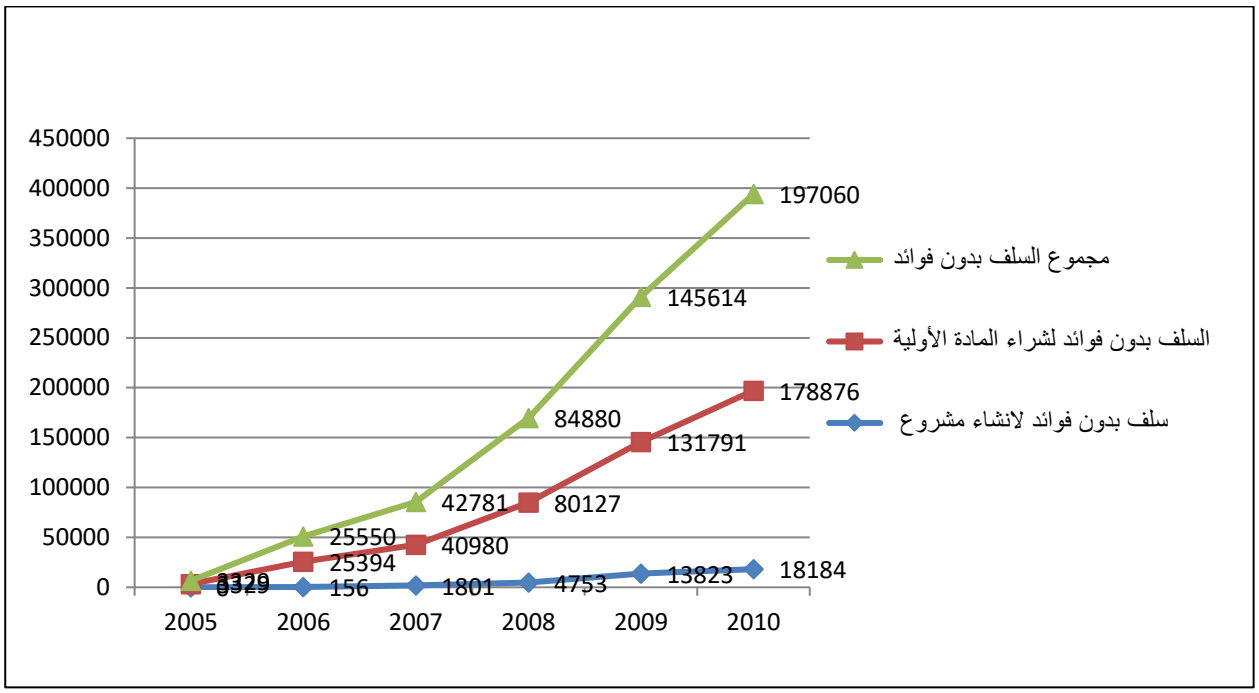

المصدر: www.angem.Dz

من خلال الإحصائيات المبينة في الأشكال أعلاه المتعلقة بحصيلة السلف الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب طبيعة النشاط، جنس المستفيد والغرض منها يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- يبرز توزيع السلف الممنوحة حسب الجنس تغلب عدد النساء المستفيدات مقارنة بعدد الرجال بنسبة 60%.
- بالنسبة للقطاعات كانت الأفضلية لقطاع الصناعات التقليدية باستحواذه على نسبة (29 %) وذلك راجع إلى العدد الهام من النساء الماكثات اللواتي اخترن القرض المصغر لتأتي قطاعات الصناعة، الخدمات، الفلاحة، البناء والأشغال العمومية بدرجات أقل على الترتيب.
- تعطى الأولوية كذلك عند منح السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية على حساب غرض إنشاء مشروع، حيث كان نصيب السلف الممنوحة لشراء المواد الأولية يفوق 90 % أي 178876 سلفة من أصل 197060.

II-3-2-2- حصيلة القروض الممنوحة

إن الجزائر لا تتوفر على مؤسسات مالية مختصة في التمويل المصغر مثل ما هو موجود في بقية الدول وخاصة الأوروبية منها، وهذا ما جعل الوكالة مضطرة للمرور على البنوك التي هي من يحدد مصير هذه المشاريع. و كانت حصيلة القروض الممنوحة من طرف البنوك في إطار القرض المصغر خلال الفترة 2005 – 2010 تقدر ب 8718 قرض، كما هو مبين في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم 04: حصيلة القروض الممنوحة من طرف البنوك خلال الفترة 2005-2010

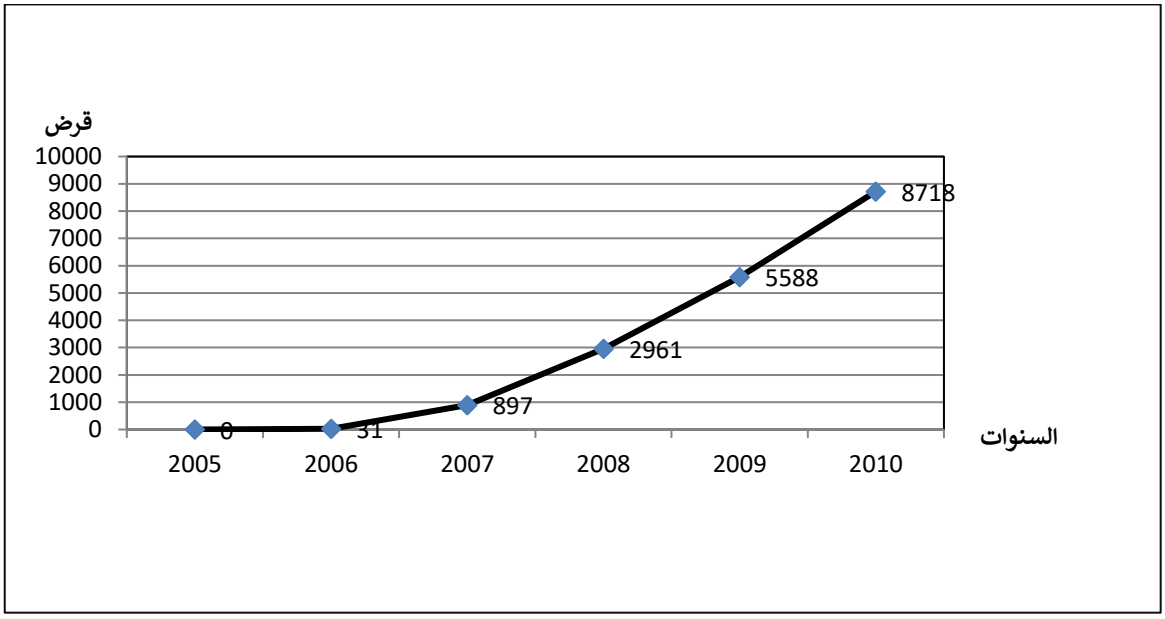

المصدر: www.angem.Dz

من خلال البيانات المسجلة أعلاه حول حصيلة القروض الممنوحة من قبل البنوك في إطار جهاز القرض المصغر خلال الفترة 2005 – 2010 يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- إن حصيلة القروض الممنوحة ضعيفة جدا خاصة خلال الثلاث سنوات الأولى لنشاط الوكالة 2005 – 2007 (أقل تماما من 900 قرض) وهو ما يعكس أن البنوك في الجزائر غير متحمسة لمثل هذا التمويل (التمويل المصغر).

وما يؤكد ما أشرنا إليه هو مقارنة العدد الإجمالي للسلف الممنوحة بدون فوائد من طرف الوكالة والمقدرة إلى غاية 2010 بـ : 197060 بالعدد الإجمالي للقروض الممنوحة من طرف البنوك مع إلى غاية نفس السنة و المقدرة بـ 8718 ، حيث يظهر أن الفرق كبير وهو ما يعكس الصعوبات التي تواجهها الوكالة من حيث استجابة البنوك للقروض المطلوبة.

II-3-2-3- مساهمة المؤسسات الصغيرة المنشاة في إطار الوكالة في التشغيل

مما لاشك فيه أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر أداة فعالة للتشغيل والحد من مشكلة البطالة خاصة بالنسبة للشباب حاملي الشهادات، وهنا يبرز دور الاستثمار في القروض المصغرة لتوفير فرص عمل منتجة في ظل تكاليف رأس مال منخفضة نسبيا و الرسم البياني التالي يوضح ذلك.

الشكل رقم 05: تطور عدد مناصب الشغل في إطار الوكالة إلى غاية نهاية 2010.

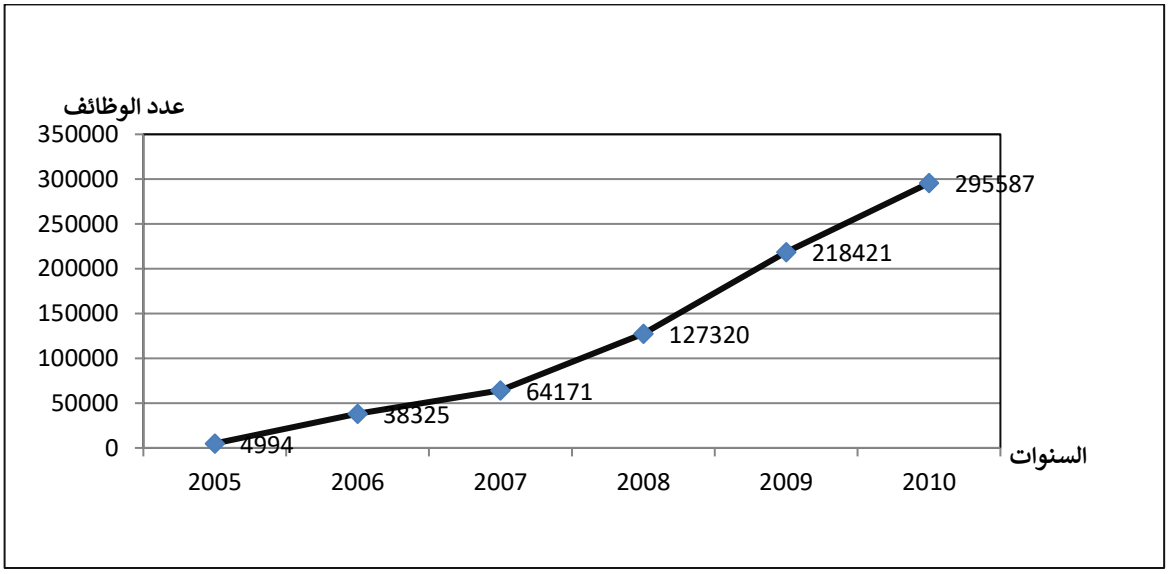

المصدر: www.angem.Dz

حسب الشكل فان العدد الإجمالي للوظائف المستحدثة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ إنشائها إلى غاية نهاية سنة 2010 يقدر ب 295.587 وظيفة، قدر عددها بـ 4994 وظيفة سنة 2005، لتصبح 127320 وظيفة عام 2008، وتبلغ حوالي 295587 وظيفة مع نهاية عام 2010 أي أنها في تزايد مستمر تماشيا مع تطور عدد المؤسسات المستفيدة من دعم الوكالة.

من خلال ما تم عرضه من إحصائيات يبرز الدور الايجابي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إنشاء المؤسسات الصغيرة ، التي تساهم بدورها في خلق مناصب الشغل و إعادة بعث الأنشطة المصغرة خاصة التقليدية منها والتي أدت إلى زيادة مشاركة العنصر النسوي في النشاط الاقتصادي.

II-3- 3- حصيلة صندوق ضمان القروض FGAR

لقد ساهم الصندوق في خلق علاقات جيدة بين البنوك و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال تكملة الضمانات التي تشترطها البنوك على هذه المؤسسات، مما سهل عليها الحصول على القروض بغرض ممارسة النشاط أو التوسع فيه.

II-3- 3-1- توزيع المؤسسات المتحصلة على الضمان من الصندوق حسب نوع النشاط

لقد قام الصندوق بمنح ضمانات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مجالات اقتصادية متنوعة خاصة تلك التي تتميز بمخاطرها العالية و هذا ما يبرز من خلال الإحصائيات التالية:

جدول رقم 15: توزيع عدد المؤسسات المتحصلة على الضمان حسب نوع النشاط من (2004 إلى2010)

نوع النشاط	عدد المؤسسات	%	قيمة الضمانات(دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الصناعة	288	65	8.063.133.723	76	17.487	73

البناء و الأشغال العمومية	102	23	1.876.351.899	18	4.731	20
الزراعة و الصيد	5	1	112.744.600	1	359	2
الخدمات	46	10	626.542.668	6	1.273	5
المجموع	441	100	10.684.772.890	100	23.850	100

المصدر: www.Fgar. dz

من خلال الجدول يلاحظ أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في مجال الصناعة تحظى بالنسبة الأكبر من الضمانات الممنوحة من طرف الصندوق ، حيث بلغ عدد المشاريع 288 مشروع تحصلت على ما قيمته 8.069.133.723 دج من إجمالي قيمة الضمانات و هو ما يمثل نسبة 76%،وقد ساهمت هذه المؤسسات في خلق 17487 منصب شغل و هو ما يعادل 73% من عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف المؤسسات المتحصلة على ضمانات من الصندوق . يليها قطاع البناء و الأشغال العمومية بـ 102 مؤسسة تحصلت على ما قيمته 1876351899 دج من إجمالي الضمانات الممنوحة وقد أدت إلى خلق 4731 منصب عمل ، أما بقية القطاعات فيلاحظ أن نسبة الضمانات الممنوحة لها ضعيفة مقارنة بالقطاعين السابقين خاصة قطاع الزراعة والصيد.

II-3- 3-2- توزيع المؤسسات المتحصلة على الضمان حسب جهات الوطن

ساهم الصندوق في إعانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الموزعة على مختلف جهات الوطن وذلك بتقديم ضمانات للحصول على القروض و هذا ما سنبينه في الجدول التالي :

جدول رقم 16: توزيع المشاريع المضمونة حسب جهات الوطن من أفريل (2004 إلى 2010)

الجهة	عدد المؤسسات	%	قيمة الضمانات دج	%	عدد مناصب العمل	%
الشرق	125	28	3138956117	29	6220	26
الوسط	225	51	5015386725	47	11519	48
الغرب	76	17	2093047045	20	5257	22
الجنوب	15	03	437383003	4	854	4
المجموع	441	100	10684772890	100	23850	100

المصدر:www.fgar.dz.

نلاحظ من الجدول أن قيمة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتواجدة في منطقة الوسط تفوق قيمة الضمانات الممنوحة للمؤسسات المتواجدة

في باقي جهات الوطن فهي تمثل 47 % من النسبة الإجمالية للضمانات الممنوحة ، تليها منطقة الشرق بنسبة 29% لتأتي منطقة الجنوب في مؤخرة الترتيب بنسبة 4% و هي نسبة ضعيفة .و يعود ذلك إلى ضعف تغطية الصندوق لكافة ولايات الوطن و تواجد فروعه على مستوى الولايات الكبرى كالعاصمة . كما أن النشاط الصناعي الذي يسيطر على النسبة الأكبر من الضمانات الممنوحة يتواجد بشكل كبير في شمال البلاد.

II-3-4- حصيلة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi

لقد ساهمت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بشكل معتبر حيث سجلت منذ إنشائها سنة 2002 إلى غاية 2011 انجاز28447 مؤسسة وقد ساهمت هذه المؤسسات بدورها في توفير 451745 منصب شغل ، و هذا ما سيظهر من خلال الإحصائيات التي سنقوم بعرضها .

II-3-4-1- توزيع المؤسسات المنشاة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط

تنشط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنشاة في إطار الوكالة في قطاعات اقتصادية متنوعة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 17: توزيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط من (2002 -2011)

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	المبلغ(مليون دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الزراعة	509	1,79	73.369	1,06	30.719	6,80
البناء و الأشغال العمومية	5.427	19,08	1.341.031	15,67	111.628	24,71
الصناعة	3.194	11,23	2.492.723	41,40	122.831	27,19
الصحة	304	1,07	19.051	0,78	6.685	1,48
النقل	15.964	56,12	409.666	10,13	89.899	19,90
السياحة	216	0,76	118.719	10,93	28.099	6,22
الخدمات	2.828	9,94	1.075.728	16,35	50.460	11,17
التجارة	2	0,00	37.514	0,57	9.260	2,05
الاتصالات	3	0,01	204.447	3,11	2.123	0,47
المجموع	28.447	100	5.226.578	100	451.754	100

المصدر : www.andi.dz

تظهر النتائج المدونة في الجدول أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المنجزة في إطار الوكالة ينشط اغلبها في قطاع النقل، حيث بلغ عددها 15964 مؤسسة بنسبة 56,12% من إجمالي المشاريع يليها قطاع البناء و الأشغال العمومية بـ 5427 مؤسسة تمثل ما نسبته 19,08%، لتحتل المؤسسات الناشطة في القطاع الصناعي المرتبة الثالثة بنسبة 11,23% ، أما باقي القطاعات فلم تعرف إقبالا كبيرا من الشباب المستثمر ، خاصة في مجال السياحة ، التجارة و الاتصالات التي مثلت نسبة 0,76% 0,00% و0,01% على الترتيب و هي نسب ضعيفة جدا ، فكما هو معروف فان الاستثمار في مجال السياحة والاتصالات يتطلب تكاليف كبيرة و مهارات عالية .

أما فيما يخص توفير مناصب الشغل فنلاحظ أن الترتيب قد تغير حيث وفر الاستثمار في قطاع الصناعة منذ إنشاء الوكالة إلى غاية سنة 2011 عدد معتبر من مناصب الشغل قدرت عددها بـ 12283 منصب ، و هو ما يعادل 27,19 % من نسبة المناصب التي تم خلقها في إطار الوكالة ليليها قطاع البناء و الأشغال العمومية ب 424186 منصب عمل بنسبة 24,71%، و بعد أن كان قطاع النقل يحتل المرتبة الأولى من حيث عدد المشاريع الممولة في أطار الوكالة فانه تراجع إلى المرتبة الثالثة من حيث توفير مناصب الشغل ب 89899 منصب بنسبة 19,90% و يعود ذلك إلى اختلاف احتياجات كل قطاع من اليد العاملة ، ليحتل قطاع الاتصالات المرتبة الأخيرة بتوفيره ل 2123 منصب عمل بنسبة 0,47% باعتبار انه إلى وقت قريب كان الاستثمار في هذا المجال حكرا على الدولة ، و مع فتح المجال للخواص تم إنشاء مؤسسات صغيرة تقدم خدمات تكميلية في هذا المجال لكنها بقيت قليلة .

II-3-4-2- توزيع المؤسسات المنشاة في إطار الوكالة حسب نوع الاستثمار

لا يقتصر دور الوكالة على مساعدة و تمويل إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فقط بل يتعداه إلى دعم توسيع وإعادة تأهيل هذه المؤسسات وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 18: توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب نوع الاستثمار خلال الفترة (2002-2011)

نوع الاستثمار	عدد المؤسسات	%	المبلغ(مليون دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الإنشاء	18.206	64	4.417.789	67,15	277.332	61,39
التوسيع	9.956	35	1.812.923	27,56	157.933	34,96
إعادة التأهيل*	108	0,38	724.347	5,29	16.444	3,64
إعادة الهيكلة**	3	0,01	86	0,00	45	0,01
المجموع	28.447	100	6.578.522	100	451.754	100

المصدر:www.andi.dz

بالنسبة لتوزيع المشاريع الاستثمارية حسب نوعها على مستوى ANDI فان إنشاء مؤسسات جديدة كانت لها الحصة الأكبر بعدد إجمالي يقدر بـ 18206 مؤسسة ، بمبلغ 4417789 مليون دج ، و يرجع ذلك إلى التسهيلات التي تقدمها الوكالة خاصة في مجال العقار، أما فيما يخص استثمارات التوسيع التي تمثلت في الانتقال من صيغة المؤسسة المصغرة إلى الصغيرة و حتى المتوسطة فقد قامت الوكالة بدعم توسيع 9956 مؤسسة ، كلفتها 1812923 مليون دج بنسبة 35% من العدد الإجمالي للمشاريع الممولة و هي نسبة معتبرة تدل على نجاح الاستثمارات و رغبة المستثمرين في توسيع نشاطاتهم.
و بالنسبة لإعادة التأهيل و هيكلة المؤسسات فقد سجلت الوكالة نسب منخفضة مقارنة بالإنشاء والتوسيع.

* التأهيل هو مجموعة الإجراءات العملية تقوم بها المؤسسة لإحداث تغييرات هيكلية على عدة مستويات مختلفة لتحضير المؤسسة لمواجهة المعطيات الداخلية و الخارجية الجديدة كالتنافسية.
** إعادة الهيكلة هي إجراء تعديل للهياكل الفنية و الاقتصادية و المالية للمؤسسة على النحو الذي يمكنها من البقاء في دنيا الأعمال، حيث تصبح المؤسسة قادرة على البقاء فنيا، اقتصاديا، ماليا و قانونيا.

II-3-4-3- توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب القطاع القانوني

تنتمي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المدعمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى قطاعات قانونية مختلفة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم 19: توزيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب القطاع القانوني خلال الفترة (2002- 2011)

القطاع القانوني	عدد المشاريع	%	المبلغ (مليون دج)	%	عدد مناصب العمل	%
الخواص	28.174	99,04	4.415.427	67,12	406.398	89,96
العمومية	242	0,85	1.481.361	22,52	40.884	9,05
المختلطة	31	0,11	735.681	10,36	4.427	0,98
المجموع	28.447	100	6.578.522	100	451.754	100

المصدر:www.andi.dz

تظهر الإحصائيات المسجلة في الجدول أعلاه أن القطاع الخاص يستحوذ على النسبة الأكبر من إجمالي المشاريع المنجزة في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار منذ إنشائها إلى غاية 2011 بـ 28174 مشروع ، بلغت قيمتها 4415427 مليون دج و مثلت نسبة 99,04% من النسبة الإجمالية للمشاريع ، و ذلك ما يعكس اهتمام الجزائر بالاستثمار الخاص و تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد أن كان القطاع العمومي هو المسيطر ، و قد انعكس ذلك على التشغيل حيث وفرت هذه المؤسسات الخاصة 406398 منصب عمل مقابل 40884 منصب في المؤسسات العمومية التي بلغ عددها حسب ANDI 242 مؤسسة إلى غاية 2011.

إن الإحصائيات السابقة تدل على قدرة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على تحقيق ما لم تحققه الوكالة الوطنية لترقية و متابعة الاستثمار APSI ، خاصة مع افتتاح فروع في مختلف الولايات عكس الوكالة السابقة التي كانت تتمركز في العاصمة و كذا تقديم تحفيزات للمستثمرين الأجانب في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

خلاصة الفصل:

من خلال عرضنا لأهم الأجهزة و الهيئات المالية الهادفة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر و مجموع التسهيلات التي تقدمها في هذا الإطار، يمكن القول بأنها مثلت علاجا للعديد من المشاكل التي تواجهها هذه المؤسسات حيث استطاعت أن تقدم حلولا تمويلية ، تحفيزات جبائية وضريبية تتلاءم وخصائص هذه المؤسسات ويتضح ذلك من خلال التطور الذي عرفه القطاع في إطار هذه الهيئات و ذلك في مختلف المجالات الاقتصادية و هو ما ساهم في خلق عدد معتبر من مناصب الشغل لدى مختلف الفئات العمرية و بالأخص فئة الشباب الأكثر توجها للاستثمار في هذا النوع من المؤسسات و هو ما أكدته الإحصائيات التي تم تقديمها.

مع الإشارة إلى أنه لا يوجد مجال للمقارنة بين هذه الهيئات نظرا لاختلاف تاريخ إنشائها و سقف تمويلاتها و آليات عملها، غير أنها تصب كلها في مجال دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أننا لاحظنا أن أكثر الأجهزة التي لاقت إقبالا كبيرا من طرف الشباب هي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبالتالي كانت الأكثر مساهمة في خلق مؤسسات صغيرة و متوسطة و توفير مناصب الشغل .

تمهيد:

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999 حيث سمح آنذاك بإنشاء أكثر من 15000 نشاط مصغر في مختلف القطاعات، إلا انه لم يعرف النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل انجاز المشروع، و قد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائر"، و بناءا على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ، و بهدف تحقيق الأهداف المنشودة من وراء إنشائها و التي تم التطرق إليها في الفصل الثاني عمدت الوكالة إلى إيجاد ممثلين لها في مختلف ولايات الوطن على شكل وكالات ولائية من بينها الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.

تعتبر ولاية سكيكدة من بين الولايات التي تتوفر على إمكانيات سياحية هامة، فهي تضم أطول شريط ساحلي كما أنها قطب صناعي يجذب عدد كبير من العاملين المحليين و الأجانب لتوفرها على منطقة صناعية تضم مصنع لتكرير البترول و تمييع الغاز، بالإضافة إلى ميناء تجاري يختص بالمبادلات التجارية الدولية و هذا ما جعل قطاع المحروقات الأكثر استقطاب لليد العاملة.

و بهدف تشجيع الاستثمار خارج هذا القطاع و تحقيق نوع من التوازن بين قطاعات النشاط على مستوى الولاية ، عمدت الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر إلى العمل على تطبيق سياسة الدولة في مجال تشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة ، و ذلك من خلال تشجيع الشباب على التقرب منها للاستفادة من مختلف مساعداتها التي تمكنهم من إنشاء نشاط خاص .

و سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على ما حققته هذه الوكالة على مستوى ولاية سكيكدة ومدى مساهمتها في إنشاء مؤسسات صغيرة و استحداث مناصب شغل منذ تاريخ إنشائها إلى غاية سنة 2011 .

III- 1- بطاقة تعريفية للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

بعد تزايد الطلب على القرض المصغر من طرف المواطنين الراغبين في إنشاء مؤسسات مصغرة عمدت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى تبني تنظيم لامركزي، من خلال إنشاء 49 وكالة ولائية لتقليل الضغط على المديرية المركزية و تقريب الإدارة من المواطن بغرض التعجيل في دراسة الملفات ، و كذا تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات مع مختلف الفاعلين على المستوى الولائي وتعتبر الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة واحدة من هذه الوكالات التي تعمل على تشجيع روح الاستثمار و التقليل من نسبة البطالة على مستوى الولاية .

III-1-1- لمحة عن الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

أنشأت هذه الوكالة بتاريخ 5 فيفري 2005 و قد أعطت السلطات العمومية الطابع الجواري لعملها في إطار تسيير القرض المصغر من خلال إنشاء خلايا مرافقة مؤطرة من طرف جامعيين على مستوى كل دوائر الولاية، عملها يرتكز بالأساس على الإعلام و التكفل بمختلف الشرائح و الفئات العمرية مهما كانت مهاراتهم، تكوينهم أو مكان تواجدهم ، ويتم تنظيم العديد من الأبواب المفتوحة عبر كامل تراب الولاية لا سيما مراكز الدوائر لتدارك نقص الإعلام لدى البلديات واغتنام كل الفرص المتاحة لتنظيم التظاهرات و المعارض ذات الصلة للتعريف بالجهاز، كما تلعب وسائل الإعلام دورا للتعريف بالوكالة لا سيما الصحافة المكتوبة و الإذاعة المحلية لسكيكدة.

تعمل الوكالة الولائية على وضع إطار منظم بحكم علاقاتها ببعض المتدخلين المباشرين في نجاح جهاز القرض المصغر على شكل اتفاقيات تضبط العلاقة بين مختلف الهيئات، و في هذا المسعى وقعت الوكالة الولائية لسكيكدة على اتفاقية مع غرفة الصناعة التقليدية للولاية الغرض منها التكفل بفئة الحرفيين قصد المساهمة في تطوير هذا النشاط الحيوي، إضافة إلى اتفاقية ثانية مع مديرية التكوين والتعليم المهني تهدف إلى إدماج فعال و غرس ثقافة المقاولة لدى متربصي قطاع التكوين ، و في نفس الإطار تم التوقيع و لأول مرة على اتفاقية مع الحركة الجمعوية ممثلة في جمعية ترقية المرأة الريفية قصد النهوض بعملها و تعزيز فرص إدماجها .

III-1-2- تنظيم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

يقوم التنظيم في الوكالة على تحديد الهيكلة و المهام المطلوب تأديتها و كذا المواصفات المرتبطة بها، كما يعمل على تحديد الوسائل و العلاقات اللازمة لتامين التنسيق بين المهام و الأفراد.

الشكل رقم 06 : الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر – سكيكدة -

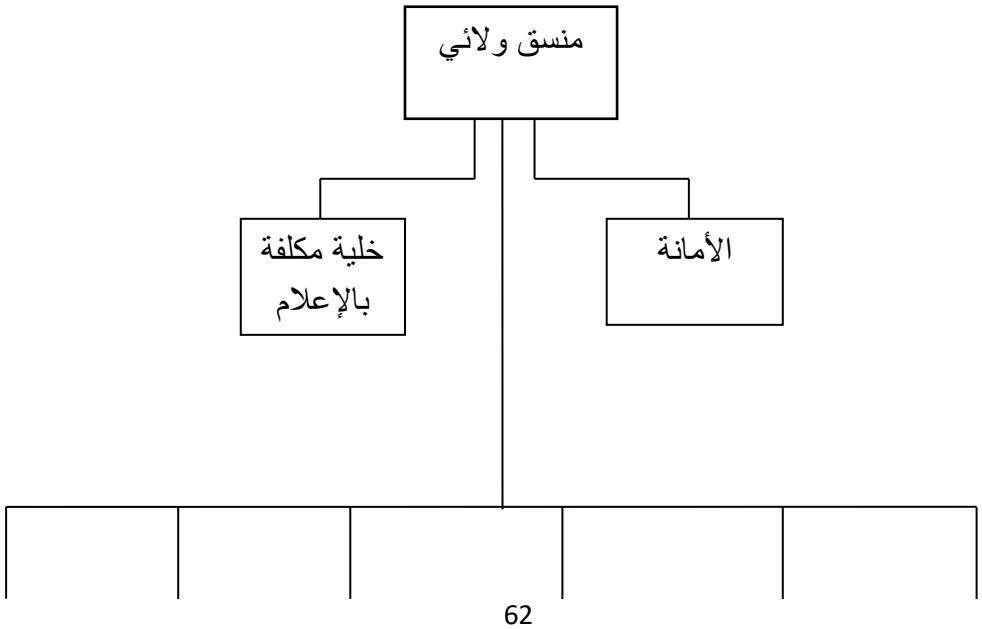

خلية مرافقة	مكتب إدارة الوسائل	مكتب الإعلام الآلي	مكتب التحصيل	صندوق ضمان القرض	مصلحة المالية

المصدر: وثائق خاصة بوكالة تسيير القرض المصغر- سكيكدة -

يتميز الهيكل التنظيمي للوكالة بأنه سلمي هرمي و وظيفي و يمكن وصفه من الأعلى إلى الأسفل كما يلي:

- **المنسق الولائي :** وهو ممثل الوكالة الذي يتولى تسيير الوكالة و إدارتها و عقد اتفاقياتها والتنسيق بينها و بين المديرية المركزية.
- **خلية الأمانة :** هي خلية السكرتارية و مهامها تتمثل في الاتصال مع مختلف الأطراف ذات الصلة بعمل الوكالة عن طريق الفاكس ، التلكس ، الهاتف، تحرير الرسائل.....الخ .
- **الخلية المكلفة بالإعلام :** تعمل هذه الخلية على التعريف بالوكالة و مختلف نشاطاتها والمساعدات المقدمة في إطارها من خلال الإشراف على تنظيم حملات تحسيسية و توزيع مطويات اشهارية في مختلف التظاهرات المحلية و الأيام الدراسة في إطار الاتفاقيات المبرمة.

كما تليها مباشرة 06 مكاتب تعمل في نفس المستوى الوظيفي بالتنسيق فيما بينها فيما يخص القيام بالعمليات اللازمة لمنح القروض المصغرة في إطار الوكالة وهي تتمثل في:

- **خلية المرافقة :** و هي الخلية التي تقوم بالاستقبال ، التوجيه ، المرافقة و دراسة الجدوى لمشروع طالب القرض و تقديمه للجنة الولائية للتأهيل.
- **مكتب إدارة الوسائل:** من أهم مهامها تلبية كل احتياجات الوكالة من وسائل مادية أو بشرية وتنظيم وتسيير الموارد المادية و البشرية.
- **-مكتب الإعلام الآلي:** يتكفل هذا المكتب بعملية إحصاء الملفات المودعة و المقبولة والمشاريع الممولة من طرف الوكالة و جدولتها حسب عدة معايير (قطاع النشاط، الجنس، صيغ التمويل ....) وكذا تحرير المراسلات و تسجيل الملفات.
- **مكتب التحصيل:** يقوم هذا المكتب بعملية استقبال وصول التسديد و إرسال رسائل تذكير للمقترضين الذين لم يسددوا بعد.
- **صندوق ضمان القروض:** يقوم هذا الصندوق بضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية للمستفيدين الذين تلقوا شعارا بإعانات الوكالة، حيث يغطي الصندوق بناء على طلب البنوك المعنية باقي الديون المستحقة في حدود 85% و هذا في حالة عجز الدائن عن التسديد لظروف معينة ويتعين على المستفيدين إيداع اشتراكاتهم لدى الصندوق.
- **مصلحة المالية:** تقوم هذه المصلحة بتسيير جميع التعاملات المالية للوكالة مع البنوك والمؤسسات المالية من جهة و المستفيدين من القروض من جهة أخرى و ذلك عن طريق:
  - حساب جميع القروض المستفاد منها من طرف المتعاملين بجميع أنواعها في إطار الوكالة.
  - حساب مجاميع سحب القروض من البنوك.
  - إعداد قائمة للمتعاملين الذين تحصلوا على القروض و الذين تنازلوا عنها.

- استخراج جميع الوثائق المتعلقة بالبنوك المتوفر بها أرصدة الوكالة.
- تحويل مبالغ مالية من رصيد الوكالة إلى رصيد المؤسسات المصغرة المستفيدة من دعمها.

و قد تم التعامل في فترة الدراسة التطبيقية مع كل من خلية المرافقة، المكلف بالمالية ، مكتب الإعلام الآلي.

III -1-3- دور و أهداف الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

تقوم الوكالة الولائية لسكيكدة في إطار تسيير القرض المصغر بمجموعة من المهام التي تهدف إلى دعم المؤسسات المصغرة التي من شانها تلبية احتياجات السوق المحلية و تحقيق التوازن بين قطاعات النشاط على مستوى الولاية .

III-1-3-1- دور الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

أنشأت الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة للقيام بمجموعة من المهام و التي يمكن عرضها فيما يلي:

منح قروض و مساعدة الشباب على إقامة نشاطات خاصة.

- تدعيم المستفيدين على مستوى الولاية و تقديم الاستشارة لهم و مرافقتهم في إنشاء مؤسساتهم المصغرة.
- تبليغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.
- إنشاء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة و المستفيدين من الجهاز على مستوى الولاية.
- تسيير الوكالة الولائية للقرض المصغر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.
- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية المتواجدة على مستوى الولاية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تنفيذ خطة التمويل و متابعة انجاز المشاريع واستغلالها و المشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.
- الاستعانة بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على انجاز مهامها.
- تنفيذ كل تدبير من شانه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر و استعمالها وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.

III-1-3-2- أهداف الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

إن الغرض من القيام بالمهام السابقة هو تحقيق جملة من الأهداف على مستوى الولاية وهي منبثقة من الأهداف المسطرة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على المستوى الوطني ويمكن شملها فيما يلي:

- امتصاص اكبر قدر ممكن من البطالة على مستوى الولاية.
- خلق و إنشاء مشاريع دائمة و مؤقتة تسمح بإحداث التنمية الاقتصادية و الاجتماعية على مستوى الولاية و تلبي احتياجات السوق المحلية.
- تنشيط و تثمين الطاقات الاجتماعية و الاقتصادية بالمناطق المستفيدة من القرض المصغر بما يتماشى و خصائص الولاية.
- العمل و المساهمة في تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على المستوى الوطني و المتمثلة في تمويل 300 مؤسسة بصيغة التمويل الثلاثي و 2500 مؤسسة في تمويل شراء المواد الأولية و ذلك لسنة 2012.

III-2- أشكال التمويل و الدعم في إطار جهاز القرض المصغر بسكيكدة

تقدم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة كغيرها من الوكالات مجموعة من المساعدات للمؤسسات المصغرة و المتمثلة في اقتراح صيغ مختلفة للتمويل و الإعانات الجبائية والشبه جبائية

بالإضافة إلى عمليات المرافقة و التكوين ، و تخص هذه المساعدات نشاطات اقتصادية معينة تقترحها الوكالة وفق شروط معينة.

III-2-1- شروط الحصول على قرض مصغر و النشاطات المقترحة في إطاره

تقترح الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة مجموعة من النشاطات الاقتصادية للمستثمرين بما يتماشى و حجم القرض المصغر، لكن الاستفادة من دعم الوكالة لممارسة احد هذه النشاطات يتطلب توفر مجموعة من الشروط والمؤهلات.

III-2-1-1- شروط التأهيل للحصول على القرض المصغر

يستفيد من القرض المصغر و التسهيلات المقدمة في إطاره كل شخص تتوفر فيه الشروط التالية:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق؛
- عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة و غير منتظمة ؛
- اثبات مقر الإقامة ؛
- امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع النشاط المرغوب انجازه ؛
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاطات؛
- القدرة على دفع مساهمة شخصية نسبتها 1%من الكلفة الإجمالية للنشاط لأجل شراء عتاد صغير و مواد أولية للانطلاق في النشاط؛
- الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي ؛
- الالتزام بتسديد القرض و نسبة الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد؛
- الالتزام بتسديد السلفة بدون فوائد للوكالة حسب جدول زمني محدد.

III-2-1-2- النشاطات المقترحة في إطار جهاز القرض المصغر

تقترح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر- سكيكدة – أنشطة في قطاعات اقتصادية مختلفة تناسب الاختلاف بين مؤهلات وتخصصات طالبي القروض و كذا احتياجات كل منطقة لتحقيق نوع من التوازن وهذا ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم 20: النشاطات المقترحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر -وكالة سكيكدة -

قطاع النشاط	أنواع الأنشطة
الصناعات التقليدية	- النسيج و حياكة الزرابي التقليدية . - خياطة الملابس التقليدية (برنوس، جلابة). - الطرز التقليدي. - الرسم على الحرير و القطيفة و الزجاج. - صناعة الإكسسوارات و الحلي التقليدية . - صناعة أدوات الزينة و الزخرفة. - صناعة المنتجات الفخارية و الزجاجية ، النقش على الخشب.
الخدمات	- الإعلام الآلي و خدمات متعددة. - الحلاقة و التجميل. - الأكل السريع. - أعمال تصليحية ، تصليح السيارات و تزيينها، تصليح مختلف المعدات.

أشغال البناء	-المباني و الأشغال العمومية. -أشغال صغيرة متعلقة بالمباني: الكهرباء،الدهن،السباكة،النجارة. -صناعة مواد البناء الصغيرة: حجر البناء،قطع جبسية للتزيين.
الفلاحة	**فلاحة الأرض:** - إنتاج البذور. - إنتاج الفواكه و الخضر(التجفيف و التخزين). - مشتلة الزهور و نباتات الزينة. - تربية الماشية: - تسمين الأبقار. - تسمين الأغنام و الماعز(إنتاج اللحوم و الحليب). - تربية الدواجن (إنتاج اللحوم البيضاء و البيض). - تربية الأرانب (إنتاج لحوم الأرانب). - تربية النحل (إنتاج و تعليب العسل،الشمع و حبوب الطلع،...).
قطاعات أخرى	**الصناعة الغذائية:** - صناعة العجائن الغذائية، الكسكسي، الخبز التقليدي. - صناعة الحلويات العصرية و التقليدية. - صناعة الشكولاطة، الحلوى، البوظة. - تحميص و رحي القهوى. - تعليب السمك. - تحميص و تغليف الفول السوداني. **صناعة الألبسة:** - الألبسة الجاهزة. - خياطة الملابس. - نسج و حياكة الملابس. - صنع الأغطية المنزلية (عدة لسرير و المطبخ، المفروشات). **الصناعة الجلدية:** - صنع الأحذية و الألبسة الجلدية. **الصناعة الخشبية:** - الأثاث و منتجات خشبية. - صناعة السلال. **الصناعة المعدنية:** - صناعة الأقفال،الحدادة و أدوات معدنية.

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

III-2-2- صيغ التمويل و التسهيلات المقدمة لإنشاء مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة

نظرا لأهمية المؤسسات المصغرة في إنتاج سلع و تقديم خدمات تتماشى و احتياجات السوق الولائية عمدت الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة إلى تشجيع الاستثمار في هذه المؤسسات من خلال تمكين شباب الولاية من الاستفادة من مختلف المساعدات المالية و الجبائية التي يقدمها جهاز القرض المصغر.

III-2-2-1 صيغ التمويل

قبل سنة 2011 كانت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تقترح صيغتين للتمويل هما تمويل ثنائي (مقترض + الوكالة أو مقترض + بنك) و تمويل ثلاثي (المقترض + الوكالة + البنك)، لكن صيغة التمويل المتعلقة بالمقترض و البنك لم تلقى إقبالا واسعا لدى الجمهور المستهدف لذلك ألغيت لصالح الصيغتان الاخرتان مع التغيير في حجم القروض و نسب الفوائد ، والجدول رقم (21) يبين أنماط التمويل التي تقدمها وكالة تسيير القرض المصغر حسب آخر التعديلات:

أولا: قروض شراء مواد أولية

حل هذا القرض محل القرض الثنائي (مقترض + الوكالة) و الذي لم تكن قيمته تتجاوز 30000 دج و هو سلفة موجهة للأشخاص الذين يملكون تجهيزات صغيرة و لكنهم يفتقدون للمادة الأولية، لذا تمنحهم الوكالة سلفة بدون فوائد بنسبة 100% من الكلفة الإجمالية من اجل شراء المادة الأولية لإنشاء مشاريع لا تتعدى كلفتها 100.000 دج، و تجدر الإشارة إلى أن رفع سقف هذا التمويل يرافقه إلغاء المساهمة الشخصية المتعلقة التمويل الثنائي سابقا (الوكالة، المقاول)

ثانيا: التمويل الثلاثي

يضم قروض اقتناء عتاد و مواد أولية موجهة لاستحداث أنشطة حيث لا يمكن أن تفوق كلفة النشاط 1000000 دج و يمكن تلخيص التركيبة المالية لهذا القرض فيما يلي:

- **المستفيد:** و هو صاحب المشروع المساهم ب 01 % من قيمته الإجمالية ،و الذي يلتزم بدفع اشتراكات صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة و ذلك بنسبة 0,5 % سنويا دفعة واحدة، زم كذلك و يلتزم كذلك بدفع مبلغ القرض و الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد للتسديد المتفق عليه و تسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر حسب جدول زمني محدد متفق عليه .
- **البنك:** هو البنك المساهم في تمويل صاحب المشروع بنسبة 70 % من القيمة الإجمالية للمشروع.
- **الوكالة:** تساهم بسلفة بدون فوائد بنسبة 29 % من القيمة الإجمالية للمشروع.

مع الإشارة إلى انه في صيغة التمويل الثلاثي تعمل وكالة سكيكدة على خلق جو من التعاون والحوار مع المحيط، لاسيما البنوك بصفتها شريك حقيقي في ترقية الجهاز و هذا من خلال التواصل مع البنوك المتواجدة على مستوى الولاية قصد توحيد قراءة النصوص المسيرة لجهاز القرض المصغر و كذا تذليل الصعوبات التي تعترض أصحاب المشاريع و دعوتهم للمشاركة في مختلف الأنشطة المقترحة في إطار الوكالة وتتعامل هذه الأخيرة مع البنوك العمومية الخمسة التالية :

- البنك الوطني الجزائري BNA.
- القرض الشعبي الجزائري CPA .
- البنك الخارجي الجزائري BEA.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.
- بنك التنمية المحلية BDL.

جدول رقم 21: جدول مختصر لأنماط التمويل حسب آخر التعديلات

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100.000دج	كل الأصناف (شراء مواد أولية)	%0	/	%100	/
لا تتجاوز 1.000.000دج	كل الأصناف	%1	%70	%29	%5 (مناطق خاصة)
	كل الأصناف	%1	%70	%29	%20 (بقية المناطق)

المصدر: مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر- وكالة سكيكدة -

III-2-2-2- التسهيلات

بالإضافة إلى صيغ التمويل المقترحة، تقدم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة مجموعة من التسهيلات لشباب الولاية الراغب في إنشاء مؤسسات مصغرة تتمثل فيما يلي :

- رفع نسبة تخفيض الفوائد التجارية التي تطبقها البنوك على القرض البنكي إلى 95% بالنسبة للنشاطات التي تقام في المناطق الواجب ترقيتها .
- تأجيل مدة تسديد القرض إلى 3 سنوات تشملها الإعفاءات الضريبية على الدخل الإجمالي.
- توسيع القرض المصغر ليشمل النشاطات التجارية الصغيرة .
- تمديد فترة تسديد القرض الخاص بالوكالة تصل إلى 8 سنوات و بالنسبة للبنك تصل إلى 5 سنوات مع إمكانية إعادة الجدولة في حالة عدم القدرة على التسديد في تاريخ الاستحقاق.
- تامين المؤسسة المصغرة ضد جميع الأخطار و تغطية مخاطر القرض عن طريق ضمانات يمنحها صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

III-2-3- آليات التكوين و المرافقة على مستوى الوكالة

يتصف بعض طالبي القروض المصغرة بنقص التكوين و الخبرة في ممارسة النشاطات التي يرغبون بها و قلة إمكانياتهم للتعريف بمنتوجاتهم و تسويقها، لذلك تدعم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة هؤلاء الاشخاص بتقديم الاستشارة و التكوين في مجال النشاط المرغوب، وتساعدهم في عرض منتوجاتهم و تسويقها كما هو موضح في النقاط التالية:

- الاستقبال و التوجيه

تقوم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة عبر خلايا المرافقة على مستوى دوائر الولاية باستقبال المواطنين و حاملي الأفكار لاستحداث نشاطات اقتصادية و يتمثل الأمر بإعلام هؤلاء بتوجهات و أهداف و أسلوب عمل الوكالة إضافة إلى الخطوات الواجب إتباعها لإنشاء مؤسسات مصغرة و تقديم الاستشارة في اختيار النشاط المناسب.

- التكوين: تقوم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بتطبيق برامج تكوينية تتوافق مع المستوى التعليمي للمقاولين و نوع نشاطاتهم، إذ أن هذه التكوينات مخصصة لتعزيز قدرات المقاولين في مجال التسيير قصد تمكينهم من إدارة أعمالهم على نحو جيد و بالتالي تطوير نشاطاتهم . و في هذا الإطار تم التوقيع على اتفاقية تعاون بين الوكالة و مديرية التعليم والتكوين المهني على مستوى الولاية بهدف عملية التكفل بالشباب المتربصين و مرافقتهم لإنشاء مشاريعهم، حيث تلتزم الوكالة بالتكفل بالمتربصين الأوائل و تكوينهم من طرف الجهاز حول تقنيات إنشاء و تسيير المؤسسات المصغرة تحت إشراف إطارات تابعة للوكالة، و بدوره يلتزم قطاع التكوين و التعليم المهني بتوفير القاعات الضرورية التي تعقد بها الوكالة الولائية للقرض المصغر الأيام الإعلامية و الأيام المفتوحة على الجهاز، بالإضافة إلى ضمان الوسائل المتعلقة بتنظيم دورات تكوينية ، كما وقعت على اتفاقية مع غرفة الصناعة التقليدية للولاية الغرض منها التكفل بفئة الحرفيين قصد المساهمة في تطوير هذا النشاط الحيوي.

- تنظيم معارض للبيع : بغرض مرافقة المؤسسات المصغرة في عملية التعريف بمنتجاتها تقوم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة بتنظيم والمشاركة في تظاهرات ومعارض على المستوى الولائي والوطني لبيع منتوجات المؤسسات المصغرة الممولة من قبلها، لإبراز نجاح المقاولين الذين انطلقوا في ممارسة أنشطتهم في إطار القرض المصغر وإثارة التبادلات للمقاولين العارضين حول المهارة المهنية لبعث الرغبة على الطلب لدى الفئات المستهدفة . و قد شاركت الوكالة هذه السنة بثلاث مؤسسات مصغرة نموذجية في الصالون الوطني للتشغيل المنظم بتاريخ 22 فيفري 2012 تحت شعار "ترقية المؤسسة المصغرة خدمة للتنمية المحلية " و الذي ضم مختلف هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

III-3- تقييم نشاط الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

بعدما تطرقنا إلى التعريف بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة و أهم آليات الدعم والمساعدة التي تقدمها للمؤسسات المصغرة ، سنحاول تقييم نشاطها على مستوى الولاية منذ إنشائها سنة 2005 إلى غاية2011 في مجال دعم هذه المؤسسات بالاعتماد على أهم المعايير التي تم تناولها في الجانب النظري و المتمثلة في عدد المؤسسات المستحدثة ، قطاع نشاطها ، جنس المستثمرين فيها، صيغ التمويل و عدد مناصب الشغل المحققة في إطار هذه المؤسسات، و ذلك من خلال عرض و تحليل بعض الإحصائيات، مع تقديم نموذج لمؤسسة مصغرة استفادت من دعم الوكالة.

III-3-1- مساهمة الوكالة الولائية لسكيكدة في تنويع النشاطات الاقتصادية على مستوى الولاية

كما سبق الذكر فان إنشاء مؤسسات مصغرة تنشط في مجالات اقتصادية متنوعة و تساهم في تنمية المناطق النائية يمثل احد الأهداف التي تعمل الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة على تحقيقها، و الجدولين رقم (22) و (23) يبينان توزيع المشاريع التي مولتها الوكالة على قطاعات النشاط والبلديات:

جدول رقم 22: توزيع المشاريع الممولة حسب قطاعات النشاط من 2005 إلى غاية 2011/12/31

القطاع	عدد المشاريع الممولة	النسبة المئوية

الفلاحة	210	2,99
بناء و أشغال عمومية	24	0,34
خدمات	1940	27,66
الحرف و الصناعات التقليدية	4838	68,99
المجموع	7012	100

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة.

بالنسبة لتوزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة والتي بلغ عددها الإجمالي 7012 مؤسسة مصغرة، فالملاحظ أن قطاع الحرف والصناعات التقليدية يحظى باهتمام كبير من طرف المستثمرين، حيث قامت الوكالة منذ إنشائها على مستوى الولاية بتمويل 4838 مؤسسة مصغرة في هذا المجال أي ما نسبته 68,99% من مجموع المشاريع الممولة ، يليه قطاع الخدمات ب1940 مؤسسة مثلت نسبة 27,66% من إجمالي المشاريع، وقد يعود ذلك إلى سهولة الاستثمار في هذه النشاطات والذي جعل من هذه النشاطات أكثر نجاحا، لكن في المقابل فان كل من قطاع الفلاحة والأشغال العمومية قد سجل تواجدا ضعيفا في قائمة المشاريع التي دعمتها الوكالة على مستوى ولاية سكيكدة ب 210 و24 مشروع على الترتيب ويرجع إطارات الوكالة ذلك إلى قلة الإقبال على هذا النوع من الاستثمارات من جهة وارتفاع تكاليفها من جهة أخرى مقارنة بحجم القرض المصغر قبل آخر التعديلات و الذي كان يقدر ب 40 مليون سنتيم كأقصى حد .

جدول رقم 23: توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة على بلديات الولاية

البلدية	عدد الملفات المودعة	عدد الملفات المقبولة	عدد الملفات الممولة
سكيكدة	2355	1955	1485
عين الزويت	31	31	28
الحدائق	472	472	365
عزابة	923	773	573
جندل سعدي محمد	130	130	92
عين شرشار	70	70	45
بكوش لخضر	70	70	56
بن عزوز	352	352	180
السبت	100	100	85
القل	595	445	310
بني زيد	82	82	65
كركرة	105	105	75
أولاد أعطية	221	221	193
واد زهور	115	115	89
الزيتونة	229	229	168
الحروش	529	479	326
زردازة	90	90	35
أولاد احبابة	60	60	26

سيدي مزغيش	487	487	365
مجاز الدشيش	140	140	110
بني ولبان	141	141	86
عين بوزيان	120	120	45
رمضان جمال	510	474	241
بني بشير	250	250	165
صالح بواشعور	180	180	115
تمالوس	485	485	325
عين قشرة	390	390	189
أم الطوب	216	216	120
بين الويدان	150	150	73
فلفلة	369	369	250
الشرايع	195	195	83
قنواع	101	101	68
الغدير	50	50	26
بوشطاطة	121	121	96
الولجة بوالبلوط	59	59	35
خناق مايون	49	49	19
حمادي كرومة	620	620	360
المرسى	59	59	45
المجموع	11221	10435	7012

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر- سكيكدة –

يلاحظ من الجدول أن خدمات الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة تغطي كافة بلديات الولاية لكن بنسب متفاوتة ،حيث تحتل بلدية سكيكدة الصدارة ب 1485 مؤسسة مصغرة ممولة من طرف الوكالة من مجموع 2355 ملف مودع لطلب قروض مصغرة، تليها بلدية القل بـ 326 مؤسسة مصغرة ممولة من بين 595 ملف مودع ، لتحتل بلدية عزابة المرتبة الثالثة باستفادتها من تمويل 310 مؤسسة مصغرة في إطار الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر من مجموع 923 ملف، بينما اختلفت درجة استفادة باقي بلديات الولاية من دعم الوكالة لتحتل كل من بلدية خناق مايون والغدير مؤخرة الترتيب ب 19 و26 مؤسسة ممولة على الترتيب ، وبالرغم من أن هذه البلديات مصنفة كمناطق يجب ترقيتها إلا أن استفادتها من دعم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بقي محدودا رغم تزايد عدد الملفات المودعة من طرف شباب هذه البلديات للحصول على قروض بهدف إنشاء مؤسساتهم المصغرة ، ويرجع ذلك إلى عدم تقديم مشاريع تتلاءم وخصوصيات هذه المناطق وتخدم فعلا التنمية المحلية بالولاية.

III-3-2- توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب الجنس

تقوم الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة بتشجيع روح الاستثمار و المبادرة الفردية لدى مختلف فئات المجتمع و إدماج فئة الإناث في عالم الشغل، و الإحصائيات التالية تبين توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب الجنس:

جدول رقم 24: عدد الملفات الممولة حسب المستثمر جنس

القطاع	عدد الملفات المودعة		عدد الملفات الممولة	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث
الفلاحة	493	102	177	33
بناء و أشغال عمومية	36	5	19	5
خدمات	2888	802	1350	590
الحرف و الصناعات التقليدية	2145	4750	1890	2948
المجموع	5562	5659	3436	3576

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر

من خلال النتائج المبينة أعلاه يظهر أن الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة تتلقى طلبا معتبرا على القروض المصغرة من كلا الجنسين ، حيث بلغ عدد الملفات المودعة على مستواها 5562 ملفا بالنسبة للذكور و5659 ملفا بالنسبة للإناث، أما المؤسسات المصغرة التي مولت فعلا فقد كانت الحصة الأكبر فيها لفئة الإناث بمجموع 3576 مؤسسة منها 2948 تنشط في مجال الحرف والصناعات التقليدية ،590 مؤسسة في مجال الخدمات و33 في مجال الفلاحة، ليسجل قطاع الأشغال العمومية إقبالا قليلا من هذه الفئة ب 5 مؤسسات فقط ، ومن الطبيعي أن يكون مجال الحرف والصناعات التقليدية هو المهيمن لأنه يتناسب و إمكانيات المرأة الجزائرية و يمكن ممارسته في المنزل.

أما فئة الذكور فقد استفادت من تمويل 3436 مؤسسة في إطار القرض المصغر كان اغلبها أيضا ينشط في مجال الحرف بحوالي 1890 مؤسسة مصغرة ، يليه قطاع الخدمات ب 1350 مؤسسة ثم قطاع الفلاحة ب 177 مؤسسة ليحتل قطاع الأشغال العمومية مؤخرة الترتيب من حيث الطلب على الاستثمار ب 36 ملفا تم تمويل 19 منها فقط . وعلى العموم فان فئة الإناث هي الأكثر إقبالا على القروض المصغرة و الأكثر استفادة من دعم الوكالة.

III-3-3- عدد المشاريع الممولة حسب صيغة التمويل و عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطارها

كما سبق الذكر فان الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر تقترح صيغتين للتمويل هما تمويل شراء المواد الأولية والتمويل الثلاثي ، وباختلاف الاحتياجات المالية لكل مشروع تختلف أيضا حاجته لليد العاملة ، وسنعرض من خلال الجدول التالي تطور عدد مناصب العمل التي استحدثتها الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة في كلتا صيغتي التمويل :

جدول رقم25: عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة حسب صيغة التمويل و مناصب الشغل المستحدثة

السنة	تمويل شراء المواد الأولية		التمويل الثلاثي	
	المشاريع الممولة	مناصب العمل	المشاريع الممولة	مناصب العمل
2005	542	542	-	-
2006	660	660	-	-
2007	715	715	-	-
2008	870	870	20	50
2009	955	955	75	1875
2010	1056	1056	103	2575
2011	1887	1887	129	3225
المجموع	6685	6685	327	7725

المصدر: وثائق خاصة بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة لشراء مواد أولية كان اكبر من عدد القروض الممنوحة في صيغة التمويل الثلاثي ، حيث سجلت الوكالة حوالي 6685 قرض مصغر موجه لشراء المواد الأولية مكن من استحداث نفس العدد من مناصب الشغل على اعتبار انه يخص بشكل كبير المؤسسات الفردية ، في حين تم تسجيل حوالي 327 قرض في صيغة التمويل الثلاثي أدت إلى خلق 7725 منصب شغل ، إلا أن هذه الصيغة ظلت غائبة طيلة الثلاث السنوات الأولى من نشاط الوكالة و هذا راجع إلى عدم تجاوب البنوك العمومية على مستوى الولاية مع هذا النوع من القروض إضافة إلى حداثة تواجد الوكالة على مستوى الولاية آنذاك . و بالرغم من قلة عدد المشاريع المستفيدة من صيغة التمويل الثلاثي مقارنة بعدد المشاريع المستفيدة من قروض شراء المواد الأولية إلا أنها استطاعت استحداث عدد اكبر من مناصب الشغل و هذا ما يدل على وجود توسع في المشاريع.

III-3-4 - نموذج لشخص استفاد من قرض الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة

بالنظر إلى أن الإحصائيات السابقة قد بينت أن مجال الحرف و الصناعات التقليدية يجذب الكثير من المقترضين، فقد ارتأينا أن نقدم نموذج لحرفي استفاد من قرض الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة بغرض إنشاء مؤسسة مصغرة على شكل صالون للحلاقة، و فيما يلي عرض لأهم المراحل التي مر بها هذا الشخص لتجسيد مشروعه على ارض الواقع :

المرحلة الأولى: تقديم ملف طلب القرض إلى الوكالة

توجه المتعامل المدعو " ش.ن " المتحصل على بطاقة حرفي لحلاقة الرجال إلى الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة ، و قام بطلب قرض ثلاثي من اجل الحصول على عتاد و معدات لينطلق في نشاطه المتمثل في صالون للحلاقة و قد قام بإيداع ملف إداري على مستوى الوكالة يتضمن الوثائق التالية:

- 02 شهادة تثبث الاختصاص (شهادة حلاقة للرجال)؛
- 02 فاتورة شكلية للعتاد؛
- 02 فاتورة تقييمية لتامين العتاد؛
- 02 فاتورة تقييمية لتهيئة المحل عند الحاجة؛
- 02 نسخ طبق الأصل عن بطاقة التعريف الوطنية؛
- 02 شهادة ميلاد؛
- 02 بطاقة إقامة؛
- 02 شهادة عدم ممارسة أي مهنة مدفوعة الأجر؛
- 02 صور شمسية.

و قد اختار هذا المقترض التعامل مع بائع الجملة و الموزع للأجهزة الكهربائية و الأثاث السيد: "ب" والذي قام بتحرير فاتورة شكلية تناسب قيمة الاستثمار في هذا المشروع .

المرحلة الثانية:دراسة ملف طلب القرض

بعد تحرير الفاتورة من طرف المورد و إتمام الوثائق المطلوبة و إيداعها لدى الوكالة تمت دراسة ومناقشة المشروع من طرف اللجنة الولائية للتأهيل التي تضم ممثلين عن الوكالة و البنوك العمومية الخمسة المتعامل معها بغرض الموافقة على المشروع أو رفضه.

و بعدما تمت الموافقة المبدئية على تمويل المشروع تحصل المقترض على شهادة تأهيل من طرف الوكالة والمبينة في الملحق رقم 01 ، و استدعي لإتمام الملف قصد إيداعه على مستوى البنك الذي تولى تمويل المشروع و هو البنك الوطني الجزائري BNA وقد تمثل الملف في الوثائق التالية:

- 02 نسخ عن عقد إيجار المحل لمدة سنتين قابلة للتجديد.
- 02 نسخ طبق الأصل عن بطاقة الحرفي أو السجل التجاري.
- 02 نسخ عن الرقم الجبائي.

ثم قام المرافق المتواجد على مستوى الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع و مدى ملاءمته مع متطلبات السوق على مستوى المنطقة التي سينشأ بها كما هو مبين في الملحق رقم 02.

ثم قامت الوكالة بإرسال الملف كاملا مع دراسة الجدوى إلى البنك الوطني الجزائري BNA الذي قام بدوره بدراسة الملف و الموافقة عليه. كما هو مبين في الملحق رقم 03 .

المرحلة الثالثة: التمويل

بعد ما تمت الموافقة على الملف من طرف البنك، جاءت مرحلة التمويل المبينة في الملحق رقم 04 و التي على أساسها تقوم الوكالة بتقديم الضمانات المنصوص عليها في الوثيقة رقم 05 إلى البنك الوطني الجزائري عن طريق صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

و بعدها تم فتح حساب بنكي للمقترض من طرف البنك الوطني الجزائري، قام المقترض بدفع المساهمة الشخصية للمشروع و المقدرة بـ 01% من قيمة القرض الإجمالي و ذلك بعد المساهمة في دفع

أقساط القرض المقدرة نسبتها بـ 0,5% سنويا دفعة واحدة ، كما تقوم الوكالة بتمويل هذا المشروع بنسبة 29% من قيمة القرض الإجمالي بدون فوائد.

بعد دخول قيمة القرض إلى الرصيد البنكي للمتعامل ، قام بسحب الشيك و توجه إلى المورد لتموين المعدات و الأدوات اللازمة للنشاط و ذلك طبقا للفاتورة النهائية و المتمثلة في الملحق رقم 06، حيث كانت قيمة القرض الثلاثي المتحصل عليه هي نفسها قيمة الفاتورة النهائية لشراء المواد و الأدوات المحررة من طرف المورد.

ثم قامت الوكالة بالتامين على المعدات و الأجهزة المحصل عليها طبقا للفاتورة النهائية و المتمثلة في الملحق رقم 07، وقام المتعامل بالرهن الحيازي على المعدات و الأجهزة المستفاد منها عند الموثق وذلك حتى تضمن كل من الوكالة و البنك المتعامل استرجاع قيمة القرض.

بعد حصول المتعامل على كل من وثيقة الرهن الحيازي ووثيقة التامين للمعدات قام بتقديم هذه الوثائق للبنك المتعامل معه و الذي قام بدوره بتقديم شيك بالمبلغ المتبقي و الذي يمثل 70% من قيمة القرض الإجمالي.

ثم تم الإمضاء على الوثائق و الالتزامات المتفق عليها كتابيا. وقام البنك بإعداد جدول استهلاك المتمثل في الوثيقة رقم 08 لـ 70 % من قيمة القرض الإجمالي و ذلك بتقديم نسختين الأولى للمتعامل صاحب القرض و الثانية للوكالة ، و كذلك قامت هذه الأخيرة بتقديم جدول استهلاك لـ 29% من قيمة القرض بدون فوائد كما هو مبين في الوثيقة رقم 09 و تقديمه إلى المتعامل ليباشر عملية تسديد الأقساط.

وأخيرا و بعد تمويل مشروع صالون الحلاقة للسيد "ش، ن" انطلق في النشاط، مع الإشارة إلى وجود لجنة مختصة من الوكالة تقوم بمعاينة المعدات والأدوات و اللآلات المستخدمة عند بداية النشاط.

و بذلك تكون الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة قد ساهمت في تمكين شخص يملك كفاءة مهنية في التخلص من مشكلة البطالة عن طريق إنشاء عمل خاص باستطاعته أن يشغل أشخاص آخرين.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذه الدراسة التطبيقية التي تخص دور الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة في دعم إنشاء مؤسسات مصغرة ، يمكن القول أنها حققت نتائج معتبرة على مدار سبع سنوات من النشاط حيث ساهمت في خلق 7012 مؤسسة مصغرة أدت إلى استحداث 14410 منصب شغل ، و ذلك رغم حداثة نشأتها و الصعوبات التي واجهتها في التعامل مع البنوك التي كثيرا ما تعزف عن تقديم هذا النوع من القروض(القروض المصغرة).

كما ساهمت الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة في إعادة الاعتبار للحرف والصناعات التقليدية على مستوى الولاية ورفع مساهمة فئة الإناث في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، من خلال ممارسة الصناعات المنزلية الصغيرة نظرا لطبيعة القرض المصغر الذي يتميز بقلة شروط الحصول عليه و سهولة الاستثمار فيه. إلا أنها لم تساهم بشكل كبير في تنوع الأنشطة الاقتصادية على مستوى الولاية كما أنها لم تدرج نشاطات جديدة في قائمة الأنشطة التي تدعمها رغم رفع سقف القرض المصغر إلى 100 مليون سنتيم سنة 2011 بعد أن كان لا يتجاوز 40 مليون سنتيم.

خاتمة

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا البحث تبرز أهمية دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خاصة في مرحلة انطلاقها، بالنظر إلى ما تواجهه من صعوبات مختلفة يتصدرها مشكل التمويل والعقار بالإضافة عدم ملاءمة النظام الضريبي لإمكانياتها المحدودة ، و يأتي ذلك في إطار التحولات الاقتصادية التي تعيشها البلاد و كذا تزايد أهمية الدور الذي يلعبه هذا القطاع على المستويين الاقتصادي و الاجتماعي، فقد تحولت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى وسيلة فعالة للارتقاء بالاقتصاد الوطني و تنويع الصادرات خارج قطاع المحروقات ، كما أنها تعتبر مغذيا للصناعات الكبيرة بالإضافة إلى دورها الاجتماعي الهام المتمثل في امتصاص البطالة و استغلال الطاقات الشبانية المعطلة في المشاركة بعملية التنمية .

و في هذا الإطار فقد تم تسليط الضوء على أهم هيئات الدعم المالي التي مثلت إحدى الوسائل المعتمد عليها من طرف الحكومة الجزائرية في مجال تشجيع الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، من خلال منحها مجموعة من الصلاحيات المتباينة التي مكنتها من تقديم الدعم اللازم لهذه المؤسسات و الذي تمثل في تسهيل حصولها على القروض بصيغ مختلفة و بآجال تسديد تتناسب و قدرات مؤسسة في بداية نشاطها، مع مساعدتها على تقديم الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية، و تمكينها من الاستفادة من المزايا و التحفيزات الجبائية و الشبه جبائية التي نصت عليها أهم القوانين المعنية بدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. و قد تعدت أشكال الدعم التي تقدمها هذه الهيئات النطاق المالي لتشمل أيضا عملية التكوين و المرافقة في مجال تسيير المؤسسة و تقديم الاستشارات و المعلومات التي تساعد المستثمرين في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية.

و بالنظر إلى التسهيلات و التحفيزات التي وفرتها هيئات الدعم المالي، فقد شهد قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر تطورا معتبرا من خلال تزايد عدد المؤسسات المنشاة في إطار هذه الهيئات و تنوع الأنشطة الاقتصادية التي تنشط فيها و هو ما أدى بدوره إلى استحداث عدد معتبر من مناصب الشغل و التقليص من نسبة البطالة، بالإضافة إلى تمكين المرأة من إبراز قدراتها و إشراكها في عملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و هذا ما عكسته الإحصائيات التي تم إدراجها في البحث و المتعلقة بحصيلة نشاط كل هيئة في مجال إنشاء و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و فيما يخص الدراسة التطبيقية التي تم إجراؤها بالوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة على اعتبار أن القرض المصغر هو آلية حديثة في الجزائر تتصف ببساطتها و قلة متطلبات الاستفادة منها لإنشاء مؤسسات مصغرة ، فقد تمكنا خلال هذه الدراسة من الحصول على معلومات أكثر تفصيلا عن منهجية الوكالة في مجال دعم هذا النوع من المؤسسات حيث تعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة على مستوى الولاية ، موجهة إلى أشخاص بدون عمل و لكنهم قادرين على القيام بنشاط مصغر بواسطة دعم مالي بسيط و بشروط مرنة . و على هذا الأساس تعتمد على منح قروض في آجال سريعة تتكون من مبالغ صغيرة يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل و تكون مرفوقة بمساعدة الدولة المتمثلة في تخفيض نسب الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة ، بالإضافة إلى تكوين و مرافقة أصحاب المشاريع .

و من خلال الإحصائيات التي تم تزويدنا بها و التي مثلت حصيلة نشاط الوكالة منذ إنشائها إلى غاية سنة 2011 ، فقد تبين أن الوكالة قد ساهمت بشكل معتبر في خلق مؤسسات مصغرة أدت بدورها إلى المساهمة بشكل كبير في عملية التشغيل، و لكن الملفت للانتباه هو ارتفاع عدد الإناث المستفيدات من القرض المصغر على مستوى الولاية مقارنة بفئة الذكور خاصة في قطاع الحرف و الصناعات التقليدية الذي استحوذ على النسبة الأكبر من مجموع النشاطات الممولة من طرف الوكالة و هذا راجع إلى سهولة الاستثمار في هذا النوع من النشاط و تلاؤمه و إمكانيات المرأة الجزائرية.

- نتائج البحث:

من خلال المحاور المدرجة في البحث تم التوصل إلى النتائج التالية:

- بالرغم من عدم وجود تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين دول العالم إلا أن هناك اتفاقا على أهمية الدور الاقتصادي و الاجتماعي الذي تؤديه في الدول المتقدمة و النامية على حد سواء.

- إن وضع تعريف رسمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادر سنة 2001، مثل خطوة هامة مكنت من رسم المعالم الرئيسية لأوجه دعم هذه المؤسسات.

- إن إنشاء وزارة خاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إصدار جملة من القوانين التي تهدف إلى ترقيتها يعكس بوضوح مدى تزايد اهتمام الحكومة الجزائرية بهذا النوع من المؤسسات و اعتمادها عليه في عملية التنمية.

- لقد مثل إنشاء هيئات الدعم المالي خطوة عملية في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد أن كان ذلك منحصرا في الخطابات السياسية.

- إن التحفيزات و التسهيلات التي تقدمها هيئات الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ساهمت إلى حد ما في تذليل الصعوبات المالية التي تواجهها هذه المؤسسات في الجزائر.

- لقد بينت الإحصائيات المقدمة في البحث و المأخوذة من مصادر رسمية مدى مساهمة هيئات الدعم المالي التي تم تناولها في تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي أدت إلى استحداث عدد معتبر من مناصب الشغل في قطاعات اقتصادية مختلفة .

- إن وجود فروع لهيئات الدعم المالي في مختلف ولايات الوطن ساهم في التقليل من مشكل مركزية القرارات و تمكين شريحة واسعة من الشباب من الاستفادة من دعمها و خدماتها.

- لقد لعبت هيئات الدعم المالي دور الوسيط بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البنوك من خلال اختصار الإجراءات الإدارية و تقديم الضمانات الضرورية التي تطلبها هذه البنوك.

- بالرغم من التسهيلات و التحفيزات المقدمة من طرف هيئات الدعم المالي إلا أن مشكل العقار لم يلق الاهتمام الكافي من طرفها و بقي يشكل احد العراقيل الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- إن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi تمثل جهازا يجمع بين مختلف صلاحيات الأجهزة الأخرى إلا أن عملية الإعلام و التحسيس بدورها تبقى محدودة على عكس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

- لقد ساهم صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة Fgar من خلال الضمانات التي منحها في زرع الثقة بين البنوك و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أن تمركزه في الولايات الكبيرة لم يمكن شريحة واسعة من المستثمرين من الاستفادة من خدماته.

- إن الملاحظ أن الاعتبارات الاجتماعية التي قامت عليها الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة المتمثلة في امتصاص البطالة و تشغيل نسبة معتبرة من شباب الولاية وكذا دمج المرأة في النشاط الاقتصادي استطاعت تحقيقها، لكن ما حققته على المستوى الاقتصادي بقى بعيدا عن إستراتيجية الدولة فيما يخص تطوير القطاعات التي تهدف إلى تنميتها كقطاع الفلاحة، و رغم الطابع السياحي لولاية سكيكدة إلا أن الوكالة لم تقترح نشاطات سياحية أو بحرية كالصيد البحري و كانت جهودها منحصرة في تطوير قطاع واحد هو قطاع الحرف و الصناعات التقليدية و لم تشهد تنويع بين النشاطات التي دعمتها.

إن النتائج السابقة تثبت صحة الفرضيتين الأولى و الثالثة، فهيئات الدعم المالي حققت نتائج معتبرة لا يمكن إنكارها في مجال تكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في قطاعات اقتصادية مختلفة مما أدى إلى زيادة مساهمة هذه الأخيرة في عملية التشغيل . إلا أنها لم تتمكن من تقديم الدعم الكافي للنشاطات المستقرة فيما يخص حصولها على العقار و الذي بقي مشكلا قائما.

- مقترحات

من خلال النتائج السابقة يمكن تقديم مجموعة من الاقتراحات التي من شانها أن تعطي دفع اكبر لعمل هيئات الدعم المالي بغرض تفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، و تتمثل هذه المقترحات في النقاط التالية:

- لا بد من تكثيف العمليات التحسيسية و الإعلامية بدور هيئات الدعم المالي و التعريف بمختلف التسهيلات التي تقدمها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- إن توسيع صلاحيات هيئات الدعم المالي فيما يخص دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و رفع حجم التمويل و الضمانات التي تقدمها أصبح ضرورة فرضها تزايد احتياجات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الحديثة.
- لا بد من وجود تنسيق بين هيئات الدعم المالي خاصة في مجال المعلومات و ترقية ثقافة تبادل المعطيات حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إعطاء دعم اكبر من قبل هيئات الدعم المالي للمبتكرين و المؤسسات الصغيرة ذات الميزة التكنولوجية و ضرورة خلق نوع من التوازن بين القطاعات الاقتصادية المدعمة.
- تكييف دور الفروع المنبثقة عن هيئات الدعم المالي و الامتيازات الممنوحة من طرفها مع الخصائص الاقتصادية و الاجتماعية لكل ولاية من ولايات الوطن.
- إدخال و تبني معايير أخرى في اتخاذ قرار منح التمويل كالقدرة التسييرية للمؤسسة، مردودية المشروع ، تنافسية و جودة المنتوج ... الخ و الابتعاد عن الاقتصار على المعيار المادي المتمثل في الضمانات.
- ضرورة وجود مراكز تعمل على توفير المعلومات و نشر الإحصائيات المتعلقة بنشاط هيئات الدعم المالي للمساعدة على تحديد أوجه القصور و معالجتها.
- خلق علاقة تعاون بين هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و بين مؤسسات البحث العلمي للاستفادة من نتائج البحوث العلمية ذات الصلة بالقطاع و تشجيع خريجي هذه المؤسسات على الاستثمار الخاص بدلا من انتظار وظيفة حكومية قد تدخل الفرد في بطالة أطول.
- تأهيل المحيط المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثل في البنوك و المؤسسات المالية مصلحة الضرائب و الجمارك ، هيئات الدعم المالي، البورصة ، و ضرورة التنسيق بينها لتكوين منظومة مالية متكاملة تمكن هذه المؤسسات من الصمود في وجه المنافسة خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي.
- العمل على الرفع من الإمكانيات المالية و التقنية و التأهيلية المتوفرة لدى الأجهزة التدعيمية والترقوية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- نوصي الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بسكيكدة على خلق نوع من التوازن بين قطاعات النشاط من خلال تشجيع الاستثمار في مشاريع أخرى تكون منتجة أكثر و مستقطبة لليد العاملة ، و كذا جدولة المعلومات المتعلقة بنشاط الوكالة فيما يخص القروض المصغرة بطريقة علمية مدروسة تسمح بمعرفة أوجه القصور و معالجتها.

و أخيرا نكون بهذه المساهمة المتواضعة قد تطرقنا لإحدى أهم الآليات المستعملة لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر المتمثلة في هيئات الدعم المالي و سياستها في تشجيع روح الاستثمار لدى الشباب، و مع وجود هيئات أخرى تعمل في نفس المجال كحاضنات الأعمال و مراكز التسهيل التي تقدم دعم غير مالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فلا بد من خلق نوع من التنسيق بينها و بين هيئات الدعم المالي لان مشاكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتعدى الجوانب المالية لذا لا بد من سياسة واضحة و متكاملة لدعمها و ترقيتها.

قائمة المراجع

أولا- الكتب

- الكتب باللغة العربية:

1- احمد بوراس، تمويل المنشات الاقتصادية، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، 2008.

2- احمد سعد عبد اللطيف، إدارة المشروعات الإنشائية، المركز الجامعي للتعليم المفتوح، مصر ط01، 1999 .

3- رابح خوني و رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، أبتراك للطباعة والنشر، مصر، 2008.

4- سعاد نائف البرنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة أبعاد الريادة، دار وائل للنشر،الأردن،2005.

5- عبد الرحمن الدوسري، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها،الدار الجامعية،الإسكندرية مصر،1996.

6- عبد العزيز مخيمر وآخرون، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر،2000.

7- عبد الغفور عبد السلام وآخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الصفاء للنشر والتوزيع الأردن ط1،2001 .

8- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدارالجامعية للنشر والتوزيع،مصر، 200

9- علي السلمي، المفاهيم العصرية لإدارة المنشات الصغيرة، دار غريب للنشر، مصر،1999 .

10- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، ط5 ،2007 .

11- فتحي السيد عبدو و آخرون، الصناعات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2005.

12- فريد راغب النجار،الصناعات والمشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم مدخل رواد الأعمال، الدار الجامعية للنشر، مصر،2006.

13- كاسر نصر المنصور و آخرون، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الحامد للنشر ،الأردن ،ط1 2000.

14- كليفورد بومباك، ترجمة رائد سمرة،أسس إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، مركز الكتب الأردني الأردن،1989 .

15- ماجد العطية، إدارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ط1،2002.

16- محمد بلقاسم بهلول، الاستثمار و إشكالية التوازن الجهوي،المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 2004.

17- منصور الغالبي وآخرون، إدارة و إستراتيجية منظمات الأعمال الصغيرة والمتوسطة، دار وائل للنشر والتوزيع ،الأردن ،2009 .

18- نادية فضيل، شركات الأموال في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، ط03 2008.

19- نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، لبنان، 2007.

20- يحيى حداد وآخرون،مؤسسات الأعمال الوظائف والأشكال، دار زهران للنشر والتوزيع، الأردن ط1،1996.

- الكتب باللغة الأجنبية:

1- M.boudehane,le nouveaux fondements et cadres de investissement en algérie, edition El malakia, alger, 2000 .

2-L’ourence piganeau ,la micro entreprise de A à Z ,2ème edition ,APCE ,paris, 2004.

3- Simon philipe ,le financement des entreprises,2éme ed,paris dallos,1967.

ثانيا- المجلات و الجرائد:

1- العشاب يوسف، ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،مجلة فضاءات،ع2،الجزائر مارس 2003.

2- بلحاج فراجي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في عملية التنمية بالجزائر، مجلة الاقتصاد و الإحصاء التطبيقي، تصدر عن المجلس الوطني للإحصاء، الجزائر، ع09، 2009.

3- دمدوم كمال، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تثمين عوامل الإنتاج، مجلة دراسات اقتصادية،ع 2، البصيرة،2000.

4- سعدان شبايكي، معوقات تنمية وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مجلة العلوم الإنسانية، دورية علمية تصدر عن جامعة محمد خيضر، بسكرة،ع11، 2007.

5- شبوطي حكيم ،الدور الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،ع2008،3.

6- منصوري الزين، واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا،ع2، الجزائر.

7- مجلة شباب مئة بالمئة تصدر عن المجلس الأعلى للشباب،ع 02، جوان 1999.

8- رسالة الوكالة، مجلة تصدر عن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر،ع2011،7.

9- مجلة المرافق، تصدر عن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، نوفمبر2011.

10- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، ع72، ربيع الثاني 1417.

11- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، ع 74، 2001.

12- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، ع 77، 2001.

13- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،ع19 ،2011.

ثالثا- الرسائل الجامعية:

1- رابح خوني، ترقية أساليب و صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة ، 2003.

2- صالحي عبد القادر، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر واقع و أفاق، أطروحة دكتوراة تخصص نقود و تمويل، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة،2008.

3- لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسبل دعمها و تنميتها، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة الجزائر،2004.

رابعا- الملتقيات

- الملتقيات باللغة العربية:

1- إسماعيل شعباني، ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في العالم، ملتقى حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها ودورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف،25 -28 ماي 2003.

2- بريبش السعيد و بلغرسة عبد اللطيف، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،17-18 افريل 2006.
3- بن عنتر عبد الرحمن و بلوناس عبد الله، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف،25-28ماي 2003.
4- بوهزة محمد و آخرون، تمويل المشروعات الصغير والمتوسطة في الجزائر حالة المشروعات المحلية سطيف، الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف ،25-28 ماي 2003 .
5- حاكمي بوحفص، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الواقع و الآفاق، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، المركز الجامعي مولاي الطاهر، سعيدة، 14-15 ديسمبر2004.
6- غياط الشريف و بوقموم محمد، واقع الابتكار و انتشاره في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول"المؤسسة الاقتصادية و الابتكار في ظل الألفية الثالثة، جامعة قالمة، 16-17 نوفمبر2008.
7- كتوش عاشور ولطرش محمد،تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،ملتقى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر،17-18افريل 2006.

- الملتقيات باللغة الأجنبية:

- Abdelghani Mbarek, « La micro entreprise vecteur d'une développement local une nouvelle dynamic », séminaire de walis sur le nouveau dispositif Anseje et l'emploi de jeunes , 2003.

خامسا- القوانين و المراسيم:

1- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 ديسمبر1996،المتعلق بانشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
2- الأمر رقم 03 /01 المتعلق بتطوير الاستثمار الصادر في 2001/08/20.
القانون رقم 18/01 المؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
3- المادة رقم 21 من الأمر رقم 03-01 المؤرخ في2001/08/20 المتعلق بقانون الاستثمار لسنة 2001.
4- المرسوم التنفيذي رقم 373-02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي.
المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
5- مجموعة النصوص التشريعية والتنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، جانفي 2004.

سادسا- التقارير و النشريات:

1- تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني لسنة 2000.
2- تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ،الدورة العامة العشرون حول سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،الجزائر، جوان 2002.
3- نشرية المعلومات الاقتصادية من 2003 إلى 2007 ، صادرة عن وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
4- نشرية المعلومات الاقتصادية، من 2005 إلى السداسي الأول 2009، صادرة عن وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

سابعا- المطويات:

1- دليل المؤسسة المصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
2- مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
3- مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.
4- مطويات خاصة بالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

ثامنا- المواقع الالكترونية:

1 -www.andi.dz
2-www.angem.dz
3-www.ansej.dz
4-www.cnes.dz
5-www.fgar.dz
6-www.pme-art.dz

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	المعايير الكمية والنوعية لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
02	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم	07
03	مقتضيات الحصول على قرض بنكي لإنشاء مؤسسة صغيرة أو متوسطة	16
04	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل خلال الفترة (2002-2009)	23
05	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات خلال الفترة (2003-2007)	24
06	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق القيمة المضافة خارج المحروقات خلال الفترة(2003-2007)	25
07	تطور هيكل الصادرات الجزائرية خلال الفترة (2005-2009)	26
08	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الواردات في الفترة (2005-2009)	27
09	التركيبة المالية للقرض في حالة التمويل الثنائي	37
10	التركيبة المالية للقرض في حالة التمويل الثلاثي	38
11	مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثنائي	46
12	مستويات ونسب المساهمة في التمويل الثلاثي	47
13	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة حسب قطاع النشاط من1996 الى2009/06/30	49
14	عدد مناصب الشغل المستحدثة في إطار من1996 الى2009/06/30	50
15	توزيع عدد المؤسسات المتحصلة على الضمان حسب نوع النشاط	56
16	توزيع المشاريع المضمونة حسب جهات الوطن من افريل (2004 الى2010)	57
17	توزيع المشاريع الاستثمارية حسب قطاع النشاط خلال الفترة (2002-2011)	58
18	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من حسب نوع الاستثمار خلال الفترة(2002-2011)	60
19	توزيع المشاريع الاستثمارية حسب القطاع القانوني خلال الفترة (2002-2011)	61
20	النشاطات المقترحة في إطار وكالة القرض المصغر	69
21	جدول مختصر لأنماط التمويل في إطار الوكالة حسب أخر التعديلات	72
22	توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية بسكيكدة حسب قطاع النشاط	74
23	توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية بسكيكدة على بلديات الولاية	75
24	توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة الولائية حسب الجنس	77
25	عدد المشاريع الممولة حسب صيغة التمويل و مناصب الشغل	78